جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم العلوم الإنسانية

مذكرة ماستر

العلوم الإنسانية والاجتماعية
تاريخ عام
تاريخ معاصر

رقم: أدخل رقم تسلسل المذكرة

إعداد الطالبة:
فاتن بغامي

يوم: 2019/06/20

النظام الضريبي الفرنسي في الجزائر 1830-1914م

لجنة المناقشة:

بوطارفة الصادق	أ.مساعد أ	جامعة محمد خيضر بسكرة	رئيسا
حوحو رضا	أ.مح ب	جامعة محمد خيضر بسكرة	مشرفا ومقررا
بلكرادة جازية	أ.مساعدة ب	جامعة محمد خيضر بسكرة	مناقشا

السنة الجامعية: 2018-2019م

جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم العلوم الإنسانية

مذكرة ماستر

العلوم الإنسانية والاجتماعية
تاريخ عام
تاريخ معاصر

رقم: أدخل رقم تسلسل المذكرة

إعداد الطالبة:
فاتن بغامي

يوم: 2019/06/20

النظام الضريبي الفرنسي في الجزائر 1830-1914م

لجنة المناقشة:

بوطارفة الصادق	أ.مساعد أ	جامعة محمد خيضر بسكرة	رئيسا
حوحو رضا	أ.مح ب	جامعة محمد خيضر بسكرة	مشرفا ومقررا
بلكرادة جازية	أ.مساعدة ب	جامعة محمد خيضر بسكرة	مناقشا

السنة الجامعية: 2018-2019م

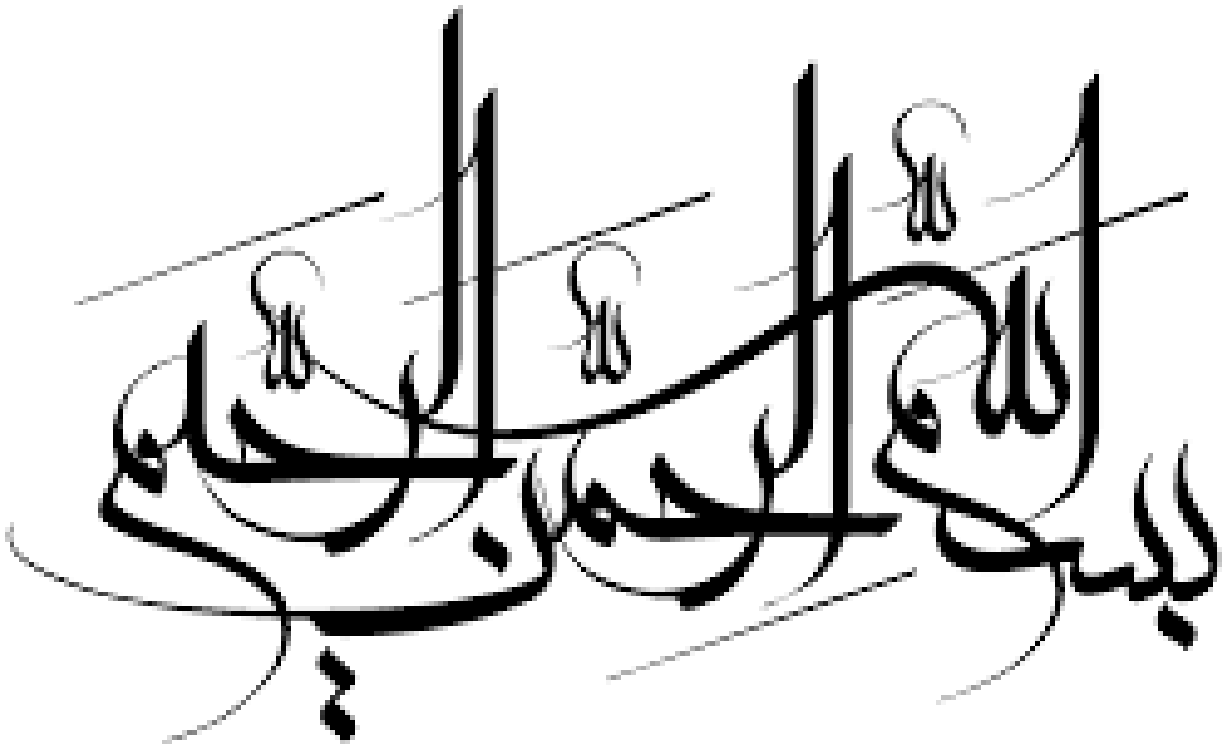
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾

صدق الله العظيم

(سورة التوبة الآية 105)

الإهـــداء

أهدي عملي هذا إلى الشمعة التي أنارت دربي وفتحت لي أبواب العلم والمعرفة إلى أعز إنسانة في الوجود وقدوتي في الحياة إليك يا "أمي" حفظك الله لي.

إلى الإنسان الذي سعى إلى تربيتي وتعليمي إلى "أبي" العزيز الطيب الودود جزاه الله خيرا وحفظه لنا.

إلى أخواتي "فهيمة" و"يسرى" حفظهن الله لي، مؤنسات أيامي.

إلى إخوتي "علاء الدين" و"لطفي" حفظهما الله.

إلى أخوالي وخالاتي وجدتي أطال الله في عمرها، وإلى أعمامي وبالخصوص عمي "سليم" أطال الله في عمره وحفظه الله لأبنائه وعائلته الكريمة، الذي وقف معي وشجعني على المضي قدما.

إلى صديقاتي العزيزات اللواتي أعطين طعما آخر للحياة الجامعية وبالخصوص حبيبة قلبي، الأخت التي لم تنجبها أمي "عامر هاجر" لا أنسى وقوفها معي في كل لحظات حياتي.

إلى كل الأساتذة الأفاضل وإلى كل خريجي قسم العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة محمد خيضر بسكرة دفعة 2018-2019 م.

فاتن

شكـــر وعرفان

اللهم يسر لي أمري واشرح لي صدري وأحلل العقدة من لساني يفقهوا قولي أما بعد:

أشكر الله عز وجل وأحمده على فضله وإحسانه لإعانته وتوفيقه لنا لإنجاز هذا العمل العلمي المتواضع.

إذا كان لا بد من الاعتراف بذوي الفضل بفضلهم فإنني أعرب عن شكري وامتناني إلى كل من تفضل بتقديم النصح والإرشاد وأمدني بالوثائق والمراجع، وأخص بالذكر كل من السادة والأساتذة الأجلاء: عبدلي نجيب الذي لم يبخل علي بتقديم يد المساعدة، وكذا السيدين حلباوي إبراهيم ورميتة حسين اللذان أمداني بكل ما أحتاجه من إعانة مادية ومعنوية دون أن أنسى الأستاذ الدكتور "بوطارفة" وكل من ساهم في هذا العمل من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة، وأعتذر ممن نسيت ذكر أسمائهم.

أعرب عن شكري لأستاذي الفاضل الدكتور "حوحو رضا" الذي وضع الأسس العلمية لهذه المذكرة متمنية له دوام الصحة والعافية.

كما أتوجه له بشكري على كل النصائح والتوجيهات والتوصيات لإنجاز هذا العمل.

والشكر موصول للسادة الأساتذة والدكاترة الأجلاء أعضاء لجنة المناقشة الذين سيأخذون من وقتهم لقراءة هذا العمل وإفادته من خبرتهم بالتصويب والتعديل فلهم منا جزيل الشكر.

قـــائمــة المختصرات

الكلمة	اختصارها
جزء	ج
دون دار النشر	د ن
دون سنة النشر	د س
صفحة	ص
ميلادي	م
تحقيق	تح
ترجمة	تر
تعريب	تع
عدد	ع
مجلد	م

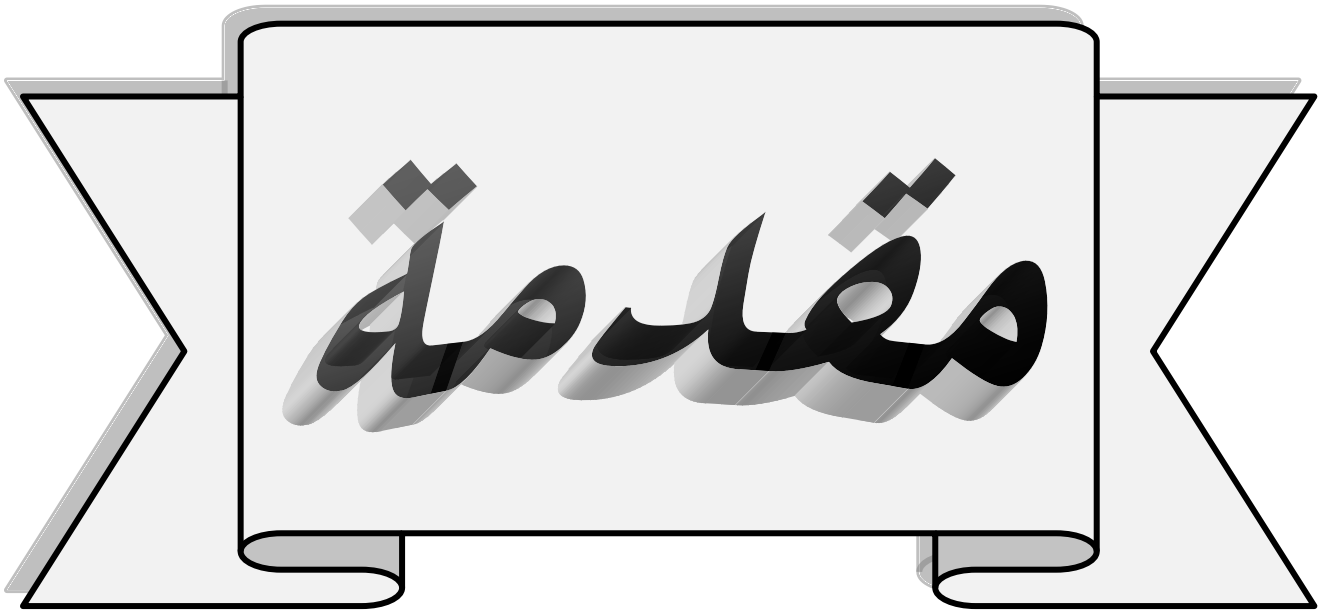
مقدمة

لم تقتصر الحرب الشاملة التي أعلنتها فرنسا بالجزائر على الميدان العسكري فقط بل تعداه إلى شن حرب على القيم الحضارية والمدنية للأمة الجزائرية وذلك من أجل دمج الجزائر ضمن الأمة الفرنسة، وهذا حسب ما تدعيه الشعارات التي جاءت بها الحملة الفرنسية على الجزائر في حين عملت على تهديم البنى الاقتصادية للمجتمع الجزائري، فبعد أن تمكنت سلطات الاحتلال الفرنسي من إخضاع معظم أنحاء الجزائر لسلطتها، لجأت إلى تكريس منظومة ضريبية مرهقة أثقلت بها كاهله، وشملت كل أنواع الضرائب العثمانية والدينية وكذا الفرنسية التي استحدثتها لتتماشى مع أطماعها المالية وأهدافها الاقتصادية الهدامة للاقتصاد المحلي وذلك من أجل خلق نظام اقتصادي كلونيالي يقوم على أساس المرابحة والتجارة العالمية دون اعتبار القيم، وكان ذلك في واقع الحال جزءا لا يتجزأ من حرب اقتصادية شاملة وقاسية خاضتها ضد القبائل الجزائرية وذلك من أجل تفقير الشعب الجزائري عبر منظومة قانونية شرعتها الإدارة الاستعمارية الأمر الذي أدى إلى ظهور اختلالات اقتصادية واجتماعية خطيرة في المجتمع الجزائري،

ولذا جاءت دراستنا موسومة تحت عنوان "النظام الضريبي الفرنسي في الجزائر 1914/1830م.

✍ **أسباب اختيار الموضوع**

يعود اختياري لهذا الموضوع إلى عدة أسباب كانت بمثابة دافع شخصي للقيام به لعل أبرزها:

☜ **الأسباب الذاتية**

- تشجيع الأستاذ المشرف على دراسة هذا الموضوع.
- ميولي الشخصي لهذا الموضوع لأنه من المواضيع الجديرة بالبحث.
- تكوين مرجعية فكرية حول السياسة الضريبية في الجزائر إبان الفترة الاستعمارية.
- تغذية مكتبة الكلية بطرح جديد.

☜ **الأسباب الموضوعية**

ومن الأسباب الموضوعية التي دفعتني إلى دراسة هذا الموضوع:

- دور الضرائب في قلب موازين الحسابات الاقتصادية من صالح الأهالي إلى خدمة الإدارة الفرنسية وأطماعها.
- دور الضرائب في نقل الاقتصاد الجزائري من الاقتصاد الإعاشي المحلي إلى الرأسمالي العالمي.
- الدور الفعال الذي لعبته الضرائب التي فرضها الأمير عبد القادر في تدعيم منظومته المالية واستقلاله عن الإدارة الفرنسية.

✍ **أهداف اختيار الموضوع**

لعبت السياسة المالية الفرنسية في الجزائر دور بالغ الأهمية الذي جسدته المنظومة المالية للمستعمر وعكس أطماعه في الجزائر، كما أنها شكلت نقطة انعطاف ضمن ما عاناه الجزائريون وبهذا الغرض كان الهدف من هذه الدراسة:

- تأتي هذه الدراسة بغرض الكشف عن الإرهاصات الأولى للمنظومة الضريبية الفرنسية في الجزائر.
- تسليط الضوء على المراحل التي مر بها النظام الضريبي الفرنسي بالجزائر وكيف تطور وأصبح يخدم المستعمر بصفة كبيرة بعد أن كان امتداد للنظام الضريبي العثماني في بداياته.
- محاولة إدراك واستيعاب المعاناة التي سلطت على الشعب الجزائري من خلال هذه السياسة الضريبية التي اتسمت بالقسوة والاضطهاد وثقل الضريبة المدفوعة مما جعل الفلاح الجزائري يهمش في أرضه.
- تسليط الضوء على أثار المنظومة الضريبية.

✍ **حدود الدراسة**

جاءت حدود هذه الدراسة زمنيا وجغرافيا وفق ما تقتضيه إشكالية البحث، بحيث اعتبر المجال الجغرافي للجزائر هو مسرح جزئيات تداولت هذه الإشكالية بينما زمني اضطررنا إلى أن نرجع إلى أواخر العهد العثماني وذلك للتعرف على المنظومة الضريبية العثمانية التي أبقت عليها الإدارة الاستعمارية، واستمرت إلى مطلع القرن العشرين وبداية الحرب العالمية الأولى.

✍ **الإشكالية**

ما طبيعة النظام الضريبي الفرنسي في الجزائر؟

وللإجابة على هذه الإشكالية ارتأينا أن نجزئها إلى تساؤلات فرعية:

- ✓ كيف اتسم النظام الضريبي الجزائري أواخر العهد العثماني وبدايات الاحتلال الفرنسي؟
- ✓ ما هي أنواع الضرائب التي فرضتها الإدارة الفرنسية في الجزائر وكيفية جبايتها؟

✍ **خطة الدراسة**

اعتمدت في دراستي هذه على خطة تتكون من مقدمة وفصل تمهيدي وفصلين وخاتمة، بالإضافة إلى الملاحق والفهرس، فالفصل التمهيدي موسوم بعنوان "طبيعة وخصائص النظام الضريبي في الجزائر العثمانية 1792-1830م"، حيث ومن خلاله تناولت بداية ماهية النظام الضريبي الجزائري في أواخر العهد العثماني،

وهذا لتوضيح أنواع الضرائب المفروضة من طرف السلطة العثمانية آنذاك وطرق جبايتها من خلال جهاز إداري ضريبي متكامل.

أما الفصل الأول فعنونته "النظام الضريبي الفرنسي في ظل الحكم العسكري1830-1870م"، حيث تطرقت بادئا ببدء إلى مميزات وخصائص السياسة الضريبية الفرنسية في الجزائر بصفة عامة ومختصرة، وبما أن تلك الفترة شهدت بداية قيام النواة الأولى للدولة الجزائرية الحديثة على يد الأمير عبد القادر، فقد تطرقت إلى المال والضرائب في دولته فيما يخص أصنافها وكيفية جبايتها، وتطرقت كذلك بشكل خاص إلى أنواع الضرائب المفروضة من طرف الإدارة الاستعمارية في بدايات الاحتلال وطرق استخلاصها، وكذا القوانين والمراسيم الضريبية الصادرة في تلك الفترة.

أما الفصل الثاني فقد خصصته عنوان "النظام الضريبي الفرنسي في ظل الحكم المدني 1870-1914م"، تناولت في هذا الفصل السياسة المالية والضريبية إبان الحكم المدني وظهور ما يعرف بالمؤسسات المالية التي أقامتها السلطات الاستعمارية وعلى رأسها المندوبيات المالية إلى جانب إرهاق الأهالي بالغرامات، وشهدت هذه الفترة العديد من المراسيم والقوانين لإصلاح منظومة الضرائب والتي باءت كلها بالفشل، وتعذر إصلاحها خلال الفترة التي درستها فقد جاء الإصلاح بعد الحرب العالمية الأولى، وختمت الفصل بآثار النظام الضريبي الفرنسي في الجزائر.

وأنهيت هذه الدراسة بخاتمة تضمنت أهم النتائج التي أمكن التوصل إليها خلال مراحل البحث.

✍ **منهج البحث**

اعتمدت في دراستي هذه على مجموعة من المناهج التي يقتضيها طبيعة الموضوع كما مكنتني من الوصول إلى الإجابة عن الإشكالية الرئيسية وهي:

➢ **المنهج التاريخي الوصفي**

واعتمدته في وصف الأحداث المختلفة من حيث الزمان والمكان واستعراض الوقائع حسب تسلسلها الزمني في غالب الأحيان، ووصف الضرائب السائدة خلالفترة الدراسة سواء ما كانت موجودة قبلا وما استحدثت ولهذا فقد عملت على وصف الموظفين القائمين على تحصيل الضرائب.

➢ **المنهج الإحصائي**

اعتمدت عليه في مختلف مراحل البحث من خلال معطيات إحصائية، أرقام جداول، نسب مئوية...، وهذا لتسهيل فهم الدراسة.

➢ **المنهج التحليلي الاستنتاجي**

هذا المنهج اعتمدت عليه بشكل أساسي في المبحث الذي خصصته للآثار وذلك لربط الوقائع واستنتاج مختلف انعكاسات السياسة الضريبية الفرنسية على الأهالي الجزائريين وأثارها العديد.

✍ **أهم المصادر والمراجع**

اعتمدت في دراستي على جملة من المصادر والمراجع وتتمثل في:

سلسلة من المراجع لنصر الدين سعيدوني نذكر من أبرزها: "النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية 1800-1830م"، "الملكية والجباية في الجزائر أثناء التواجد العثماني"، "ورقات جزائرية"، "عصر الأمير عبد القادر الجزائري"... إلى غيرها من المراجع التي اعتمدتها سواء في الفصل التمهيدي أو الفصل الأول، فلقد عرج على مختلف الضرائب السائدة آنذاك.

سلسلة أخرى من المراجع للمؤلف "توفيق دحماني" نذكر أهمها: أطروحة دكتوراه بعنوان "الضرائب في الجزائر 1792- 1865م دراسة مقارنة" الذي تطرق إلى النظام الضريبي وسرد أنواع الضرائب العثمانية والفرنسية التي فرضت في الجزائر بشكل تفصيلي وكذا مقال في مجلة الآداب بعنوان: "إيالة الجزائر العثمانية بين موارد البحر والضرائب"، ومذكرة ماجستير موسومة تحت عنوان: "النظام الضريبي ببايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني 1779-1830م"، فتعتبر مؤلفات دحماني جد مهمة فلقد اعتمدت عليها في معظم ثنايا بحثي باعتباره فصل وأطنب في عرض موضوع الضرائب، وانعكاساته.

- أجيرون شارل روبير:
- تاريخ الجزائر في خمسة قرون لمؤلفه: "أحمد الشريف الأطرش السنوسي الذي اعتمدته لدراسة المال والضرائب في دولة الأمير عبد القادر.
- سلسلة من الكتب لمؤلفها "صالح فركوس" نذكر منها: "موسوعة تاريخ جهاد الأمة الجزائرية من بداية الاحتلال إلى غاية الاستقلال" وكذا "إدارة المكاتب العربية والاحتلال الفرنسي للجزائر" ومؤلف آخر بعنوان "التشريعات المنظمة للاستيطان الاستعماري في الجزائر وأثارها على المجتمع الجزائري"، استفدت من هذه المؤلفات بشكل أساسي.

✍ **صعوبات البحث**

واجهتني صعوبات عدة في مختلف مراحل إنجاز البحث ومنها:

- بما أن موضوع الدراسة ذو طابع اقتصادي فقد بذلت جهدا إضافيا للإحاطة بمختلف المصطلحات الاقتصادية.
- افتقار البلدية التي أعيش فيها لأبسط المرافق الفكرية كالمكتبات والمراكز العلمية.
- صعوبة الإلمام بأنواع الضرائب وأصنافها وذلك لكثرتها وتنوعها.
- صعوبة ضبط محاور الدراسة وذلك بسبب ترابط النظام الضريبي بكثير من المواضيع الأخرى سواء اقتصادية أو اجتماعية لكونها تعد عوامل مؤثرة فيه.
- شح المادة العلمية المتخصصة في مجال الضرائب وخصوصا التي تتعلق أثار وانعكاسات النظام الضريبي خاصة على الجانب الاجتماعي.

وفي ختام هذه المقدمة لا يسعني إلا أن أتقدم بالشكر للأستاذ "حوحو رضا" والذي لم يخل علي بالنصائح والتوجيهات إلى أن اكتمل هذا العمل.

الفصل التمهيدي

طبيعة وخصائص النظام الضريبي في الجزائر العثمانية 1792-1830م

1. ماهية النظام الضريبي الجزائري في أواخر العهد العثماني.

1. 1. تعريف الضرائب.

1. 2. أنواع الضرائب.

2.1.أ. الضرائب الشرعية.

2.1.ب. الضرائب المستحدثة.

2.1.ج. الضرائب الطارئة.

2. الجهاز الإداري للمؤسسة الضريبية العثمانية في الجزائر.

2. 1. موظفي الجهاز الضريبي لدى السلطة المركزية.

1.2.أ. المناصب العليا.

2. 2. موظفي الجهاز الضريبي لدى سلطة البايلك.

2. 2. 1. المناصب العادية.

3. طرق الجباية الضريبية في الجزائر أواخر العهد العثماني.

3. 1. طرق الجباية في الريف.

3. 2. طرق الجباية في المدن.

لقد عرف النظام الضريبي خلال مرحلة الحكم العثماني في الجزائر أنواع من الضرائب التي كانت تفرض وفق الشريعة الإسلامية، أي الإيرادات المالية في الإسلام وتتمثل في العشور والزكاة، فالأولى تخص المحاصيل الزراعية أما الثانية تخص مختلف أنواع الماشية، وهناك أنواع أخرى مثل الضرائب العقارية والرسم على الممتلكات والتي سنتطرق إليها بالتفصيل لاحقا.

لقد كانت القواعد الجبائية في هذه الفترة تعكس البيئة الاقتصادية والاجتماعية لنمط دولة الخلافة الإسلامية، فقد تميز الجانب التحصيلي أو الجبائي بالانضباط خاصة وأن الداي كان يسخر هذه الأموال في بناء الجيش، وفي حفظ الأمن الداخلي، كما كان للجزائر نظام ضريبي مركزي عام يضم موارد مالية هامة، أثارت أطماع السلك الدبلوماسي الأوروبي بالجزائر ترتب عليه استعمار الجزائر من قبل فرنسا.

فما طبيعة النظام الضريبي في الجزائر أواخر العهد العثماني؟ وما هي أهم الضرائب المفروضة آنذاك وكيفية تحصيلها؟

1. ماهية النظام الضريبي الجزائري أواخر العهد العثماني

تعد السياسة المالية احد أهم السياسات التي تستعملها الدولة، إذ تعتبر السياسة الضريبية بما فيها النظام الضريبي أحد أهم أدوات ووسائل السياسة المالية التي تعتمد عليها أي دولة مهما كان نظامها الاقتصادي في تحقيق أهدافها المختلفة.

1. 1. تعريف الضرائب

- **تعريف الضريبة لغة واصطلاحا**

✌ **لغة**

وهي مفرد للضرائب تؤخذ في الأرصاد والجزية ونحوها، ومنه ضريبة العبد، وهي علته وفي حديث الحجام كم ضريبتك؟ الضريبة مما يؤدي العبد إلى سيده من الخراج المقرر عليه، وهي فعلية بمعنى مفعولة وتجمع على الضرائب ومنه حديث الإماء التي كان عليهن لمواليهن ضرائب يقال: كم ضريبة عبدك في كل شهر؟ والضرائب: ضرائب الأرضين، وهي وظائف الخراج عليها وضرب على العبد الإتاوة.[1]

[1] أبو الفضل جمال الدين بن كرم بن منظور، **لسان العرب**، م1، دار الجيل، بيروت، 1988م، ص550.

الضريبة ما يضرب على الإنسان من جزية وغيرها، والقياس واحد، وكأنه قد ضرب به ضربا، ثم يتسعون فيقولون ضرب فلان على يد فلان، إذ حجر عليه، كأنه أراد بسط يده فضرب الضارب على يده فقبض يده.[1]

الضريبة القطعة من الصوف أو الشم أو القطن، توكل إلى شخص لتنفش ثم تدرج ونشد بخيط ثم تغزل.[2]

- **اصطلاحا**

تعددت تعاريف الضريبة الأفكار والمفاهيم نذكر أهمها:

- الضريبة هي طريقة تأخذ بواسطتها الدولة بشكل رئيسي من الطبقات المضطهدة نهائيا ودون مقابل، جزء من أصولها ومداخلها من أجل تخصيصها لتغطية النفقات التكليفية.[3]
- الضريبة مبلغ من النقود يدفعه الأشخاص جبرا إلى السلطات العامة لغرض أساسي هو تمويل النفقات العامة ودون أن يعود على دافع الضريبة في مقابل دفعها نفع خاص معين.[4]

- من التعريفين السابقين يمكن أن نخرج بتعريف إجرائي للضريبة على أنها اقتطاع عيني أو مالي تفرضه الدولة على الشعب بدون مقابل مباشر أو نفع خاص بغية تحقيق الأهداف الاقتصادية للدولة وتغطية نفقاتها.

كما قال حمدان خوجة عن الضرائب ما يلي: إن دفع الضرائب في بلاد الإسلام واجب ديني لأن الأموال المتأتية منها تنفق في صالح المجتمع بصفة عامة.[5]

كما ذكر ابن خلدون في مقدمته بأن الجباية في أول الدولة تكون قليلة الوزائع كثيرة الجملة وآخر الدولة تكون كثيرة الوزائع قليلة الجملة والسبب في ذلك هو أن الدولة لا تقتضي إلى المغارم الشرعية من صدقات وخراج وجزية وهي قليلة الوزائع لأن مقدار الزكاة من المال قليل وكذا الجزية والخراج.[6]

---

(1) أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء، **مقاييس اللغة**، تح، عبد السلام محمد هارون، ج3، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د ب، د س، ص398.

(2) مجمع اللغة العربية، **المعجم الوجيز**، دار التحرير للطبع والنشر، جمهورية مصر العربية، 1989م، ص379.

(3) عادل عبد المهدي وحسن الهمدوني، **الموسوعة الاقتصادية**، دار ابن خلدون، بيروت،، 1980م، ص311.

(4) صبحي تادريس ومدحت محمد العقاد، **مقدمة في علم الاقتصاد**، دار النهضة العربية، بيروت، 1983م، ص518.

(5) حمدان بن عثمان خوجة، **المرآة**، تح، تع محمد العربي الزبيري، منشورات ANEP، الجزائر، 2005م، ص51-ص52.

(6) عبد الرحمان بن خلدون، **مقدمة ديوان العبر**، ج1، دار الفكر، لبنان، 2001م، ص433.

- **تعريف النظام الضريبي**

عرف النظام الضريبي على أنه عبارة عن مجموعة من الضرائب التي تفرضها الدولة على المكلفين في زمن معين بما فيه الضرائب المباشرة وغير المباشرة العامة والنوعية ويعد أداة فعالة في يد الدولة لتحقيق الأهداف التي تصبوا إليها.[1]

ومن خلال هذا التعريف فإن النظام الضريبي في الواقع ما هو إلا صياغة وترجمة عملية للسياسة الضريبية للمجتمع ويتوقف نجاحه في حسن اختيار النظام الأمثل الذي يراعي أهداف السياسة الضريبية التي تسعى إلى تحقيقها.[2]

هذا يعني أن النظام المالي عبارة عن غرامة مالية تحددها السلطة الحاكمة وتفرض على جميع القطاعات سواء الزراعية أو الصناعية أو التجارية، وهذا من أجل مساعدة الدولة في الحفاظ على توازن مواردها المالية واستقرار اقتصادها وفرض سلطتها.

- **النظام الضريبي العثماني: الخصائص والمميزات**

إن الحكم العثماني كان منذ تثبيت أركانه وإلى غاية القرن الثامن عشر يركز على:

الغنائم البحرية، فبالتالي كانت معالجته للأوضاع الداخلية، وخاصة الجانب الضريبي غير ذات بال، ولكن بشكل نظامي موحد قائم على الشريعة الإسلامية، ولكن مع تراجع الإيالة بحريا، ونقض الموارد البحرية ثم نضوبها، لم يكن بإمكان العثمانيين الاستمرار في نفس السياسة الداخلية التي كانوا ينتهجونها فيما سبق، ووضعوا استراتيجيات لجباية الضرائب اللازمة لمتطلبات الدولة العثمانية.[3]

كان النظام الضريبي في الجزائر في فترة التواجد العثماني يعتمد في دفع الضرائب على الشكل النقدي وعلى الشكل العيني في جباية الضرائب، حيث كانت تستقطب الضرائب من الأنشطة الاقتصادية كالبضائع وبدون مقابل حيث أن دافعها لا ينتظر منفعة خاصة من طرف الدولة، وهذا من أجل تحقيق المنفعة العامة

---

[1] عبد الهادي مختار،**الاصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص تسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2015-2016م، ص15.

[2] حنان شلغوم، **أثر الاصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الاقتصادية**، رسالة لنيل درجة الماجستير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011-2012م، ص3-4.

[3] توفيق دحماني، **إيالة الجزائر العثمانية بين موارد البحر والضرائب**، [مجلة الآداب]، ع 22/ سبتمبر، 2017م/1438هـ، جامعة الجزائر، ص182.

للمجتمع سواء في أغراض اقتصادية أو اجتماعية، فلقد كانت تدفع جبرا وبصفة نهائية لا يمكن استرجاعها أو المطالبة بها.[1]

أصبحت الضرائب منذ أواسط القرن الثامن عشر تمثل المصدر الرئيسي لدخل الإيالة، بعد أن تضاءلت غنائم الجهاد وتقلصت ثروات سكان المدن، وهذه الضرائب مع تنوع واختلاف تسميتها ارتبطت بوضعية الأرض ونوعية حيازتها وكيفية استغلالها وطبيعة علاقة سكانها بالحكام[2]، فعموما فإن مصادر دخل الخزينة العامة تمثلت في أموال الزكاة والعشور والغرامة والعوائد وهي بمثابة هدايا إجبارية تقدم في المناسبات والأعياد ورسوم الحكور المفروضة على أراضي البايلك واللزمة وضرائب أراضي العرش التي تدفع مرة في السنة.[3]

اتصف النظام الضريبي العثماني في الجزائر من حيث تطبيقاته بكونه نظاما غير قار وغير محدد وغير موحد، بل هو معقد بسبب تعدد الضرائب وتعسفي بسبب الإجراءات الرادعة المطبقة لاستخلاص المستلزمات، وعدم التوزيع العادل بين سكان الحواضر والمدن والمجموعات السكانية الريفية التي تحملت الضغط المالي والعبء الضريبي، إذ ألزمت بدفع أكبر نسبة من المطالب المخزنية* في وقت كانت فيه المدن لا تطالب إلا بتسديد ضرائب محددة وخفيفة، مما أدى إلى اختلال التوازن في توزيع الضرائب بين عالم الأرياف وعالم المدن، وهذا ما أدى إلى تدهور مستوى معيشة سكان الأرياف الذين كانوا يعانون من الكوارث الطبيعية والأحوال الصحية المتدهورة.[4]

كما أثر النظام الضريبي كذلك على الوضع الديمغرافي للسكان، حيث أدى استبداد العثمانيين وتجبرهم من خلال شن الحملات والتي كان يختطف فيها الرجال والنساء والأطفال لكي يطلب فدية من أهلهم[5]، وكان

---

(1) خديجة ثابتي، **دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص دراسة حالة ولاية تلمسان**، رسالة لنيل درجة الماجستير، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2011-2012م، ص10.

(2) ناصر الدين سعيدوني والشيخ المهدي بوعبدلي، **الجزائر في التاريخ (العهد العثماني)**، المؤسسة الوطنية للكتاب، د ب)، د س)، ص30-31.

(3) عمار عمورة، **الجزائر بوابة التاريخ**، ج1، دار المعرفة، باب الواد، الجزائر، 2006م، ص250.

المخزنية، أخذ هذا المصطلح من قبائل المخزن، والتي عرفت بالعديد من التسميات منها قبائل الصحاري والعبيد، وهاشم، العثمانية، ولغزازلة، تؤدي المخزنية واجبها العسكري الذي تحدده لها السلطة المركزية. أنظر: صالح عباد، **الجزائر خلال الحكم التركي (1514-1830م)**، ط2، دار الهومة، الجزائر، 2007م، ص319. *

(4) فلة القشاعي المولودة الموساوي، **النظام الضريبي بالريف القسنطيني أواخر العهد العثماني 1777-1837**، رسالة لنيل درجة الماجيستير، تخصص االتاريخ الحديث، جامعة الجزائر،1989-1990م، ص1.

(5) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص397-398.

لتناقص السكان أثر سلبي على الأوضاع الاقتصادية إذ أصبحت مختلف القطاعات تعاني من قلة اليد العاملة والذي أدى إلى انخفاض الإنتاج.[1]

كما اتصف نظام الضرائب بإيالة الجزائر بتعدد مصادره، وتأثيره على النشاطات الاقتصادية المنتجة، فلم يفلت من هذا النظام الجبائي أي فرع من فروع الإنتاج فلاحيا كان أم صناعيا أم تجاريا، ولم يستثن أي مادة قابلة للدفع.[2]

1. 2. أنواع الضرائب

بعد تراجع الموارد الخارجية للخزينة، وجه الدايات أنظارهم إلى الداخل بفرض الضرائب خاصة مع نهاية القرن 18م ومطلع القرن 19، حيث استحدثوا ضرائب إلى جانب الضرائب الشرعية.[3] أنظر الملحق رقم -1- ص104.

2.1.أ. الضرائب الشرعية

- **العشور**

هو ضريبة شرعية تؤخذ على المحاصيل الزراعية بنسبة العشر، وقد ترتفع هذه النسبة لتصل إلى الثمن بدل العشر[4]، ويمس العشور أراضي الملكية الخاصة الخاضعة لمراقبة البايلك الفعلية[5]، حيث يعتبر أهم ضريبة لما يدره من أرباح على الخزينة، ولأنه يخص كل الفئات، حتى تلك التي لها امتيازات من أتراك، كراغلة، بايات وغيرهم.[6]

---

[1] أرزقي شويتهام، **نهاية الحكم العثماني في الجزائر وعوامل انهياره 1800-1830م**، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2015م، ص86.

[2] حنيفي هلايلي، **ملاحظات حول دفاتر الدولة العثمانية في الجزائر "دفتر التشريفات نموذجا الجزء الثاني"**، [المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية]، ع 51-52، أكتوبر/ تشرين الأول 2015م، جامعة سيدي بلعباس، الجزائر، ص6.

[3] ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية (1800-1830م)**، ج1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008م، ص118-119.

[4] سهيل صابان، **المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية**، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، 2000م، ص155.

[5] ناصر الدين سعيدوني،**النظام المالي**، ص88.

[6] صالح عباد، **المرجع السابق**، ص376.

بداية كان تحصيله يتم باقتطاع عشر الإنتاج إلا أنه تغير وأصبح يعتمد على نظام الزويجة* وذلك ليتم ضبط مداخيل الدولة، حتى لا تحدث تجاوزات إلى جانب الرغبة في الحد من الإفراط في جمع العشور، والزويجة هي وحدة غير ثابتة، بحسب طبيعة الأرض وتقدر في السهول الخصبة ما بين 12 و14 هكتار، أما في النواحي الوعرة فتتراوح بين 08 و10 هكتارات.[1]

ومقدار العشور عن كل زويجة حوالي صاع* من القمح وصاع من الشعير وحمولة من التبن، وقد كانت كمية العشور التي يتم تجميعها توضع في المخازن المخصصة لها، ثم تدفع إلى قائد المرسى لتصديرها إلى الخارج، أو حملها إلى مدينة الجزائر كدنوش*.[2]

بناءا على معطيات أخذتها من مرجع الضرائب في الجزائر للباحث توفيق دحماني قمت بإنجاز الجدول الآتي وهذا لمعرفة كمية العشور التي كانت تستفيد منها الدولة العثمانية من خلال الأرقام:

مجال الضريبة	قيمة الضريبة
دواوير ملیانة	5 أكيال من الشعير و3 من القمح على الزويجة الواحدة
بلاد القبائل (قبيلة قشطولة)	4 موزونات على 6 زويجات
القبائل التابعة لقيادة بوغني	تدفع كل منها ضريبة 125 ريالا
قيادة سباو	2000 قلة زيت و500 قلة لأصحاب العوائد و1000 قلة كرموس
بايلك الغرب	10000 آلاف صاع قمح و10000 آلاف شعير
بايلك الشرق قسنطينة	39680 فرنك

* **الزويجة**، هي مساحة أرض يمكن لثورين حرثها في موسم واحد، وتعرف أيضا بالجابدة. أنظر، ناصر الدين سعيدوني، **ورقات جزائرية**، ص175.

[1] توفيق دحماني، **الضرائب في الجزائر (1792-1865م)**، دراسة مقارنة، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2007-2008م، ص165.

* **صاع**، هي وحدة تقليدية للكيل، تعادل حوالي 50 لتر، فلة القشاعي، **المرجع السابق**، ص62.

* **دنوش**، عبارة عن حصيلة الضرائب التي يقدمها البايات لخزينة الدولة التي تعتبر إحدى المراسيم المهمة التي تبنتها لسلطتها المركزية وتجديد العهد من أجل مواصلة الباي مهامه أو عزله. أنظر، حمدان بن عثمان خوجة، **المرجع السابق**، ص58. يطلق عليها لزمة الوطن وتعرف كذلك بغرامة الصيف أو غرامة الشتاء، يحملها الباي إلى داي الجزائر. أنظر أيضا، ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي للجزائر أواخر العهد العثماني**، ص92.

[2] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص166-167.

بعض القيم الضرائبية التي استفادت منها الدولة العثمانية [1]

وحسب ما تقدم به "دحماني" فإن العشور أصبح الضريبة الهامة في الجزائر، لأنه دليل على الالتزام بالضرائب الإسلامية، إضافة لكونه يحصل بشكل منتظم كل موسم.[2]

- **الزكاة**

كانت الحكومة العثمانية تفرض الزكاة على رأس المال، أي على المواشي والأموال وكانت الزكاة تعتبر كحق ودين للبايلك على الأفراد وبمثابة اقتطاع الزامي سنوي، وكان الهدف من ذلك الحد من سلطة الأغنياء كما يستدل من القرآن الكريم: "كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم"[3] أي عدم السماح بتركز الثروة في يد قلة من الناس، وقد كانت الزكاة تقطع عينا وبصفة نسبية من المزكين وتؤدي على الإبل، البقر، الضأن والماعز وفقا للشريعة الإسلامية.[4]

وبالنسبة للماعز والغنم يؤخذ رأس من 100 رأس، ورأس من البقر عن 30 رأسا وجملا واحدا إذ وصل عددها إلى 40 رأسا، ثم أصبحت تخضع لقدرة وإمكانيات أصحاب القطيع فلا يلتزم بالنسبة ولا يؤخذ بالنصب، وقد توسع فيها متولوا الجباية بحيث أصبحت تؤخذ من كل ما يوفره القطيع من صوف وزبدة وجلود[5]، وألحقت بعض المنتجات النوعية وتوجب دفع 30% من الربح المحصل عليه من إنتاج الصوف والعسل والشمع والتمر ومع توسع ضريبة الزكاة أصبحت تعرف بأسماء المواد الأولية التي تؤخذ منها، ولكن عرفت تجاوزات في الحكام في النص الحرفي لأحكام الشريعة بالنسبة لمقاديرها.[6]

كما اعتبرت الزكاة مورد هام للإدارة العثمانية بالجزائر ووفرت مداخيل جد معتبرة سواء كانت عينية أو نقدية، فمثلا بايلك التيطري يقدم سنويا والي 4050 رأس غنم و220 رأس ماعز و766 رأس بقر و375 رأس

---

[1] فلة القشاعي المولودة الموساوي، **النظام الضريبي بالريف القسنطيني أواخر العهد العثماني 1771-1837م**، رسالة لنيل درجة الماجستير، تخصص التاريخ الحديث، جامعة الجزائر، 1989-1990م، ص62.

[2] توفيق دحماني، الضرائب في الجزائر، **المرجع السابق**، ص168.

[3] سورة الحشر، الآية 07.

[4] توفيق دحماني، **النظام الضريبي ببايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني (1779-1830م)**، رسالة لنيل درجة الماجستير، تخصص التاريخ الحديث، جامعة الجزائر، 2003-2004م، ص27.

[5] ناصر الدين سعيدوني، **الملكية والجباية في الجزائر أثناء العهد العثماني**، دار البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013م، ص154.

[6] ناصر الدين سعيدوني، **الحياة الريفية بإقليم مدينة الجزائر أواخر العهد العثماني (1791-1830م)**، دار البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013م، ص180-181.

جمل و12150 جزة صوف وهذه التقديرات حسب الإحصائيات الفرنسية في بداية الاحتلال الفرنسي عام 1830م[1].

- **الخراج**

الضرائب على أراضي البايلك منها الخراج. وهي التي تم الاستحواذ عليها من طرف الإدارة العثمانية إما من المصادرة من القبائل المعادية للسلطة وتم إخراج القبائل منها إلى المناطق الخالية كالصحراء أو الأراضي الشاغرة التي تركها أهلها وامتنعوا عن دفع الضرائب، حيث توجد أخصب هذه الأراضي ببايلك دار السلطان ومنطقة قسنطينة ووهران، وقد بلغت أراضي بايلك دار السلطان في كل حوش بين 60 إلى 80 زويجة، أما أراضي بايلك الشرق التي كانت تعرف بأراضي العزل بلغت مساحتها 60 ألف هكتار استغل منها 48 ألف هكتار لإنتاج الحبوب و12 ألف هكتار لإنتاج الفواكه والخضر ومقسمة إلى 8 ألاف جابدة ، وتبلغ مساحتها الإجمالية بما لا يقل عن 146.293 هكتار، أما في بايلك الغرب فقدرت مساحتها 11.250، وتستغل هذه الأراضي عن طريق نظام الخماسة أو التويزة التي تفرض على قبائل الرعية[2]، ولقد كان أغلب مستغلي أراضي البايلك من طرف قبائل المخزن ودوائر زمالة وكانوا يستحوذون على 78% من مجموع الأراضي الزراعية.[3]

أما الكراء فيقوم البايلك بكراء أراضيه لسكان الدواوير والذي يعرف بالحكور، وهي ضريبة عينية تجمع من المحاصيل الزراعية، حيث يتوجب على مشتغلي أراضي البايلك دفع 12 صاع من القمح والشعير على كل جابدة[4]، ولقد كانت هذه الحكور منشرة أكثر في بايلك الشرق والتي تفرض على المعزل على غرار بايلك الغرب الغرب فقد اختصت به قبيلة أولاد قصير التي كانت تدفع هذه الضريبة لمعاقبتها من السلطة العثمانية، أما البايلكين الآخرين فكانت أراضي البايلك بهما متناثرة وقد قدرت رسوم الحكور بـ 25 فرنك ثم ارتفعت قيمتها في أواخر عهد الدايات، أما بلاد القبائل كانت نسبة مستقلة لكن في الواقع كانت قيمة هذه الضريبة تختلف من منطقة إلى أخرى حسب طبيعة الأراضي المزروعة ونوعية الإنتاج، فقد ذكر الكولونيل الفرنسي والمؤرخ "جوزيف نيل روبان" بأن هذه الضريبة قدرت في قيادة سباو أواخر العهد العثماني بـ 2000 صاع من الشعير و1000 صاع من القمح و100 كيلة من الزيت و100 كيلة من التين المجفف و64 كبش سمين و100 كبش.[5]

---

(1) ناصر الدين سعيدوني، **الملكية والجباية في الجزائر في العهد العثماني**، **المرجع السابق**، ص155-156.

(2) فاطمة الزهراء سيدهم، **موارد إيالة الجزائر المالية في مطلع القرن التاسع عشر**، [دورية كان التاريخية]، ع 13، دار الناشري، الكويت، 2011م، ص23.

(3) توفيق دحماني، الضرائب في الجزائر، **المرجع السابق**، ص171-172.

(4) فاطمة الزهراء سيدهم، **المرجع السابق**، ص23.

(5) توفيق دحماني، الضرائب في الجزائر، **المرجع السابق**، ص173-174.

2.1.ب. الضرائب المستحدثة

تعود في أصولها إلى المرحلة التي سبقت التواجد العثماني في الجزائر، حيث كان معمول بها إبان دولة الموحدين مما جعل الضرائب المستحدثة تلتزم بها الجماعات والقبائل في حالة تعذر استخلاص فريضتي الزكاة والعشور وذلك لبعد المسافة عن مركز المقاطعة وقد تم التوسع فيها لتفرض على الجماعات الخاضعة للزكاة والعشور.

تعتبر هذه الضرائب غير قارة في طريقة استخلاصها وغير محدودة كما ونوعا وتنوعت أصنافها لعل أهمها الغرامة والمعونة واللزمة والخطية ومهر الباشا... الخ.

- **الغرامة**

هي ضريبة بديلة عن العشور تفرض على المناطق الخارجة عن السلطة الفعلية للبايلك بالصحراء والهضاب العليا والمناطق الجبلية، وتسدد إما نقدا أو عينا، لكنها غالبا ما تؤخذ في شكل مواشي ومواد غذائية متوفرة لدى الأهالي.[1]

وعن القبائل الملزمة بدفع الغرامة نجد عشائر الحنانشة، أولاد سيدي يحي بو طالب النمامشة، الحراكتة، فرجيوة، البابور، أولاد عبد النور بالمسيلة... الخ في بايلك الشرق[2]، أما بايلك التيطري فكانت قبائل الرعية تدفع الغرامة على نوعين: غرامة ثابتة فمثلا كان أولاد علان في التيطري يدفعون 2700 فرنك صيفا، و3600 فرنك شتاء أما قبائل ريغة تدفع 5400 فرنك صيفا و3600 فرنك شتاء، وكانت قبائل ديرة تغرم بـ 288 ألفا صيفا و216 ألف شتاء.[3]

- **المعونة**

هي عبارة عن كميات من التين والزيتون والأغنام والحبوب ومقادم من الفضة، حيث تدفع قبيلة فليسة 500 ريال بوجو، في حين تساهم قبائل قيادة بوغني بـ 125 ريالا للقبيلة، أما القبائل المتعاملة مع قائد برج سباو فتدفع 3 ألاف بوجو، و550 قلة زيت ثمنها 1000 بوجو، 100 حمولة جمل من التين الجاف قيمتها 5000

---

(1) ناصر الدين سعيدوني، **في النظام المالي**، ص95.

(2) فلة القشاعي، **المرجع السابق**، ص66-67.

(3) صالح عباد، **المرجع السابق**، ص347.

ألف بوجو كلها تعود للدولة[1]، وتشارك القبائل بتقديمها أربع شبكات من التين والقش لكلزويجة من الأراضي لفائدة الباي.[2]

- **اللزمة**

تعرف هذه الضريبة وكذا المعونة والغرامة والخطية على نوع محدد من الأراضي وهي المتاعة هذا النوع يعرف بأراضي العرش هي ملكيات تقليدية تتلاءم ونمط المعيشة القبلي التي كانت تعتمد على تضامن القبيلة وليس على خصوصية الأسر والأفراد، مما جعل حق الاستغلال جماعيا يتلاءم مع حاجيات كل أسرة حسبما يقرره شيخ القبيلة أو الدوار[3] أي أنها ضريبة استثنائية تدفع كمساهمة من المواطنين في نفقات الجيش والدفاع عن الوطن.[4]

تعرف اللزمة بأنها ضريبة عينية أو نقدية تفرض بغرض تمويل الحامية وهي تفرض عادة على قبائل الرعية الخاضعة.[5]

- **الخطية**

هي نوع من الضرائب كانت تفرض على أفراد القبائل بصفة فردية أو جماعية عند ارتكاب مخالفات أو عند عصيان أو اقتراف جرائم ضد القياد والشيوخ ووقوع أعمال التعدي على الملكيات أو التورط في السرقات وغيرها من الأعمال التي تستحق العقوبة في نظر الشرع[6]، وهي تفرض على بعض القبائل كدليل على خضوع تلك القبائل لسلطة الباي، وهي عادة ما تلزم بها القبائل الثائرة أو المتمردة عند إخضاعها أو طلبها الأمان عوضا عما صدر منها من مخالفة أو عصيان، وهذا وقد كانت الخطية تشكل إحدى مصادر الدخل المهمة ببايلك الشرق، بحيث قدرت بخمس $\frac{1}{5}$ من موارد الخزينة في عهد الحاج أحمد باي حسب ما أفادت به بعض التقارير.[7]

---

(1) ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي**، ص97-98.

(2) نور الدين إيلال، **إقليم التيطري دراسة اقتصادية (1830-1900م)**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر (2)، الجزائر، 2013-2014م، ص52.

(3) أرزقي شويتهام، **نهاية الحكم العثماني في الجزائر وعوامل انهياره، 1800-1830**م، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2015م، ص213.

(4) عمار بوحوش، **التاريخ السياسي للجزائر من البداية إلى غاية** 1962م، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997م، ص80.

(5) فلة القشاعي، **المرجع السابق**، ص64.

(6) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص181.

(7) فلة القشاعي، **المرجع السابق**، ص68.

- **مهر الباشا**

هذه الضريبة من أقدم الضرائب وتقدمها القبائل العربية وهي 600 إلى 700 حصان سنويا حيث تدفع على كل قبيلة 50 بوجو، وتقدر قيمتها في بايلك الشرق سنويا بـ 35000 بوجو ويدفع لجباتها مبلغ 1000 بوجو[1] وهي ضريبة في شكل إعانة الزامية تؤخذ على الخيل بغرض المساهمة في الدنوش الفصلية أو السنوية التي يلتزم بها بايلك الشرق لحكومة الجزائر المركزية، ويتولى استخلاص هذه الضريبة قائد مهر الباشا في فصل الشتاء من بعض القبائل الملتزمة بها بحيث أمكن بفضلها تجديد خيل فرسان المخزن التي تهلك أو تصبح غير ملائمة للاستعمال في الحملات العسكرية، أو لنقل الدنوش إلى الجزائر.[2]

2.1.ج. الضرائب الطارئة

وهي مساهمات إضافية التي تؤخذ في المناسبات والمواسم عند الحاجة بهدف دعم مؤسسة بيت المال أو الخزينة ولتغطية حاجيات موظفي إدارة البايلك والمؤسسة العسكرية، وغالبا ما تستخلص لسد النقص والعجز الذي أصاب مردود الضرائب المستحدثة، ولقد تنوعت هذه الضرائب واختلفت باختلاف الجهات وأوقات استخلاصها[3]، نذكر منها ما يلي:

- **ضيفة الدنوش**

يطلق عليها عادة لزمة الوطن وتعرف لدى بعض سكان الريف بالمعونة أو غرامة الصيف أو غرامة الشتاء، تدفع عن طريق شيوخ إلى القائد، وبفضلها يحمل الباي جل الهدايا المخصصة لداي الجزائر، وتساهم فيها قبيلة "غريب" على ضفاف الشلف غرب المدية وأولاد علان شرق البرواقية وأولاد شايب جنوب شلالة، بما يوفر للخزينة من بايلك التيطري وحده 248.000 بوجو سنويا فضلا عن ضيفة الدنوش الخاصة بقسنطينة ووهران.[4]

- **ضريبة الضيافة أو مؤونة المحلة**

وهي ضريبة تدفع عينا ونقدا توجه إلى تدعيم وتغطية نفقات المحلة، المتكونة من الانكشاريين وفرسان المخزن التي كانت تجوب الأرياف لاستخلاص الضرائب وحفظ الأمن وغيرها، عند تنقل كل من الخليفة أو

---

(1) ناصر الدين سعيدوني، **الشرق الجزائري بايلك قسنطينة أثناء العهد العثماني وبداية الاحتلال الفرنسي خلال الأرشيف والمراسلات والتقاييد والمذكرات والتقارير**، دار البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013م، ص137-138.

(2) فلة القشاعي، **المرجع السابق**، ص69.

(3) ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي للجزائر أواخر العهد العثماني**، **المرجع السابق**، ص92.

(4) ناصر الدين سعيدوني، **المرجع نفسه**، ص98.

الباي وفي أي مكان يخيمان فيه وكان ملزما على القبائل القريبة من المعسكر أن تقدم الضيافة أو المعاش، باعتبار أنه إلزام كانت تلتزم به كل قبيلة إلى جنود الباي عندما يمرون على إقليمهم، فلقد كانت الضيافة تعتبر واجب وطني.[1]

- **ضريبة الفرس والخيل الرعية**

وهو إلزام بالمساهمة في العهد الحربي لفائدة "المحلة" تعرف عند العامة بضريبة "الفرس" أو حق "المجاد" أو "القادة"، تلتزم بها قبائل الرعية بالناحية الغربية هي عبارة عن مساهمة مادية تشتمل على عدد من الخيل، ومجموعات من الدواب النقل لتكون في خدمة البايلك[2]، وهي تختلف من جهة إلى أخرى وتنوعت حسب مكانة الموظفين الذين يستلمونها وتكون في بايلك التيطري في شكل حصان وما يلزمه، حيث يقدم كل قبيلة لفائدة المحلة، وفي حالة تعذر توفر الفرس تعوض قيمته من الإنتاج الزراعي، وظلت قيمته ضريبة الفرس متواضعة في بايلك دار السلطان وبايلك التيطري إذا ما قورنت ببايلك الشرق وبايلك الغرب.[3]

- **حقوق التولية وإسناد المناصب**

وهي ضريبة تختلف أنواعها وأسماءها ولكن أشهرها حق البشماق وحق الفرح وحق البرنوس أو المشيخ، من أهمها حق البرنوس الذي يدفعه القائد أو شيخ القبيلة عند تولية منصب الباي، ويجبر أفراد قبيلته بالمساهمة في تغطية نفقات هذه الضريبة التي تعتبر حقوق إلزام أو إسناد المناصب، والعادة هي أن يقدم أفراد القبيلة مساهمتهم المعروفة بحق الفرح، وهي 18 فرنك عن كل أسرة أو خيمة أو دوار، عند صدور قرار التعيين، وذلك للتعبير عن ابتهاجهم وقد خصص مقدار معين لحامل الخبر، وهذا المبلغ يعرف بحق البشارة[4]، وتكاد تكون سنوية وتوفر للخزينة ثروات مهمة، فهي في بايلك الشرق وحده تبلغ 20 ألف بوجو، أي 36 ألف فرنك[5]، ولقد قدرت ضريبة إسناد منصب قائد الدار قبل احتلال مدينة قسنطينة بـ 20.000 بوجو.[6]

وبطريقة مختصرة سأعرض باقي الضرائب الطارئة وهي كالآتي:

---

(1) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص95-96.

(2) ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي**، **المرجع السابق**، ص99.

(3) ناصر الدين سعيدوني، **الملكية والجباية في الجزائر في العهد العثماني**، **المرجع السابق**، ص177.

(4) فلة القشاعي، **المرجع السابق**، ص69.

(5) ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي**، **المرجع** السابق، ص98.

(6) ناصر الدين سعيدوني، **الشرق الجزائري بايلك قسنطينة أثناء العهد العثماني**، **المرجع السابق**، ص233.

- ✓ **رسوم الأسواق:** كانت تفرض على المنتوجات الفلاحية التي تدخل الأسواق.[1]
- ✓ **ضريبة الفرح أو البشارة:** هي بمثابة الفرح بتولية الباي، وتكاد تكون سنوية.[2]
- ✓ **ضريبة دار الباي أو ضيفة دار السلطان:** تقدم لآغا النوبة عن طريق شيخ البلد بمناسبة تغيير الحامية، وتدفع من 2000 إلى 05 ألاف ريال بوجو.[3] أنظر الملحق رقم -2-
- ✓ **الضرائب المفروضة على اليهود والنصارى (الجزية):** كان هؤلاء يخصصون لرئيس يهودي يسمى مقدم الطائفة إذ هو من يتولى دفع الرسوم نيابة عن أفراد الطائفة وذلك بمعدل قرش واحد من كل فرد.[4]
- ✓ **الضرائب المفروضة على النقابات المهنية والدكاكين التجارية:** يتولى أمناء النقابات بجمعها: وتزود البايلك بمواد مصنوعة من طرف الصناع مجانا مثل الأسلحة والمروج والألجمة، وتقدم كل ضريبة على الدكان بـ 30 سنتيما والحانات التي هي نوع من المحلات التجارية.[5]
- ✓ **ضرائب أنظمة التعامل التجاري:** وكانت تتمثل فيما يلي:

1. الحقوق الجمركية أو رسوم المرسى: يقوم باستخلاصها قائد المرسى أو خوجة الجمرك بمساعدة بعض الأعوان، تقدر في أواخر العهد العثماني بـ 5% على البضائع الداخلة من طرف المسلمين أو الأجانب الذين تربطهم بالجزائر و10% على اليهود والأجانب الذين لا تربطهم معاهدة.
2. المكس أو رسوم الأسواق: من خلال إرغام كل القبائل على التبادل التجاري في أسواق تحت مراقبة البايلك، ولعل هذا ما أدى بالقبائل الصحراوية إلى القدوم إلى التل للتبادل التجاري.[6]

- ✓ غنائم وأرباح الجهاد البحري: تدر أرباح بحصص تتراوح بين السبع والعشر وتحظى بـ 12% من أسعار السفن المحتجزة وتقوم بمصادر الأسلحة في جهادها باعتبارها حرب الغنائم المشروعة، كما تستفيد بغنائم مقابل افتداء الأسرى الأوروبيين.[7]

---

(1) فلة القشاعي، **المرجع السابق**، ص71.

(2) ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي**، ص98.

(3) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص89.

(4) Bochard, **Imports Arabes en Algérie**, Paris, 1892, p05.

(5) ناصر الدين سعيدوني، **الملكية والجباية في الجزائر في العهد العثماني**، ص146.

(6) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص90-91.

(7) ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي**، ص106-107.

- ✓ الإتاوات والهدايا: هي ضرائب متنوعة تقدم عادة بمناسبة حدث هام قد يطرأ بعائلة الباي أو يمس حاشيته ومعاونيه مثل الولادة والزواج والترقية، ثم توسعت فيما بعد ثم أصبحت تقدم كذلك في المواسم الدينية وفي بعض الفصول الفلاحية.[1]
- ✓ الضرائب والرسوم المفروضة على ممارسة المهن: يتولى الإشراف على كل مهنة أمين أو رئيس مكلف باستخلاص الرسوم من أعضاء النقابات الحرفية التي يشرف عليها، تعرف هذه الرسوم بـ "الضراب" تقدم قيمته ما بين نصف بوجو أو بوجو واحد شهريا.[2]

2. الجهاز الإداري للمؤسسة الضريبية العثمانية في الجزائر

حافظت الأجهزة الإدارية العثمانية بالإيالة الجزائرية على تقاليد الإدارة المتوازنة بدواوينها وموظفيها وهياكل سلطتها من المدن والأرياف، الذين استعانت بهم لوضع اللبنة التمهيدية لأعمدة الحكم العثماني، ولقد تعدد الموظفون الإداريون بتعدد المناصب التي شغلوها، لذا قمت بتقسيمهم إلى قسمين موظفون لدى السلطة المركزية أو ما يعرف بالمناصب العليا وقسم ثاني لدى سلطة البايلك وهي المناصب العامة وهذا ما سوف أتطرق إليه بالتفصيل.

2. 1. موظفي الجهاز الضريبي لدى السلطة المركزية

1.2.أ. المناصب العليا

- **الداي**

وهو بمثابة رئيس الدولة – على وقتنا الحاضر – وهو القائد العام للجيش ومن مهامه:

- تطبيق القوانين المدنية والعسكرية.
- توقيع المعاهدات.
- استقبال السفراء المعتمدين لدى الجزائر، كما انه يقوم باختيار وزراءه وحكام المقاطعات بمقاطعة الشرق، ومقاطعة الغرب ومقاطعة التيطري.
- وكذلك من المهام التي يقوم بها الداي الإشراف على إيرادات الدولة وخزينتها.[3]

---

[1] فلة القشاعي، **المرجع السابق**، ص73.

[2] ناصر الدين سعيدوني، **الشرق الجزائري بايلك قسنطينة أثناء العهد العثماني**، **المرجع السابق**، ص228.

[3] عمار بوحوش، **المرجع السابق**، ص65.

- يحرص الداي على ضمان الموارد المالية ومراقبة النشاط المالي، كدفع أجور الجند دون تأخير، وتحديد أسعار المنتوجات، ومعاقبة المتلاعبين بالأسعار وتقييم عملات الخزينة.[1]
- كان يتصرف في مقاطعة دار السلطان وباقي البيلكات عن طريق أغا العرب والقياد والبايات فإليه يعود قرار التولية والعزل، وبالتالي ينظر في القضايا المهمة عن طريق القياد، وفي ذلك المحافظة على الأمن والنظام ورعاية مصالح الإيالة بتوفير المداخيل المالية من مصادرها الداخلية في شكل ضرائب أو من مصادرها الخارجية مثل غنائم البحر وإتاوات الدول الخارجية والعديد من المهام المختلفة.[2]

- **الخزناجي**

يسمى أيضا الخزنادار وهو وزير المالية[3]، له مكانة مهمة في مجلس الديوان، لأنه يشرف على جانب حيوي وهو خزينة* الدولة أي أنه يقوم بمراقبتها من حيث المداخيل ومصاريفها[4]، أي أنه المشرف على المالية من خلال استلام المداخيل التي كانت تصل من مختلف أنحاء البلاد سواء كانت عينية أو أشياء أخرى ثمينة وإيداعها بالخزينة، وكانت عملية استلام المداخيل تتم بحضور الداي، الكتاب الأربعة وبحضور الديوان وهو بكلمة واحدة المشرف على مراقبة مصار الدخل، والمشرف على مراقبة وجوه الإنفاق ورغم الصلاحيات التي يملكها إلا أنه لا يسمح له بالاحتفاظ بمفاتيح الخزينة بل يحتفظ بها الداي.[5]

وقد عرف منصب الخزناجي تطورا ملحوظا، فبعدما كان مجرد موظف يشرف على الخزينة، أصبح مع أوائل القرن 18م يحتل المرتبة الثانية في نظام الحكم وأصبح الشخصية الأولى المؤهلة لتولي منصب الداي، وتجدر الإشارة أن هذا المنصب عرف توسعا في النفوذ، فلم يعد ذا طابع مالي فقط بل أصبح له صبغة عسكرية كقيادة الحملات عند الحاجة.[6]

---

(1) ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي**، ص169-170.

(2) ناصر الدين سعيدوني، **ورقات جزائرية**، دار البصائر، الجزائر، 2012م، ص169.

(3) ناصر الدين عبد القادر، **صفحات من تاريخ مدينة الجزائر من أقدم عصورها إلى انتهاء العهد التركي**، دار البصائر، الجزائر، 2006م، ص77.

* **الخزينة**، أو الخزانة وهي اسم الموضع الذي يخزن فيه الشيء ويقال خزن المال وكانت موارد خزينة الإيالة كثيرة ومتنوعة كالزكاة، الضرائب، العشر، الجزية، الخراج، ما يدفعه الولاة ورؤساء القبائل من عوائد، لزمة،... أنظر، يمينة درياش، **السكة الجزائرية في العهد العثماني**، دار الحضارة، الجزائر، 2007م، ص32.

(4) حمدان خوجة، **المرجع السابق**، ص115.

(5) عائشة غطاس، **الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1830م، مقارنة اجتماعية اقتصادية**، منشورات ANEP، الجزائر، 2012، ص115-116.

(6) ناصر الدين سعيدوني، **المرجع السابق**، ص166.

- **خوجه الخيل**

يسمى بكاتب الخيل الكبير أو خوجه*، وهو المكلف بمراقبة الحراس، وإدارة أملاك البايلك من عزل وأحواش بالاستعانة بمجموعة من الشواش (الحرس الخاص به)، وأصبح مع نهاية القرن 18م ينظر في كراء واستخلاص ما توفره من محاصيل وحيوانات وغيرها، على أن أهم أعماله ظلت دائما تتصل بالإشراف على مزارع الدولة بمتيجة، وأصبح من صلاحيته كذلك مراقبة بعض القبائل المكلفة بتربية وقطعان الحيوانات التابعة للدولة، فهو يشرف على توزيعها واسترجاعها في وقت الحاجة[1]، فهو بمثابة وكيل القصر والمكلف بالأوقاف[2]، وتدخل في اختصاصاته إدارة الحرث والتصرف في الجمال المخصصة لنقل الجيوش والعتاد[3]، ويعتبر كذلك المسؤول عن جمع الضرائب وتمويل موظفي الدولة بالمواد الغذائية، كما يقوم يدور الوسيط بين الحكومة والقبائل والعشائر[4]، ويساعده في أداء مهامه أعوان الخيالة فضلا عن أربعة موظفين دائمين يخضعون لأوامره وهو: باش شلوش، باش مكالحي، باش علام، كاهية، وبهذه الصلاحيات أصبح خوجة الخيل يمثل الرجل الثالث في حكومة الإيالة الجزائرية.[5]

- **الكتاب الأربعة**

الكتاب الأربعة أو الخوجا باش كاتب وهو على التالي:

- الكاتب الأول: المكتابجي: رئيس الكتبة وهو المكلف برفض الضرائب والمحافظة على سجل المحاسبات.[6]
- الكاتب الثاني: أو الدفتردار: المكلف بتحصيل دخل الإيالة مثل الضرائب، الرسوم العينية، ويعطى له الحق في مراقبة مخازن الدولة، وهذا ما أكسبه لقب وكيل الخرج الكبير.[7]

---

* **خوجة**، مأخوذة من اللفظ الفارسي: خواجا، ومعناها: سيد، إنما استعملها الأتراك العثمانيين بلفظ خوجه وجعلوها لقبا من ألقاب التشريف، اختص به الشيوخ ورؤساء العلماء ثم انحصر إطلاقها أواخر العهد العثماني بمشايخ الكتاب. أنظر، مصطفى عبد الكريم الخطيب، **معجم المصطلحات والألقاب التاريخية**، مؤسسة الرسالة، لبنان، 1996م، ص168.

(1) سعاد عقاد، **الفلاحون الجزائريون والسلطة العثمانية في الجزائر (1519-1830م)**، رسالة لنيل درجة ماجستير، تخصص التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران، 2013-2014م، ص26-27.

(2) شارل أندري جوليان، **تاريخ إفريقيا الشمالية (تونس، الجزائر، المغرب الأقصى)**، م1، دار النشر، تونس، 1979م، ص374.

(3) حمدان خوجة، **المصدر السابق**، ص90.

(4) أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر بداية الاحتلال**، ط2، د د ن، الجزائر، 1982م، ص50.

(5) ناصر الدين سعيدوني، **ورقات جزائرية**، **المرجع السابق**، ص178.

(6) حنيفي هلايلي، **بنية الجيش الجزائري خلال العهد العثماني**، دار الهدى، الجزائر، 2009م، ص51.

(7) ناصر الدين سعيدوني، **ورقات جزائرية**، **المرجع السابق**، ص183.

- الكاتب الثالث: وكيل الخرج الصغير: مهتم بسجلات القائمة بالغنائم للبحر.
- الكاتب الرابع: الرقمجي: مكلف بمصالح البايلك متصلة بشؤون الخارجية للبلاد وغيرهم من موظفي الخدمات العامة.[1]

2. 2. موظفي الجهاز الضريبي لدى سلطة البايلك

كان للبايلك نظام داخلي، وتراتيب إدارية تمثلت في العديد من الوظائف التي كانت تتداخل فيها سلطات الموظفين بعضها ببعض، وقد كانت عموما قطعة مصغرة لما كان عند الداي، وشبيهة بالإدارة المركزية.[2]

2. 2 .1. المناصب العادية

☑ **الباي**

هو بمثابة الوالي في يومنا هذا، يقوم بأعماله في الإقليم الذي يشرفه نيابة عن الداي، ويستعين بموظفين سامين في إدارتهم من بينهم: الخليفة، قائد الدار، أغا الدائرة، الباشا الكاتب، الباشا السيار[3]، ويعد الباي الحاكم الحاكم الأول للبايلك فهو يسهر على ما يتم استخلاصه من الضرائب، ويساعده أغا الدائرة والذي يماثل خوجة الخيل بالجزائر وكانت من بين مهامه حفظ الأمن والتحكم في السكان واستخلاص ما توجب على القبائل من مطالب[4]، ويقدم للسلطة المركزية الضرائب المتحصل عليها، والهدايا التي تشكل أهم عوائد البايلك[5]، وكان يطلب من الباي أن يخصص ويدفع كل سنة إلى خزينة الدولة مبلغا مهما، يحدد مقداره من قبل الداي، وهي الضرائب التي كان يرسلها كل سنة عن طريق خليفته، وتسمى بالدنوش الصغرى، وكذا الضرائب التي يحملها بنفسه في كل ثلاث سنوات، والتي تدعى بالدنوش الكبرى[6]، إن الباي هو رأس السلطة السياسية الأولى في البايلك، وهو المسؤول أمام الحكم المركزي مع بعض الحذر من الداي خشية أن يقال أو يعزل، وعندا كان يتولى داي جديد، فإنه يرسله إلى البايات في اليوم الثالث من توليته.[7]

---

(1) حنيفي هلايلي، **بنية الجيش الجزائري خلال العهد العثماني**، **المرجع السابق**، ص51.

(2) توفيق دحماني، **الضرائب في الجزائر 1792-1865م دراسة مقارنة**، **المرجع السابق**، ص146.

(3) عمار بوحوش، **المرجع السابق**، ص69.

(4) فلة القشاعي، **المرجع السابق**، ص55-56.

(5) حنيفي هلايلي، **أوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني**، دار الهدى، الجزائر، 2008م، ص148.

(6) توفيق دحماني، **الضرائب في الجزائر**، **المرجع السابق**، ص144.

(7) توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص145.

☑ **الخليفة**

وهو نائب الباي وأهم مهمة له هو حمل حصيلة الضرائب إلى بايلك دار السلطان ومقر السلطة المركزية، وذلك مرتين في السنة (في الخريف والربيع)، كما توكل له مهمة قيادة القوات التي تقوم بجباية الضرائب، ويختلف الباي أثناء رحلته إلى مدينة الجزائر، وعادة يكون هذا المنصب لأحد أقارب الباي[1]، إضافة إلى استخلاص الضرائب "المحلة" يقوم أيضا بإيقاع العقاب بالثائرين وإخضاع المتمردين، ونظرا لأهمية وظيفته وخطورة مهامه، فقد كان يعين مباشرة من طرف الداي، لا سيما وأنه في الغالب، الشخص الذي يتولى منصب الباي في حالة تنحيه أو موت الباي[2]، هذا يعني أن الخليفة هو الذي يباشر إدارة البايلك، وإليه ترجع أمور القياد الذين يمثلون السلطة في مختلف جهاد البلاد.[3]

☑ **الشيوخ**

يتولون الإشراف على شؤون القبائل فمهامهم تتوزع حسب حاجات القبيلة التي يشرف على أمورها فهو مكلف بمراقبة مواسم الحرث والحصاد وتقسيم الأراضي بين العائلات[4]، والإشراف على أمور الأهالي وتنظيم المعاملات في نطاق القبيلة، سواء منها العلاقات الاجتماعية أو النشاط الاقتصادي أو الأحكام القضائية[5]، وكذا النظر في قضايا توزيع مياه الري وتخصيص المراعي، واختيار مكان استقرار "الدوار"، إذ كانت القبيلة تمارس حياة التنقل الموسمي، بين مزارع متيجة ومراعي جبال الأطلس المتيجي، كما يحق للشيخ في جهات بعيدة مراقبة الأسواق وإلزام السكان في حالة وقوع المخالفات وتقديم الضرائب المتوجب إرسالها إلى القائد.[6]

☑ **فرسان المخزن**

هم فرسان جندتهم السلطة التركية لفرض سلطتها على الأرياف بالمشاركة في استخلاص الضرائب وإيقاع العقاب بالممتنعين والمعادين للبايلك... مقابل تمتعهم ببعض الامتيازات[7]، ويشار إلى فرسان المخزن

---

(1) Abdeljalil Temimi, **Le beylik de Constantine est Hadj Ahmed bey 1830**, Publication de la revue d'Histoire Maghrébine, Vol 01, 1971, p07.

(2) فلة القشاعي، **المرجع السابق**، ص49.

(3) أحمد شريف الزهار، **مذكرات أحمد الزهار**، م7، عالم المعرفة، الجزائر، 2010م، ص169.

(4) سعاد عقاد، **المرجع السابق**، ص29.

(5) فلة القشاعي، **المرجع السابق**، ص48.

(6) ناصر الدين سعيدوني، **ورقات جزائرية**، **المرجع السابق**، ص277.

(7) ليلى تيتة، **تطور البنية الاجتماعية للمجتمع الجزائري خلال القرن التاسع عشر**، [مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية]، ع 17 ديسمبر 2014م، جامعة الحاج لخضر، باتنة، ص2.

بأسماء مختلفة منها المخازنية والزمول والدواوير، ويساهم هؤلاء الفرسان في تحصيل الجباية وجنود في الوقت نفسه، تتمثل حقوق حارس المخازن في الاستفادة من أراضي الدولة البايلك وحصوله على حصان وبندقية، يعودان للدولة عند وفاته، كما يستلم رجل المخزن حين يعمل في الحملات على أجرة تساوي أجرة الانكشاري، كما يحصل على الغنائم من أعمال السخرة والجباية الشخصية مقابل هذه الامتيازات، يقوم فارس المخزن بتقديم خدمات متعددة ويلعب دور رئيسي في شؤون الحرب، كما يقوم بقمع التمردات.[1]

3. طرق الجباية الضريبية في الجزائر أواخر العهد العثماني

لقد كانت الضرائب تخضع لعدة طرق في جبايتها بحسب أنواع تلك الضرائب، ووفقا للأماكن والنواحي، ويمكن تقسيمها إلى طريقتين رئيسيتين هما: أولا استخلاص الضرائب عن طريق أعوان وموظفي البايلك المحليين، أو بعبارة أخرى بواسطة نظام ترتيبي في الجباية من الأسفل إلى الأعلى، أي من جباة القبائل، إلى قياد الأوطان، إلى الآغاوات، إلى الخليفة والباي، مرورا بجباة كل نوع من الضرائب مثل قياد العشور، وخوجة المعونة وغيرهما، أو أمناء الحرف، وقائد البلد، وأغا النوبة في المدن، وثانيا جباية الضرائب عن طريق المحلة أو الحملات الجبائية التي كان يستعان بها في المناطق المستعصية، أو عندما تحاول بعض القبائل الامتناع عن دفع ضرائبها.[2]

3. 1. طرق الجباية في الريف

تتم الجباية في الريف بطريقتين رئيسيتين ألا وهما: الاقتطاع عن طريق أعوان وموظفي البايلك المحليين، ويمكن الإشارة إلى ذلك بعبارة "النظام الترتيبي"، وثانيا عن طريق المحلة وهو ما كان يتمثل في الحملات الجبائية.

☜ **النظام الترتيبي**

يعمل موظفي البايلك على استخلاص الضرائب لصالح البايلك، بحيث كانت هناك قواعد مطبقة على كل نوع من الضرائب، فالباي كان يأمر قيادة المبالغ المستوجبة على القبائل وذلك وفقا لدرجة خضوعها للبايلك.[3]

---

[1] صالح عباد، **المرجع السابق**، ص319.

[2] توفيق دحماني، **النظام الضريبي ببايلك الغرب الجزائري**، **المرجع السابق**، ص120.

[3] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص112.

☜ طريقة اقتطاع العشور

كان قائد العشور يخرج ليقوم بجولة في الأوطان، وعلى كل القبائل يرافقه القائد والشيوخ لتقديم وإحصاء عدد السكان أو المساحات المزروعة من طرف الدواوير المختلفة، ليكون المزارعون مسؤولين عن تقديم العشور في فترة جني المحاصيل[1]، وهذا ما وضحه حمدان خوجة في مذكراته "إن القائد في كل قبيلة مجبر على إحصاء عدد الفلاحين للمحاريث وبعد يسلم نسخة صحيحة للقابض الذي يجمع الضرائب حسب ذلك الإحصاء، ويعطي الإيصالات لكل فرد، ويتفقد الكميات المقبوضة من الحبوب ليتمكن من محاسبة القابض الرئيسي في الدولة".[2]

☜ طريقة جمع الزكاة

وتتم عملية جباية الزكاة بعد خروج قياد الأوطان بمعية فرسان المخزن وبمساعدة شيوخ القبائل، ويتم إحصاء الماشية ليتم بعدها تحديد نصيب الزكاة، وكان شيوخ الفرق يقومون بإحصاء المواشي اعتمادا على تصريحات الموالين، يتم دفع الزكاة على كل دوار بشكل جماعي ومشترك بالتشاور مع شيوخ الدوار وأفراده، وعند الأوبئة ونقص في رؤوس المواشي يتم تأخير عملية جباية الضريبة إلى سنة أخرى وهو ما يدعى بـ "السلف".[3]

☜ جباية المعونة والغرامة وغيرها

لقد كان للباي صبايحية* يتبعونه في خرجاته، حيث يرسلهم إلى قبض الغرامات التي يفرضها على القبائل بقيادة قائد الدين، أما المعونة، فكانت تحصل بنفس طريقة العشور، من طرف خوجة المعونة الذي كان يودع ضرائبه، إما في مخزن الزرع وإما في دار المعونة، كما كان مختلف الجباة أو الخلاصين يجبون ضرائبهم المكلفين بها بالطرق نفسها.[4]

---

[1] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص112.

[2] حمدان خوجة، **المصدر السابق**، ص106.

[3] توفيق دحماني، **النظام الضريبي ببايلك الغرب الجزائري**، ص113.

صبايحية، وهي فرقة من الفرسان في العسكرية العثمانية، ويطلق على رئيس فرقة الصبايحية (سبايهية) اسم "صوباشي". أنظر، سهيل صبان، المرجع السابق، ص145. تتكون هذه الفرقة من كبار السن من جنود الإنكشارية أو فرسانا من الأهالي، إلا أن غالبيتهم من الأهالي، وكان تواجدهم مقتصرا على عواصم من المقاطعات فقط. أنظر أيضا، الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني (القضاء أنموذجا)، رسالة لنيل درجة الماجستير، قسنطينة، 2008م، ص31. *

[4] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص113.

☜ **نظام المحلة**

هي حامية العسكرية التي تجوب الأرياف في العهد العثماني قصد حفظ الأمن وجباية الضرائب "المحلة" وهو مصطلح عسكري عرف من القدم، وهي جيش متحرك داخل البلاد خلال مواسم معينة، وتلخص وظيفة المحلة في أمرين أساسيين جباية الضرائب والمحافظة على الاستقرار والأمن بالأرياف، وللمحلة نظام خاص في القيام بمهامها[1]، وهم مجموعة كبيرة من الجنود كانت تخرج من مدينة الجزائر، أو من عواصم البايلكات الثلاث مرتين في السنة (الدنوش الصغرى والكبرى) تحت إمرة الأغا من العاصمة، وبقيادة الباي أو الخليفة من إحدى عواصم البايلك، ولقد كان بالجزائر العثمانية العديد من المحلات، فهناك المحلة "السلطانية" التي تخرج من العاصمة أو المحلة السلطانية التي يقودها الأغا، كما كان لكل بايلك محلته الخاصة التي يقودها الباي أو الخليفة، إضافة إلى محلات القبائل أو الفرسان الصبايحية وغيرها... .[2] أنظر الملحق رقم -3-

3. 2. طرق الجباية في المدن

كانت تتم جباية الضرائب في المدن عن طريق الحاميات العسكرية أو ما يدعى بالنوبات، هذه النوبات كانت مشكلة من الانكشاريين*، وتتدعم كل عام بالبعض منهم، فحسب حمدان خوجة فإنه عندما تذهب المحلة لجباية الضرائب، كان بعض الانكشاريين يفضل البقاء في مدن البايلك على العودة إلى الجزائر[3]، ولقد كان نظام العثمانيين محكما، حيث أن الانكشارية كانت موزعة في نوبات في كل واحدة قوات من البرمجية على رأسها باش بومبجي، وقوات من المدفعية أو الطوبجية بقيادة باش طوبجي، وكانوا إما أتراكا أو كراغلة، وكان على رأس كل نوبة أغا يساعده نائبا وهو كايا، وأودباشي، وبولكباشي، ووكيل المرج، يشكلون ديوانا للنوبة، ويستخلصون بعض الضرائب من سكان المدن مثل ضيفة دار السلطان التي كانت تدفع إلى أيدي الأغا في فترة تغيير النوبة، إضافة إلى أنه كان في كل نوبة عدد من السفراء، أو الأخبية (الخيام) تحتوي كل سفرة على 23

---

[1] جميلة معاشي، **الانكشارية والمجتمع في بايلك قسنطينة نهاية العهد العثماني**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص التاريخ الحديث، جامعة قسنطينة، 2007-2008م، ص25.

[2] توفيق دحماني، **الضرائب في الجزائر 1792-1865م**، **المرجع السابق**، ص217.

* **الانكشارية**، هي كلمة محرفة عن أصلها التركي (بني تشارى) ومعناها الجيش الجديد، وهو جيش مؤلف من شتى الشعوب والقوميات خاصة الأسرى أبناء النصارى على اختلاف أجناسهم ومللهم، فكانت الحكومة التركية تبث فيهم الإسلام والولاء والتعلق بالدولة العثمانية مع قطع جميع الصلات التي تربطهم بأوطانهم وأديانهم وماضيهم، واستمر هذا النظام معمولا به إلى أن فسد هذا الجيش وظهر فيه الجور وعتى في الأرض عتوا كبيرا ما دفع السلطان محمود الثاني في عام 1241هـ/1826م إلى حل وإلغاء الجيش الانكشاري. أنظر، نبيل بومولة، **استراتيجية الأتراك العثمانيين اتجاه القوة الناشئة ببجاية (المقرانيين)**، [مجلة العلوم الإنسانية]، ع7، الجزء 2، جوان 2017م، جامعة المسيلة، الجزائر، ص7.

[3] حمدان خوجة،**المصدر السابق**، ص139.

رجلا في أغلب الأحيان، وكل فرقة تتسلم القمح وكبشا كل خمس أيام و20 رطلا من السمن، وجرة زيت و25 رطلا من الصابون شهريا[1]، كما أن كل خيمة فيها محافظا للمؤونة يحرس المعاش والطباخ يساعده الصاغا أو السقاي المكلف بجلب المياه وتوزيعها، إضافة إلى خادم المتاع.[2]

[1] توفيق دحماني، **النظام الضريبي ببايلك الغرب الجزائري**، **المرجع السابق**، ص117.

[2] توفيق دحماني، **النظام الضريبي ببايلك الغرب**، **المرجع السابق**، ص117.

ومما تقدم يمكن القول أن النظام الضريبي في الجزائر أواخر العهد العثماني تميز بتعدده وتنوعه، فهناك ضرائب شرعية وضرائب مستحدثة وضرائب على التجار والأسواق وغيرها، بل تميز ذلك النظام بتنوعه من منطقة إلى أخرى وهذا ما أدى إلى تنوع طرق الجباية بحسب أنواع الضرائب ووفقا للمناطق والنواحي، مع ازدياد التوسع في الضرائب وطرق تحصيلها نمت العلاقات الاقتصادية بين مختلف المناطق، كما تميزت الضرائب بعدم توزيعها العادل بين سكان المدن وسكان الأرياف، مما أدى إلى اختلال التوازن في توزيع الضرائب بين عالم الريف وعالم المدينة، وهذا ما أدى إلى تدهور مستوى معيشة سكان الأرياف، وانكماش اقتصادهم وعزلتهم تخوفا من السلطة، لكن لا يمكننا أن ننكر أن الضرائب ساهمت مساهمة كبيرة في بناء وإنعاش خزينة الدولة خاصة بعد اختفاء موارد الغزو البحري واضمحلالها.

الفصل الأول

النظام الضريبي في ظل الحكم العسكري

1830-1870م

1. مميزات وخصائص السياسة الضريبية الفرنسية في الجزائر
2. المال والضرائب في دولة الأمير عبد القادر
   2. 1. المال
      1.2.أ. العملة
      1.2.ب. المسألة النقدية
   2. 2. الضرائب
      2.2.أ. أصناف الضرائب الأميرية
      2.2.ب. جباية الأمير للضرائب
3. أنواع الضرائب التي فرضتها الإدارة الاستعمارية في بداية الاحتلال وطرق جبايتها
   3. 1. الضرائب العربية
      1.3.أ. العشر
      1.3.ب. الحكور
      1.3.ج. الزكاة
      1.3.د. اللزمة
   3. 2. الضرائب ذات الأصل الأوروبي
      2.3.أ. ضريبة المهن
      2.3.ب. رسم البحر
      2.3.ج. ضريبة السخرة
      2.3.د. الضريبة على الملكية المبنية
      2.3.هـ. ضريبة الكراء
   3. 3. جباية الضرائب
4. القوانين والمراسيم الضريبية

إن الاحتلال الفرنسي للجزائر لم يبقى عسكريا فقط، بل شمل كل الميادين بالخصوص الميدان الاقتصادي المالي المتمثل في النظام الضريبي، فالجزائريون وبحكم أنهم مسلمون وجدوا أنفسهم ضمن منظومة حكم مسيحية تتعارض مع تعاليم الدين الإسلامي والأحكام الإسلامية مما أدى بالمستعمرين إلى انتهاج سبل وإصدار قوانين لتنظيم السياسة الضريبية، فلقد تم تسخير إمكانيات الجزائر ومواردها المالية لتحقيق الأهداف الاستعمارية وربط اقتصاد الجزائر بالاقتصاد الفرنسي، وإلى جانب ذلك عمل الاستعمار الفرنسي على استغلال النظام الجبائي كأداة حرب، ووسيلة لتهجير وتشريد وتفقير ونزع ملكية الجزائريين وذلك من خلال شتى أنواع الضرائب التي فرضتها في فترة الحكم العسكري الذي امتد من 1830 إلى غاية 1870م، فلقد شهدت – هذه الفترة قيام مقاومة الأمير عبد القادر للمستعمر والتي كانت من بين بوادر قيام الدولة الجزائرية – نوعين من الضرائب التي فرضت على الشعب الجزائري سواء منها العربية أو ذات الأصل الأوروبي، لذا سنحاول استعراض أهم ما ميز هذه المرحلة من تطورات، ولذا يحق لنا أن نتساءل حول ماهية النظام الضريبي الجزائري في عهد الأمير عبد القادر؟ وكذا أنواع الضرائب التي فرضتها الإدارة الاستعمارية خلال الحكم العسكري وطرق جبايتها؟

1. مميزات وخصائص السياسة الضريبية الفرنسية في الجزائر

قبل التطرق إلى السياسة الضريبية الفرنسية في الجزائر مراحلها، مميزاتها، خصائصها في ظل الحكم العسكري، لا بد لنا من التعرف على هذه الفترة وأخذ لمحة قصيرة عليها.

✍ **نظام الحكم العسكري الفرنسي في الجزائر 1830-1870م**

ساد هذا النظام منذ بداية الاحتلال 1830 إلى غاية 1870 فأصبحت الجزائر في هذه الفترة تحكم بطريقة عسكرية وهي خاضعة لوزارة الحربية الفرنسية (أي أنها لا تطبق عليها القوانين الفرنسية بصفة طبيعية لأن عندها نظام عسكري خاص بالجزائر)، كما أن السياسة الرسمية لفرنسا أصبحت منذ صدور المرسوم الملكي يوم 22 جويلية 1834م، تقوم على أساس وجود حاكم عام Gauverneur Generel ينفذ السياسة العسكرية لوزارة الحرب الفرنسية، وحسب النصوص القانونية فإن الحاكم العام يعين من طرف مجلي الوزراء، وفي البداية أعطيت له كل الصلاحيات بحيث يقوم بإعداد الميزانية، كذا الإشراف على قضايا جمع الضرائب وفرضها ومعاقبة من لا يدفعها، كما يختص بقضايا العدالة وبصفته الحاكم العام فإنه المسؤول الأول عن قضايا الأمن والشرطة وكل المسائل العسكرية.[1]

وانطلاقا من هذا التنظيم الجديد المتمثل في خضوع الجزائر لوزارة الحرب الفرنسية حتى سنة 1870م، تقرر لهذا الحاكم أن يستعين الحاكم بستة شخصيات عسكرية ومدنية لإقامة إدارة قوية قادرة على التحكم في مجرى الأمور بالجزائر، وفي هذا الإطار قام الحاكم العام بتعيين:

- قائد للجيش لكي يساعده في الميدان العسكري.
- قائد للبحرية مسؤول عن القوات الفرنسية في قطاعه.
- مسؤول عن القضايا المالية والإدارية في الميدان العسكري.

وكان الحاكم العام يشرف بطريقة مباشرة وبتنسيق مع وزارة الحرب على المساعدين الثلاثة المدنيين وهم:

- المسؤول الإداري المدني.
- النائب العام.
- المدير المالي.[2]

---

[1] عمار بوحوش، **المرجع السابق**، ص 123.

[2] عمار بوحوش، **المرجع نفسه**، ص 124.

وبعد أن استقر رأي المسؤولين الفرنسيين على الاحتفاظ بالجزائر كجزء من فرنسا سنة 1845م تركزت السياسة الفرنسية على فكرة إقامة إدارة في الجزائر مشابهة للإدارة الموجودة في فرنسا، فقسمن الجزائر إلى ثلاث مقاطعات: الجزائر، وهران، قسنطينة وبهذا الأسلوب تقلصت سلطات الحاكم العام وأصبحت حكومة باريس تسيطر على الأمور بالجزائر، لكن التغيير الجذري في وضعية الجزائر حدث عام 1848م حيث وقعت الثورة* وشارك المعمرون الفرنسيون فيها بوفد وطالبوا بإدماج الجزائر رسميا وإعطائهم مقاعد4 في البرلمان الجديد، ولقد تحصلوا على هذا المكسب السياسي بمقتضى الدستور الجديد الصادر بتاريخ 4 نوفمبر 1848م والذي نصت المادة 109 منه على اعتبار الجزائر أرضا فرنسية.[1]

✍ لمحة عامة عن السياسة الضريبية الفرنسية في الجزائر

☜ مفهوم السياسة الضريبية

لما كان النظام الضريبي يرتبط بشكل وثيق مع السياسة الضريبية للمجتمع فإنه مصمم من أجل تحقيق أهدافها، وبالتالي فإن السياسة الضريبية ما هي إلا تحليل للنشاط المالي للدولة وانعكاسات هذا النشاط على قطاعات الاقتصاد القومي، وعليه فإن من يضع مخططات السياسة الضريبية هو الحكومة وهي أيضا تقوم بتنفيذها بالاستخدام، لأصوات الضريبة.[2]

تعتبر السياسة الضريبية إحدى أهم الأدوات المركزية للسياسة المالية للدولة والتي تفعل الأنظمة الاقتصادية والمالية والاجتماعية، ومن هنا يجب على الدولة رسم سياسة ضريبية ناجعة تكون قادرة على تحقيق أهداف المجتمع وذلك عن طريق ترجمتها ترجمة عملية إلى نظام ضريبي ناجح.[3]

فعليه فإن السياسة الضريبية الفرنسية في الجزائر كانت تعكس السيطرة والهيمنة للدولة الاستعمارية، واتسمت بجملة من الامتيازات الممنوحة للأجانب وبالأخص الفرنسيين منهم، وفرض الضرائب المرتفعة على الجزائريين خاصة الفلاحين وذلك لسلب أراضيهم، وكانت تلك السيطرة تحول دون قيام الدولة الجزائرية بسن

---

* يقصد بها ثورة 1848م هي نقطة تحول قامت بها شعوب أوروبا لأنهم لم يكونوا راضين عن الوضع العام في ذلك الوقت، وقد شملت 50 بلدا مختلف نذكر منهم فرنسا، ايطاليا، ألمانيا، النمسا ومن أهم نتائجها سقوط النظام الملكي وقيام النظام الجمهوري. أنظر منشور على الموقع الالكتروني , History Sage.com, Ideologies and Revolutions (1815-1850) 18/02/2019,15.30, 2008

[1] عمار بوحوش، **المرجع نفسه**، ص 126.

[2] مؤيد جميل محمد صيالة، **علاقة النظام الضريبي بالتطور الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في فلسطين**، رسالة لنيل درجة ماجستير، تخصص المنازعات الضريبية، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2006، ص 16.

[3] حنان شلفوم، **أثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الاقتصادية**، رسالة لنيل درجة الماجستير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري قسنطينة، 2012/2011م، ص 3.

القوانين والتشريعات المالية اللازمة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الجزائري، بل كان هناك نظام ضريبي يخدم المصالح الفرنسية بدرجة أكبر.[1]

اتسم النظام الضريبي الفرنسي بسيادة الضرائب غير المباشرة وخاصة ما تعلق منها بالضرائب الحكومية بالإضافة إلى الضرائب المشرعة في الدين الإسلامي، وهو ما يوضح أن النظام الجبائي في هذه الفترة كان شبه موجود، حيث بقيت التشريعات والقوانين المعمول بها في العهد التركي سارية المفعول وذلك لا لشيء سوى لأنها لا تمس بالتقاليد وفقا لإدعاءات الإدارة الفرنسية إلا أن ما هو وراء الإبقاء على التشريعات التركية هو أن المستعمر الفرنسي رأى فيها ما يحقق أهدافه ومصالحه من وفرة في الحصيلة الضريبية خاصة بعد إلزامية التحصيل النقدي للضريبة والتقليل من التحصيل العيني.[2]

إن مظاهر السياسة الاستعمارية المطبقة على الجزائريين في المجال الاقتصادي والتي اتسمت بالقسوة والاضطهاد، إثقال كاهل الأهالي بالضرائب المتنوعة ولقد حافظت السلطات الفرنسية تقريبا على النظام الضريبي الذي كان سائدا أثناء العهد العثماني.[3]

فلا يشهد التاريخ أن شهد شعبا نوعيين من الضرائب الدينية والمدنية كالشعب الجزائري، والتي لا تكمن خطورتها بأنها ثقيلة إذ ما قورنتا بالمحصول الإنتاجي الذي يتحصل عليه الجزائريون في نهاية الموسم الفلاحي أو عدد قطعان ماشيتهم، وإنما في عدم عدالتها والتمييز الملحوظ بين الجزائريين والأوروبيين في تحصيل الضرائب[4]، واتسامها بالثنائية أو الازدواجية حيث أرقم الجزائريون على دفع كل أنواع الضرائب الخاصة بهم، والتي كان يدفعوها قبل سنة 1830م للعثمانيين إلى جانب الضرائب التي كان يدفعها الفرنسيون في بلادهم، وبالتالي عد موضوع الضرائب في الفترة الاستعمارية شائك بفعل الثقل المادي والمعنوي الذي خلفته الضرائب على الشعب الجزائري.[5]

فكان على الجزائريين أن يدفعوا الضرائب من الصنفين في حين أن الأوروبيين كانوا غير معنيين بالضرائب العربية وكان الفرض من إبقاء الضرائب العربية وتطبيقها على المسلمين وحدهم تحقيقا لهدفين،

---

(1) مختار عبد الهادي، **الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص تسيير، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2016/2015، ص 87.

(2) عبد الهادي، **المرجع نفسه**، ص 89.

(3) الغالي غربي آخرون، **العدوان الفرنسي على الجزائر الخلفيات والأبعاد**، دار هومة، الجزائر، 2007، ص 225.

(4) محمد بليل، **تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساتها على الجزائريين بين 1881 و1914م**، وزارة الثقافة للنشر، الجزائر، د.س، ص 142.

(5) توفيق دحماني، **الضرائب في الجزائر**، **المرجع السابق**، ص 315.

أحدهما سياسي وهو التثبت من إذعان دافع الضريبة، فدفع الضريبة كان علامة على الخضوع السياسي والآخر مالي، فالمستعمرة ينبغي أن تكون مربحة والضرائب تساهم في إمداد الخزينة بمبالغ لا يستغنى عنها.[1]

رأت السلطات الفرنسية أن الأهالي لا يصرفون كثيرا ولذلك يجب فرض الضرائب عليهم بطريقة أثقل، فهم لا يسكنون البيوت المكلفة ولكن يسكنون الخيام وبيوت القصدير والطوب ورخوها، ولا يشترون الكماليات ولا يستهلكون إلا ما نصنعه أيديهم، أو ما يستخرجونه من الأرض أو من الحيوانات ومن ثم فمصاريفهم قليلة وأموالهم باقية في أيديهم وهذا يعود إلى نمط الاقتصاد الإعاشي الذي كان معتمدا من طرف الأهالي الجزائريين.[2]

لا شك أن الإرهاق بالضرائب كان مقصودا من قبل الإدارة الاستعمارية الفرنسية لتجريد الجزائريين من ثرواتهم وحرمانهم من وسائل المقاومة وإجبارهم على الاستسلام والخضوع.[3]

حسب توفيق المدني يمكن تقسيم مراحل السياسة الضريبية في الجزائر إلى مرحلتين:

- **المرحلة الأولى:** وهي مرحلة الاحتواء والفهم من 1830م إلى غاية 1844م في هذه المرحلة حاولت فرنسا فهم واستيعاب واحتواء النظام الضريبي العثماني في الجزائر.
- **المرحلة الثانية:** وهي مرحلة ما بعد 1844م وهنا سيأتي دور المكاتب العربية 1844م والتي ستدخل النظام الضريبي الفرنسي بالجزائر، وذلك لكونه في المرحلة الأولى الإدارة الاستعمارية لم تحتج لخلق نظام ضرائبي وهو موجود أصلا، ولكن بإنشاء المكاتب العربية أصبح رؤساءها يسرقون وينهبون الضرائب التي يقومون باستخلاصها مما يؤدي إلى انخفاض الدخل الذي تدره الضرائب، كل هذا أدى بإدارة الاحتلال إلى استحداث ضرائب أخرى.[4]

يمكن القول أن الضرائب الفرنسية كانت وريثة النظام الضريبي العثماني في الجزائر ودليل ذلك تصريح رئيس المكتب السياسي للشؤون العربية لمقاطعة الشرق إذ يقول: "لقد تمثل دورنا إلى حد اليوم في التمسك

---

(1) صالح بلحاج، **الحركة الوطنية الجزائرية بين الحربين 1910-1939م**، دار بن مرابط للنشر، الجزائر، 2015، ص 84.

(2) الغالي غربي وآخرون، **المرجع السابق**، ص 225.

(3) أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية 1830-1900م**، ج 1، دار البصائر، الجزائر، 2007، ص 77.

(4) أحمد توفيق المدني، **كتاب الجزائر**، ط 2، دار المعارف، الجزائر، 1962، ص 42.

الشديد بالضريبة التي وجدناها سارية أثناء احتلال البلاد ولقد احتفظت في الشرق القسنطيني بالتنظيم الذي وضعه أحمد باي".[1]

2. المال والضرائب في دولة الأمير عبد القادر

تعتبر دولة الأمير عبد القادر* الجزائري نواة الدولة الجزائرية الحدية، وقد اتسم نظامها من خلال المشاركة السياسية الفعالة لكل فرد بها يعرف بالبيعة وهي أرقى بكثير من تنظيمات المجتمع المدني في تلك الفترة، لأنها تعتمد على آليات أكثر انضباطا منها مشورة أهل الحل والعقد وهم العلماء والخبراء، أي الفئة المستبصرة في المجتمع، إضافة إلى كل الأفراد المكونين للمجتمع، لذلك يعكس نظامها الضريبي هذه القيم من خلال قيامه على استمرار موارد بيت المال وفقا للنظام المالي الإسلامي من زكاة وعشور وخراج ...الخ، ونظرا لطبيعة الحرب والمقاومة فقد أنشأ الأمير عبد القادر نوعا من الإخضاع الضريبي يسمى المعونة وهي مساهمة يقدمها الأفراد لتمويل عملية المقاومة، وقد بلغ إيرادها مليون ونصف فرنك فرنسي قديم، وقد ساهم النظام الضريبي لتلك الفترة في استمرار المقاومة ضد الوجود الاستعماري لمدة تزيد عن 18 سنة[2] وهذا ما سنطرق إليه.

2. 1. المال

كان يشتمل النظام المالي للأمير عبد القادر على (المداخيل والنفاقات)، بالنسبة للمداخيل كانت تعتمد أساسا على الموارد التالية: "ضريبة العشور، ضريبة المواشي، ضريبة الزكاة، وكذا المعونة" وسوف نتطرق إليها بالتفصيل لاحقا، بالإضافة إلى الواردات التلقائية مثل:(5/1 الغنائم، والغرامات التي تفرض على المدنيين والمخالفين)، أما بالنسبة للنفقات ومما يلفت النظر إليه أن الأمير عبد القادر لم يكن يتقاضى أي مرتب من خزينة الدولة، كما أن كل موظف سام لم يكن كذلك، لأن هؤلاء كانوا يختارون من العائلات الميسورة، فكانت

---

[1] شهرزاد شلبي، **ثورة واحة العمري وعلاقتها بالمقاومة الشعبية بمنطقة الزيبان في القرن التاسع عشر**، رسالة لنيل درجة ماجستير، تخصص التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2008-2009، ص 120.

* هو عبد القادر بن محي الدين بن مصطفى بن محمد، ولد في 25 سبتمبر 1807م في قرية القيطنة، يعد واحدا من أبرز المناضلين ليس في الجزائر فحسب، بل الوطن العربي لكفاحه العظيم في سبيل تحرير الجزائر من السيطرة الاستعمارية ومحاولته في تأسيس الدولة الجزائرية الحديثة ودوره المتميز في القضايا العربية، وتعد ثورة الأمير عبد القادر الجزائري 1830-1847م لخير دليل على شدة المقاومة وشعبيتها، ولو تنته المقاومة بانتهاء ثورة الأمير بل ظلت مشتعلة واستمرت قوية حتى عام 1865م ولم تنقطع عمليا حتى عام 1962م. أنظر، عبد الأمير هويدي الحيدري، **الأمير عبد القادر الجزائري ودوره السياسي والعسكري**، [مجلة جامعة بابل]، م 17- ع 3، 2009، ص 481.

[2] عبد الأمير هويدي الحيدري، **المرجع السابق**، ص 481.

الوظيفة بالنسبة لهم مظهرا من مظاهر الرفعة وعلو الشأن، ولذا لم تكن النفقات غالبا إلا لإقامة بعض المعامل، وسد نفقات الجيش وسواء المعدات الحربية ومثل ذلك من الإنجازات ذات الطابع العام.[1]

1.2.أ. العملة

تعتبر العملة والنظام المالي والنقدي الدعائم الأساسية لأي دولة ذات سيادة ومعترف بها دوليا ومن ثم فإن أي سلطة تسعى لبسط نفوذها المالي والضريبي وفرض عملتها على كامل أراضي الدولة، وكان لهذا الأمر أهمية اقتصادية كبيرة مهمة ورئيسية، وقد يتجاوز الأمر ذلك بكثير حينما تصبح العملة رمز من رموز الدولة، فمن الأمور المعروفة أن أي سلطة في التاريخ الإسلامي سعت للتأكيد على شرعيتها عبر أمرين هما الدعاء للأمير والخليفة على أعواد المنابر، إضافة إلى ضرب السكة باسمه.[2]

ويبدو أن دولة الأمير عبد القادر لم تشذ عن ذلك فقد حاول الأمير إيجاد عملة خاصة بدولته الحديثة التأسيس، أنظر الملحق رقم -4- ص107، وهو الذي كان يعلم جليا الأهمية الكبيرة والخطيرة لمثل هذا الإجراء الذي يعبر عن شرعية دولته، وكان القصد من هذا الإجراء فرض نظام مالي خاص به في ظل الفوضى النقدية والمالية التي كانت تعيشها الجزائر قبل الغزو الفرنسي، من تداخل العملات المحلية والأجنبية وعمليات التزوير إضافة إلى رداءة العملة العثمانية خاصة في أواخر العهد العثماني[3] أنشأ الأمير عبد القادر ديوان صناعة العملة.[4]

لتسهيل الإجراءات المالية أنشأ الأمير عبد القادر دار لصك النقود[5] من الفضة والنحاس[6]، لما لهذه الخطوة من أهمية بالغة تتجاوز المصالح الاقتصادية بما أن لها أهمية من الناحية الشرعية والسياسية، كرمز من رموز الدولة[7]، فبعد تنظيم شؤون الحياة الاقتصادية كان يجب لزاما استحداث العملة لوضع حد للفوضى المالية

---

(1) أحمد الشريف الأطرش السنوسي، **تاريخ الجزائر في خمسة قرون**، ج 2، البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص 497-498.

(2) عبد النور حاجي، **العملة الجزائرية في أواخر العهد العثماني ودولة الأمير عبد القادر**، https.//abdenour-hadji-blogspot.com/2013/02/blog-post-5843-html23/02/2019.

(3) عبد النور حاجي، المرجع نفسه.

(4) علي محمد محمد الصلابي، **كفاح الشعب الجزائري ضد الاحتلال الفرنسي وسيرة الأمير عبد القادر**، دار المعرفة، لبنان، د س، ص 386.

(5) عبد الرزاق بن السبع، **الأمير عبد القادر الجزائري**، مؤسسة جائزة عبد العزيز سعود البابطين للإبداع الشعري، د.ب، 2000، ص 38.

(6) نزار باظة، **الأمير عبد القادر الجزائري العالم المجاهد**، دار الفكر المعاصر، لبنان، 1994، ص 10.

(7) عبد النور حاجي، **المرجع السابق**.

والنقدية والحق يقال أن الدارس لموضوع العملة في عهد الأمير يجد صعوبة لقلة المادة فلولا اكتشاف بالصدفة جرة صغيرة بها نفوذ أميرية من طرف عمال الحفر لإقامة قنوات الصرف الصحي في بلدية "بوقادير" سنة 1866م، لظل الأمر مجهولا إلى يومنا هذا حيث تم اكتشاف قطع نقدية نحاسية، قام على إثرها الأستاذ "عبد الرحمان الجيلالي" بنشر مقال قيم حول العملة الأميرية.[1]

وقد كانت عملات الأمير في بادئ الأمر، تعود لزمن العثمانيين وبعد ذلك شرع في صك "الخروبة والمحمدية" وطرحهما للتداول، وكتب في أحد وجهي عملته: "حسبنا الله ونعم الوكيل"، وفي الجانب الآخر: "ضربت في تاقدامت من قبل السلطان الحاج عبد القادر"[2]، وتبعد "تاقدامت" عن مدينة تيارت الحالية بحوالي 13 كيلومتر من الجهة الشمالية الغربية وتكون بذلك الضربة القاضية للنظام المالي الفرنسي، ولقد عين "السي قدور بن محمد بن رويلة" أمين سر خليفة مليانة الذي سوف يصبح فيما بعد متكلفا بالسكة.[3] وقد تعددت أنواع أنواع العملات الأميرية وهي على النحو التالي:

- **العملة الذهبية:** لم يصلنا من هذا النوع من النقود غير نصفها: مسكوكات العهد الأول من الدولة وعملات هذه الفترة مستديرة الشكل تحمل في الوجهين نصوصا كتابية تتألف من ثلاثة أسطر يفصلها خطان متوازيان[4] مكتوب على أحد وجهيها (ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه)، وعلى الآخر (ضرب في تاكدامت) إضافة إلى تاريخ الضرب 1200.[5]
- **العملة الفضية أو النصفية:** وقد كتب على ظهرها الآية الكريمة: "ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين"، وفي أخرى "إن الدين عند الله الإسلام"[6].
- **العملة النحاسية أو المحمدية:** وهي قطعة نحاسية مفضضة وزنها (0.75 غرام)[7]، ضربت في "تاقدمت" "تاقدمت" بداية من سنة 1835م، وقد مثلت أهمية خاصة في تاريخ الصراع بين قوات الأمير عبد القادر

---

(1) هواري قبايلي، **العملة الجزائرية في أواخر العهد العثماني ودولة الأمير عبد القادر**، [مجلة عصور]، ع 12-13/ 14-15، 2009/2008، جامعة وهران، ص 48.

(2) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 287.

(3) هواري قبايلي، **المرجع السابق**، ص 50.

(4) أحمد الشريف الأطرش، **المرجع السابق**، ص 499.

(5) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 289.

(6) عبد النور حاجي، **المرجع السابق**.

(7) أحمد الشريف الأطرش، **المرجع السابق**، ص 290.

وقوات الفرنسيين، الذين اكتسحوا أراضي الجزائر، واقتحموا حدود دولته خصوصا في فترة حكم "تريزل"*، قائد حامية وهران بعد أن سادت فترة من الهدوء والسكون بين الطرفين.[1]

وهي نصف المحمدية قطعة من النحاس الخالص وزنها (0.53 غرام)[2]، ولندرة هذه العملة لا يوجد منها سوى ثلاث قطع فقط اثنتان منها بالمتحف الوطني للآثار بالجزائر مؤرختان في: 1254هـ/ 1838م والثالثة في باريس مؤرخة عام 1258هـ / 1842م.[3]

- **عملات أخرى:** وهذه العملات ليست في حقيقة الأمر نماذج لمسكوكات أخرى، وإنما أنواع من النقود بعضها ضرب في تاقدامت عام 1840-1841م، حيث يقرأ عليها نصوصا كتابية نفذت بأسلوب الخط النسخي المغربي، كتب على وجهها ربنا أفرغ علينا –صبرا وتوفنا- مسلمين، أما الظهر فنقش فيه: ضرب –تاقدامت- 1256، وسبب صك هذه النقود كان تعبيرا على حالة الدولة العسيرة الناتجة على تناقص أتباع الأمير، وفرار الكثير إلى الفرنسيين وكذا هجمات الفرنسيين على دولة الأمير.[4]

ويجب الاعتراف أن عملة الأمير ظلت مرفوضة من طرف المتعاملين معه مثل ملك المغرب الأقصى وفرنسا وفضلوا التعامل بالعملات الأجنبية لتنوعها وقوتها، إلا أن مبادرة الأمير عبد القادر في بناء دولة جزائرية بمؤسسات سيادية واقتصادية قوي وعملة جيدة، كانت مبادرة مهمة في المجال السياسي والدبلوماسي، وتدل على سعة أفقه وبعد مداركه.[5]

1.2.ب. المسألة النقدية

إن تعدد العملات في الجزائر بداية الاحتلال، شكل من الناحية المالية لدولة الأمير عبد القادر وضعية حرجة أدت إلى تعقد العمليات التجارية[6]، فلقد كانت هناك على سبيل المثال عملة إسبانية رائجة استمر التعامل بها

---

* **تريزل**، جنرال فرنسي ولد في 1780م وتوفي 1860م، شارك في حرب واتيرلو 18 جوان 1815. حيث تحصل على النجمة الأولى كجنرال، ولقد فاز بعدة معارك خلال تواجده في الجزائر نذكر أهمها، معركة بجاية 1833م. أنظر، http://www.histoire-de-guerre.net/article/item/4369-trezel.h 23 :00,16/06/2019.

[1] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 290.

[2] أحمد الشريف الأطرش، **المرجع السابق**، ص 499.

[3] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 290.

[4] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص 291.

[5] هواري قبايلي، **المرجع السابق**، ص 51.

[6] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 292.

منذ عهد الأتراك[1]، لكن الأمير تمكن من معالجة الأمر. فقد كان على درجة كبيرة من الوعي بالمسائل المالية، وما سعيه لإيجاد حلول ملائمة لوضعية البلاد النقدية، ومشكلاتها الصرفية متمثلة في صك عملات جديدة لدولته، إلا خير دليل على ذلك خاصة وأن الجزائر عرفت نهبا استعماريا كبيرا.[2]

ولقد لعب النظام المالي الأميري دورا مهما في التعاملات التجارية، تلك المعاملات التي عرفت قبل ذلك اضطرابا كبيرا فأصدر تسعيرة جديدة للنقود، وصرفا محددا لها، وهو ما أشار إليه صاحب كتاب "تحفة الزائر" بقوله: "... إن مولانا جعل المسكوكات الجارية في البلاد صرفا معلوما، تتعامل به رعيته وسك –نصره الله– نوعين من العملة، إحداهما المحمدية والأخرى النصفية، فجعل صرف الدورو*، المعروف بـ: أبي عمود أربعة ريالات، وكل ريال * فيه ثلاث أرباع جزائرية، وكل ربع جعل صرفه ثمان محمديات، وكل محمدية فيها نصفتين من السكة الجديدة، المضروبة في دار السكة، بحيث إذا أطلق الريال لا ينصرف إلا إلى هذا الصرف، وجعل الدورو الجزائري ثلاثة ريالات إلا ثمان محمديات، وبهذا الصرف يعطي راتب العسكر بأصنافه.[3]

ومما يستشف من هذا القول: أن النقود الجزائرية التي كان يجرى التعامل بها لم تكن بالقدر الكافي لسد حاجة السوق التجارية الداخلية والخارجية، وكانت محدودة مما أدى إلى تداول العملات الأجنبية بكثرة، وهذا ما حدا بالأمير إلى وضع أسعار رسمية محددة وجعل وحدتها الريال، ومع ذلك فإن بعض الدارسين من أثبت أن جهود الأمير في الميدان المالي لن تنجح في إقرار نظام نقدي مستقل يخدم مصالح دولته في المجال الاقتصادي، ويبعدها عن التبعية النقدية الأجنبية.[4]

ذلك أن رفض بعض المتعاملين معه مثل ملك المغرب الأقصى وفرنسا وفضلوا التعامل بالعملات الأجنبية[5]، كما ذكرنا سابقا وما زاد الطين بله وأدى إلى زعزعة أركان النظام النقدي الذي أسسه الأمير، أن تقديم الضرائب والمرتبات ودفع أجور الموظفين والعسكريين كان يتم وفق الريال بوجو العثماني.[6]

---

[1] أحمد الشريف الأطرش، **المرجع السابق**، ص 499.

[2] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 292.

* **الدورو**، عملة فضية وقد عرف باسم "بومدفع"، وزنه حوالي ¾ 1 غرام من الذهب الخالص، نقش على أحد وجهيه أعمدة هرقل، أنظر أحمد الشريف الأطرش، **المرجع السابق**، ص 499.

* **الريال**، وهو ربع الدورو، وهو عملة فرنسية أيضا "الريال الفرنك والنصف الفرنك"، أنظر أحمد الشريف الأطرش، **المرجع السابق**، ص 499.

[3] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 292.

[4] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**.

[5] أحمد الشريف الأطرش، **المرجع السابق**، ص 499.

[6] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 293.

ومن كل ما سبق ذكره عن نقود الأمير وعملاته يمكن القول:

- أنه ورغم قلة المعلومات عن نقود الأمير في المصادر التاريخية، فقد كشف الوجود منها مرامي الأمير التي هدف إلى تحقيقها في أرض الواقع، إثباتا لكينونة دولته السياسية والاقتصادية.
- أن الأمير أراد أن ينتهي من مسألة تعدد العملات التي كان يجري التداول بها.
- أن الأمير أحيا تقاليد السكة الإسلامية التي رأى بأن مكانتها الحضارية فقدت منذ عهد الأتراك العثمانيين الذين أفرغوها من محتواها الروحي.
- أن الأمير استعمل كثيرا من الآيات القرآنية في سكته كما تم ذكره سابقا.[1]

2. 2. الضرائب

عمل الأمير عبد القادر على الأخذ بكل الاحتياطات اللازمة للحصول على الدعم المادي لمواجهة الاحتلال الفرنسي بحيث استعمل المرونة والحزم في آن واحد، ومن أهم الإسهامات الضرائبية التي كانت تزود خزينة الدولة هي العشور والزكاة وضريبة المعونة والخطية أو الغرامة على الجنح والمخالفات[2]، أما الواردات الأخرى بما في ذلك الضرائب الجمركية فقد منعها القرآن[3]، وما تجدر الإشارة إليه أن ضرائب دولة الأمير عبد القادر مثل العهد العثماني، قد حملت في جوهرها الطابع الإسلامي مع بعض الاجتهادات والمحاولات لإدخال بعض التعديلات باستفتاء علماء وفقهاء عنها[4]، ولقد كانت أهم ضرائب الأمير عبد القادر على النحو التالي:

2.2.أ. أصناف الضرائب الأميرية

- **العشور**

ألغى الأمير ضريبة الخراج التي تفرض عادة على غير المسلمين، وأقر ضريبة العشر على المحصول الزراعي[5]، واعتبرت هذه الضريبة دائما أهم الضرائب وأصبحت واجبة الأداء على كل القبائل بدون استثناء، فكان الأمير يأخذها من كل القبائل الخاضعة لحكمه من قمح وشعير حتى أصبحت دولته ثرية جدا بالحبوب وقطعان الماشية، ففي قبيلة توجد مخازن "مطامير" للحبوب المجمعة من ضريبة العشور، يراقبها أحد الحراس المسؤولين والذين هم في حماية القبيلة، وفي كل المدن الداخلية مثل: سبدو، سعيدة، تازة، تاقدامت و بوغار

---

(1) توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص 293.

(2) عبد القادر زاير، **دور خلفاء الأمير عبد القادر في بناء الدولة الجزائرية (1832-1847م)**، رسالة لنيل درجة ماجستير، تخصص التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران، 2010/2009، ص 38.

(3) شارل هنري تشرشل، **حياة الأمير عبد القادر**، تر، أبو القاسم سعد الله، الدار التونسية للنشر، تونس، د.س، ص 126.

(4) توفيق دحماني، الضرائب في الجزائر، **المرجع السابق**، ص 293-294.

(5) أحمد الشريف الأطرش السنوسي، **المرجع السابق**، ص 497.

توجد مخازن الدولة العامة، وهذا لإجراء تيسيرا لإمكانية تصديرها إلى الخارج عن طريق موانئ الدولة، أو توزيعها على الجيش وحفظها لأوقات الحاجة.[1]

- **ضريبة المواشي "الزكاة"**

وتؤخذ في فصل الربيع من الضان والماعز والبقر والإبل بنية معينة[2]، تبعا لما هو محدد في الشريعة الإسلامية، بأن يفرض شاة على كل أربعين رأسا وبقرة على كل ثلاث، وشاة على كل خمسة جمال، إلا أن هذه المقاييس اجتهد فيها منذ العهد العثماني وأصبحت بالنسبة للأغنام 1% و3% بالنسبة لمجموع الأبقار، أما الخيول فـ 25% من مجموعها، كما أن الزكاة تؤخذ على الخيول والبغال بغية استعمالها في المعارك والحروب، تضاف إلى هذا زكاة المال المقدرة شرعا بربع العشر، أو 2.5% والمفروضة على النقود المسكوكة أو المضروبة.[3]

إن الخيول والبغال والجمال التي كان يتحصل عليها الأمير من الزكاة لم يكن في حاجة إليها كلها مباشرة، وإنما تبقى كشيء مجد لمستقبل الأيام، وفي أيام دولته الأخيرة كان يبيع تلك الحيوانات والمواد غلا أن وضعيته كانت تزداد سوءا.[4]

- **المعونة**

وهي ضريبة ثانوية واستثنائية تصدر بقرار من "مجلس الشورى" وغالبا ما تكون إبان الحرب لتزويد الجيش وشراء العتاد[5]، استحدثت بعد تزايد الضغط الفرنسي وضعف الخزينة العامة ابتداء من 1839م، وقد بلغت في أوائل 1839م 530 ألف بوجو، حيث توزيعها كما يلي: 250 ألف على المدية وملیانة، و50 ألف على قبيلة الفليتة، و20 ألف على قبيلة هاشم الغرابة و20 ألف على قبيلة هاشم الشراقة، و30 ألف على قبيلة السدامة، و30 ألف على قبيلة المجاهر و25 ألف على قبيلة الغرابة و5 آلاف على معسكر[6]، ولم يتردد في

---

(1) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 294.

(2) أحمد الشريف الأطرش، **المرجع السابق**، ص 497.

(3) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 295.

(4) توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص 295.

(5) أحمد الشريف الأطرش، **المرجع السابق**، ص 498.

(6) لخضر بكاي، **دراسة لموقع تازا برج الأمير عبد القادر من خلال المصادر التاريخية والأبحاث الأثرية**، رسالة لنيل درجة الماجستير، تخصص الآثار الإسلامية، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص 95.

بيع جواهر نسائه في المزاد العلني بسوق معسكر لتزويد الخزينة بالأموال الضرورية لتجهيز الجيش.[1] أنظر الملحق رقم -5-

- **جزية اليهود**

كانت مقاطعة وهران ومنذ العهد العثماني تحتوي عددا كبيرا من اليهود في كل مدنها، متخصصين في الصناعة ويشتغلون في الحرف الذهبية والفضية من مهاميز، سلالم وحبال صوفية وغيرها، وكانوا يبيعون الأقمشة القطنية ومختلف الملابس للجيش، والأغطية المطرزة بالحرير للنساء وفي مقابل ممارستهم لحريتهم ومعتقداتهم، كانت تفرض الجزية التي تدفع عن طريق رئيسهم.[2]

- **الغرامة والخطية والغنائم**

كانت الغرامة تفرض نتيجة الحملات التي يقوم بها البايلك على مضارب القبائل في العهد العثماني، وفي المناطق التي لا يستخلص منها الزكاة والعشور، وهذا ما واصل به الأمير العمل في عهده، حيث كان وخلفاؤه يفرضون غرامات كثيرة على مختلف القبائل، وقد ذكر ناصر الدين سعيدوني: "أن مقدار الغرامات التي فرضت على قبائل السبخة بمنطقة الشلف الأسفل الممتنعة عن حكم الأمير والرافضة لبسط سيطرته عليها بفعل الدرقاويين لها، بلغت 500 أورو و1000 بندقية و100 حصان، وبعدها بشهر فرضت غرامة أخرى على أتباع درقاوة بأعالي الشلف ونواحي الونشريس، لا تقل عن هذه الغرامة السابقة.[3]

أما الخطية وهي غرامة يقرها الأمير أو المسؤول في الولاية على القبائل لمعاقبة من يقترف خطأ فاحشا أو خطأ جماعيا أو جريمة نكراء، ويودع المال في خزنة الإمارة بمعسكر.[4]

- **مصادرة الأملاك**

تكون بعد الغارات الحربية الانتقامية وإن كنا لا ندري التكييف الفقهي للأمير في ما يخص أعمال المصادرة، وقد كان قد سبق وأن سأل قاض فاس عن حكم مصادرة أملاك البغاة وأجاب القاضي بالرفض واستثنى في ذلك الأسلحة.[1]

---

[1] ناصر الدين سعيدوني، **عصر الأمير عبد القادر الجزائري**، مؤسسة جائزة عبد العزيز سعود البابطيين، د ب، 2000، ص 218.

[2] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 296.

[3] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 296.

[4] أديب حرب، **التاريخ العسكري والإداري للأمير عبد القادر الجزائري (1808-1947م)**، ج 1، ط 2، دار الرائد للكتاب، الجزائر، د س، ص 58.

كما اعتمد الأمير على المساعدات الخارجية التي تلقاها مثل مساعدات السلطان المغربي عبد الرحمان، إضافة إلى أرباح احتكار المواد الأولية[2]، جراء شرائه لمنتجات السكان الزراعية والحيوانية، ثم إعادة بيعها للخارج وبأسعار مضاعفة الأمر الذي سمح لدولة الأمير من الحصول على مبالغ نقدية مهمة[3]، كذلك اشتراكات كبار الموظفين من الخلفاء والأعوان والقياد والشيوخ أو ما يسمى "بحق البرنوس" لقاء بقائهم في مناصبهم[4]، وحددها الأمير كما يلي: يدفع كل خليفة 500 بوجو ضريبة مساهمة وحق البرنوس، و50 بوجو هدايا الموظفية وموظفي الأمير، أما الآغا فيدفع 100 بوجو زائدة 50 بوجو كهدايا، أما القياد فيدفع كل واحد منهم 70 بوجو زائدة 50 أخرى هدايا، وأخيرا يدفع كل شيخ قبيلة 20 بوجو مساهمة و50 بوجو هدية لموظفي الدولة[5]، وهذا إضافة إلى مداخيل الأملاك العقارية.[6]

2.2.ب. جباية الأمير للضرائب

كان النظام الضريبي للأمير إسلاميا بسيطا يذكر "نقلا عن بول أزان": "أن استخلاصها كان يتم مرتين في العام، الزكاة في فصل الربيع، والعشور خلال جني المحاصيل الزراعية، وكان خلفاء الأمير يتولون بأنفسهم الإشراف على تحصيلها، ترافقهم دراسة من الجيش كانت عائدات تلك الزكاة تعود على الجيش والفقراء وعابري السبيل ورواتب العمال والتعليم[7]، والزكاة والضرائب تدفع نقدا أو عينا والفائض من الحبوب يوضع في مطاميرفي مختلف الأقاليم تحت مسؤولية الخليفة أو القائد، بحيث تستطيع جيوش الأمير أن تجد مؤنها في حلها وترحالها دون استغلال للجماهير[8].

كان الأمير يحرص على تحقيق العدل بين رعاياه وهذا ما دفعه إلى إرسال المنادين إلى الأسواق وإلى مواطن القبائل ليعلنوا الناس أن كل من له شكوى على خليفة أو آغا أو قائد أو شيخ فليرفعها إلى الديوان الأميري من غير وساطة، فإن الأمير ينصفه من ظالمه[9] وما يمكن قوله كذلك بالنسبة لجباية دولة الأمير

---

(1) هواري قبايلي، **المرجع السابق**.

(2) عبد النور حاجي، **المرجع السابق**.

(3) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 298 – 299.

(4) هواري قبايلي، **المرجع السابق**.

(5) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 299.

(6) هواري قبايلي، **المرجع السابق**.

(7) صالح فركوس، **موسوعة تاريخ جهاد الأمة الجزائرية من بداية الاحتلال إلى غاية الاستقلال (1830-1962م)**، القافلة للنشر والتوزيع، الجزائر، د س، ص 278.

(8) صالح فركوس، **المرجع نفسه**، ص 278.

(9) ناصر الدين سعيدوني، **عصر الأمير عبد القادر**، **المرجع السابق**، ص 215.

للضرائب، أن كثيرا من السكان تعودوا من العهد العثماني على التهرب من أداء الضرائب كما هو شأن بعض القبائل الحدودية التي كانت تفر عبر الحدود مثل: بنو يزناسن الذين كانوا يفرون إلى وجدة المغربية في عدد يتراوح بين الثلاثين والخمسين ألفا، مما كان يحتم استعمال شتى طرق ووسائل لإجبارهم على أداء واجباتهم تجاه الدولة.[1]

قبل خروج الجباة لاستخلاص الضرائب يقسمون على القرآن الكريم بألا يظلموا أحدا وألا يعتدوا على أحد[2]، وعدم غبن الناس وعين قاضيا ينظر في شكوى الناس، إذا كان هناك تجاوزات أو تعسف من طرف العمال، كذلك لم يكن يتسامح مع ظواهر الرشوة والفساد والمحاباة، ولقد اضطر إلى معاقبة أحد عماله لتقاضيه الرشوة، كما أن عمال الأمير كانوا يتساهلون مع الرعية في دفع الضرائب نقدا أو عينا، وان كانت المعونة تدفع في غالب الأحيان نقدا.[3]

3. أنواع الضرائب التي فرضتها الإدارة الاستعمارية في بداية الاحتلال وطرق جبايتها

لم تكتف السلطة الاستعمارية بإدخال تنظيمات اقتصادية على الاقتصاد المحلي بهدف تنمية وتطوير الاقتصاد الفرنسي، بل أنها فرضت على الأهالي مجموعة من الإجراءات والقوانين القمعية خاصة إذا شارك الأهالي في أية مقاومة شعبية ضد التوسع الفرنسي في الجزائر، منها إثقال كاهل الأهالي بالضرائب والتي برزت منذ بداية الاحتلال وكان ذلك بارزا من خلال المرسوم الصادر 17 جانفي 1845م الذي يحدد مجموعة من الضرائب.[4]

1.3 الضرائب العربية

تشمل الضرائب العربية ضرائب على الأرض والإنتاج وعلى الثروات الحيوانية والمساكن وأخرى على الأفراد، وقد بلغ متوسط ما يدفعه الجزائري من الضرائب العربية سنة 1860م حوالي 12 فرنك سنويا في حين لم يكن ذلك المتوسط يزيد عن فرنك في أيام الأمير عبد القادر[5]، وكانت الضرائب العربية في بداية الاحتلال تدفع

---

(1) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 303.

(2) علي محمد محمد الصلابي، **المرجع السابق**، ص 386.

(3) هواري قبايلي، **المرجع السابق**، ص 48.

(4) كوليت وفرانسيس جونسون، **الجزائر خارجة عن القانون**، تر، محمد المعراجي، وزارة المجاهدين، الجزائر، 2014، ص 310.

(5) عبد الله مقلاتي، **المشروع الفرنسي الصليبي الاحتلالي الجزائري وردود الفعل الوطنية (1830-1962م)**، وزارة الثقافة، الجزائر، د س، ص 145-146.

تدفع بشكل عشوائي، ثم قسمت إلى أربعة أنواع وهي الضريبة على الأرض (العشور، الحكر)، والضريبة على الماشية (الزكاة)، وضريبة الرأس (خاصة بمنطقة زواوة) وضريبة اللزمة (خاصة بالمناطق الصحراوية).[1]

1.3.أ. العشور

وهي ضريبة تسري على التجار وهي أشبه ما تكون بضريبة جمركية، حيث تفرض سنويا ولمرة واحدة وتشمل كافة السلع[2]، وكذا تخضع لحساب يناسب المساحة المزروعة بواسطة ثورين من البقر ما بين 12 و 14 هكتار في السهول المنتجة وما بين 8 و 10 هكتار في المناطق الجبلية[3]، وتفرض على الأراضي الزراعية وتحدد على حساب الجابدات أو الزويجات* ومساحة كل جابدة تقدر حوالي 12 هكتار وبفرض عليها مقدار مالي من 15 إلى 20 فرنك، وفي بعض المناطق تؤخذ عينا وهي خاضعة لعدة عوامل منها نوعية الأرض المزروعة وكمية المحصول والكوارث التي تتعرض لها بعض المناطق مثل الجفاف والجوارد وتؤخذ هذه الضريبة بعد إتمام عملية الحصاد[4]، كانت قيمتها النظرية عشر المحاصيل الزراعية وجبايتها صيفا، وخضعت ضريبة العشور غالبا للأعراف السارية وقد استنزفت العشور في حدود العام 1873م ما بين 13 و 14% من مداخيل الفلاحين وقدرت قيمتها النوية ما بين عامي 1877م و 1892م بنحو 12.8 مليون فرنك، ومن مستجدات هذه الفترة توسيع نطاق عشور الزرع التي كانت مقتصرة حتى العام 1886م على الحبوب، ليشمل بعد ذلك التاريخ الخضار والثمار.[5]

كان صاحب كل زويجة يدفع قناطير معينة من القمح أو الشعير على حسب قيمة المحصول، كانت تؤدي عينا ثم صارت تدفع نقدا ابتداء من 1845م، وفي 1860م وما بعدها صار السعر يحدد سنويا ويحسب المبلغ الواجب على كل جزائري أن يدفعه للخزينة، قبل 1887م كان القمح والشعير فقط خاضعين للعشور بحكم التقاليد الجارية ولكن ابتداء من هذه السنة صار العشور شاملا لجميع أنواع الحبوب.[6] وكان يقدم عشر

---

[1] عبد الله مقلاتي، **في جذور الثورة الجزائرية مقاومة المستعمر المستمرة من الاحتلال إلى فاتح نوفمبر 1954م**، وزارة الثقافة، الجزائر، د.س)، ص 143-144.

[2] حنان شلغوم، **المرجع السابق**، ص 70.

[3] محمد بليل، **المرجع السابق**، ص 142.

* **الزويجات**، مفردها زويجة، وهي وحدة متقلبة بحسب طبيعة الأرض وتقدر ما بين 12 و14 هكتار في السهول الخصبة وبين 08 و 15 هكتار في النواحي الوعرة. أنظر توفيق دحماني، **الضرائب في الجزائر**، **مرجع سابق**، ص 165.

[4] الغالي غربي وآخرون، **المرجع السابق**، ص 142.

[5] بشير بلاح، **تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989م**، ج 1، دار المعرفة، الجزائر، 2006، ص 257.

[6] صالح بلحاج، **المرجع السابق**، ص 86.

المحصول إذ كانت الأرض لا تسقى، و 20/1 منه إذ كانت مروية ونصيب معينا من المواشي[1] وكان جميع الأهالي يدفعونها ثم استثنى منها سنة 1858م الخماسون العاملون في الأراضي التي يملكها الأوروبيون.[2]

وعملية جباية العشور تتم بصفة مختلفة في مقاطعتي الجزائر ووهران من جهة، وفي مقاطعة قسنطينة من جانب آخر[3]، فيعود جابي هذه الضريبة في عمالة الجزائر ووهران إلى الأمير عبد القادر وكان يقدر على حسب المساحة المزروعة بعدد المحاريث، وتقدر أيضا بنوعية الغلة[4]، وقد كان الفلاح بصورة عامة يبذر الشعير في ثلثي أرضه والقمح في الثلث الآخر، ويؤدي عن كل زويجة قنطارين من القمح، وأربعة قناطير من الشعير إن كانت الغلة جيدة جيدا، ونصف ذلك إذا كانت الغلة متوسطة وقيمة نصف قنطار من القمح من الشعير إذ كانت الغلة رديئة، وبالتالي كان الفلاح يدفع عوض حبوبه 88 فرنك إذا كانت الغلة جيدة جدا و44 فرنك إذا كانت متوسطة و22 فرنك إذا كانت رديئة، وإن لم يحصل على شيء تسقط عنه العشور، وكان العمل بهذا فكل النواحي ماعدا قسنطينة والتي تقدر في الغالب بـ 25 فرنك عن كل جابدة.[5]

1.3.ب. الحكور

هي ضريبة فرضت فقط على أعراش قسنطينة وهي عبارة عن ثمن الكراء الذي يؤديه الفلاح على الأرض العزل "أو العرش" وهذا النظام كان متبعا في الجزائر أثناء العهد العثماني، ويعد ذلك اعترافا من الفلاحين بملكية الدولة لتلك الأراضي، وقد أبقته فرنسا.[6]

فهي ضريبة حول كراء الأراضي التي كانت تدفع نقدا حيث تقدر بـ 20 فرنك لكل عشرة هكتارات مزروعة وتسمى "الجبدة" كوحدة زراعية، في حين يطلق عليها بمقاطعة الجزائر "الزويجة"، أما وهران فتسمى "الشقة" وفي فترة الزرع كان كل قائد قبيلة يقوم الأراضي الزراعية المزروعة ثم يرسل بهذا التقويم إلى رئيس المكتب العربي، وبناءا على تلك التقويمات بالنسبة لكل قبيلة فإن المكتب يعد التقويم الشامل لدائرته، ومن خلال ذلك كان يتم تقديم الضريبة.[7]

---

(1) كوليت وفرانسيس جونسون، **المرجع السابق**، ص 312.

(2) شارل روبير أجيرون، **الجزائريون المسلمون وفرنسا (1871م-1919)**، تر، م حاج مسعود، دار الكتاب، ج1، الجزائر، دس، ص 465.

(3) شارل روبير أجيرون، **المرجع نفسه**، ص 465.

(4) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 344.

(5) توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص 345.

(6) صالح فركوس، **تاريخ جهاد الأمة الإسلامية**، **المرجع السابق**، ص 127-128.

(7) الغالي غربي وآخرون، **المرجع السابق**، ص 225.

وقد تم توسيع هذه الضريبة لتشمل إضافة إلى أراضي العزل أراضي العرش أو القبائل، وتم ضبطها بموجب مرسوم 22 أفريل 1863م ولم تكن هذه الضريبة تجبى إلا في عمالة قسنطينة، والظاهر أنها كانت تكملة لضريبة العشور[1]، وإضافة إلى كونه ضريبة عقارية ثانية إلى جانب العشور فقد تواصل دفعه عندما يصرح بتحول أراضي العزل إلى ملك، إثر تنازل أو هبة من طرف الدولة، ويذكر شارل روبير وآخرون: "أن هذه الضريبة كانت تدفع من قبل أهالي عمالة قسنطينة بعد سنة 1870م في 81 بلدية من جملة 112 بلدية الموجودة في العمالة.[2]

وكما سبقت الإشارة إليه يعتبر الحكور بمثابة إيراد عقاري، تتم جبايته في أراضي العزل ليتم توسعه إلى أراضي العرش، فهو عبارة عن رسم مالي يسد مقابل الأراضي التابعة للبايلك، لم يكن موجودا إلا في ولاية قسنطينة أحدثه صالح باي عوضا عن الغرامة ويقي مطبقا وبصفة خاصة في الأراضي التي استحوذ عليها البايلك عن طريق المصادرة من القبائل المتمردة والتي لم تكن تسدد الضرائب المفروضة عليها، ليتم دمجه في الأخير مع ضريبة العشور، هذا وقد خضعت ضريبة الحكور لقرارات الحاكم العام الصادرة 16 جانفي 1860م الذي تم بمقتضاه تحديد قيمتها.[3]

وهذا بموجب المادة الرابعة من قانون المشيخة سيناتوس كونسلت 1863م، تم التأكيد على مواصلة استخلاص ضريبة الحكور من الأراضي المعروفة بالعزل قديما وهذا القرار تم التأكد عليه في مجلس الدولة عليه مرارا وتكرارا، أما ما يختص مداخيل الحكور والعدد الإجمالي للجابدات التي خضعت للحكور فقد كانت الأراضي الخاضعة للحكور تتناقص وهذا بموجب التطبيق التدريجي لقرار إعفاء أراضي الملك من الضريبة.[4]

1.3.ج. الزكاة

دفع زكاة الأموال يعني دفع فائض رأس المال، وهي إحدى الفرائض الخمس في الإسلام وتدفع على شكل اقتطاع إجباري نسبي، عينا على الأشخاص الطبيعيين المسلمين غير اليتامى وتعادل صاع من التمر أو

---

(1) توفيق دحماني، **الضرائب في الجزائر**، **المرجع السابق**، ص 351.

(2) شارل روبير أجيرون، **المرجع السابق**، ص 464.

(3) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 351-352.

(4) توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص 352-353.

الشعير ومعدلها 2.5% [1] وتمس الزكاة أيضا قطعان الحيوانات، فلقد كانت تفرض على جميع الحيوانات الأهلية المشغلة للفلاحة والموجهة للتجارة وإعفاء الحصان والبغل منها[2]، وكانت تؤخذ صيفا.[3]

تفرض ضريبة الزكاة على الأغنام والماعز والإبل والأبقار، وقد حددت قواعد هذه الضريبة كاتالي: "خروف واحد أو عنزة واحدة من مجموع مائة، عجل واحد من ثلاثين، جمل واحد من أربعين"، وبتحويلها إلى ضريبة نقدية فقد حددت كالتالي: "الخروف 0.10 فرنك، العجل والجمل 4 فرنك، البقرة 005 فرنك"[4] وذلك سنة 1863م.[5]

وكانت ضريبة الزكاة تفرض على قطعان الماشية في ولايتي الجزائر ووهران في البداية إلى أن تم تعميمها لتشمل ولاية قسنطينة في حدود سنة 1858م، عملا بالقرار الصادر في السنة نفسها ولم يشرع في تطبيقها إلا ابتداء من سنة 1863م.[6]

وإذ أخذنا قيمة ما تم جمعه من أموال تحت مسمى الزكاة في منطقة سور الغزلان عام 1883م بلغت حوالي "5971666" فرنك وارتفعت في العام التالي 1884م إلى حوالي "73.326.81" فرنك، وفي نفس السنة أشارت المصادر إلى بلوغ قيمة الزكاة المدفوعة في البلدية المختلطة للبرواقية حوالي "41.414.32" فرنك، هذا على الرغم من عدم اكتمال تحصيلها من القبائل "البدوية" المقيمة في حدود البلدية هذه.[7]

وقد تعرضت هذه الضريبة على المواشي إلى بعض التعديلات فكانت تفرض بلا تمييز على كل الحيوانات الأليفة سواء المخصصة منها للتجارة أو الفلاحة، وكان تطبيق مرسوم 1845م الخاص بدفع الزكاة نقدا، إضافة إلى تعريفه للمجال الحدودي للضريبة للمقاطعات الثلاث التي كانت في طور الإعداد.[8]

---

[1] حنان شلغوم، **المرجع السابق**، ص 07.

[2] محمد بليل، **المرجع السابق**، ص 142.

[3] بشير بلاح، **المرجع السابق**، ص 257.

[4] كوليت وفرانسيس جونسون، **المرجع السابق**، ص 312.

[5] شارل روبير أجيرون، **المرجع السابق**، ص 466.

[6] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص 354.

[7] نور الدين إيلال، **إقليم التيطري دراسة اقتصادية (1830- 1900م)**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر 2، 2013 – 2014، ص 254-255.

[8] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص 353-354.

1.3.د. اللزمة

ضريبة محلية عثمانية في أصلها، استندت في الأساس إلى مبدأ الحفاظ على قوة الجماعة الإسلامية، لتموين الجيش في المناطق الريفية، وأبقى عليها المحتلون، وأهم الجهات التي خضعت لها: بلاد القبائل، والأوراس، وبلاد النمامشة، وقد تكونت من كميات محددة من المنتجات والمبالغ النقدية التي تدفع عن بعض الممتلكات كحيوانات الحرث والجر وغيرها، وكانت قيمتها ما بين 3 و4% من الدخل.[1]

انقسمت اللزمة إلى أربعة أصناف، لازمة القبائل الكبرى، وهي جزية أو ضريبة على الرؤوس يدفعها جميع الكبار من السكان على حسب ثروتهم، ولازمة النار أو الكانون تسددها الجماعة كما كان أيام الأتراك، فتدفع كل قرية مبلغا معينا يوزع على المنازل المكونة للدشرة، واللزمة الثابتة، هي لزمة الكانون معدلة ومكيفة مع مناطق أخرى منها القبائل الصغرى والأوراس ومنطقة الزاب، وكان الصنف الرابع من اللزمة، لزمة النخيل وهي ضريبة تطبق على الأشجار بالنظر إلى حجم إنتاجها.[2]

تعد ضريبة اللزمة ضريبة مستحدثة بموجب المرسوم الصادر في 17 جانفي 1845م، والتي أقرها المستعمر وتحدد حسب أصناف النخيل ومدى جودتها وتعدادها، وأخذت تتطور من حيث ارتفاع قيمتها وهذا من خلال أصناف النخيل، ففي سنة 1922م، كانت اللزمة على الأصناف الآتية: نخيل الصنف الأول (تمور التصدير الوحيد دقلة نور) يدفع على النخلة الواحدة 1.80 فرنك، ونخيل الصنف الثاني (تمور رخوة للاستهلاك المحلي جيدة)، فاللزمة على النخلة الواحدة 0.95 فرنك، أما نخيل الصنف الثالث (تمور جافة من النوعية الرديئة) والنخلة الواحدة يدفع عليها 0.85 فرنك.[3]

قدرت ضريبة اللزمة بالنسبة لأولاد قووان، سنويا بـ 150 ريالا أي حوالي 300 فرنك، أما بالنسبة لقبيلة عامر الشراقة فكانت تقدر بحوالي 1500 فرنك في كل ستة أشهر.[4]

لم يشرع في تطبيقها إلا بدءا من تاريخ 18 جوان 1858م، فكانت تظهر في شكل ضريبة ثابتة شاملة، وهي بمثابة حق ولاء القبائل البعيدة، أو في شكل ضريبة فردية وتعرف بأسماء متعددة منها ضريبة الدم أو

---

(1) بشير بلاح، **المرجع السابق**، ص258.

(2) صالح بلحاج، **المرجع السابق**، ص85-86.

(3) كوليت وفرانسيس جونسون، **المرجع السابق**، ص311-312.

(4) صالح فركوس، **إدارة المكاتب العربية والاحتلال الفرنسي للجزائر**، **المرجع السابق**، ص190.

الرأس أو الجزية[1]، كان يتحملها كل شاب قادر على حمل السلاح تعويضا على دفع الزكاة والعشور، أما في الجنوب فتدفع هذه الضريبة على كل نخلة بدل الشخص المالك كما ذكرنا سابقا.[2]

إضافة إلى ضرائب أخرى نذكرها بشكل مختصر وهي كالآتي:

- العسة أو اللوسة: (L'ussa) هي ضريبة كانت تدفعها القبائل الصحراوية والرحل والتي كانت تأتي إلى الشمال بحثا عن الكلأ، والتي انضوت تحت الحكم الفرنسي وألغيت سنة 1858م.
- حق الشعير: واختصت بها عمالة وهران فقط وكانت تدفعها قبيلتا الدواوير والزمالة منذ خضوعها للإدارة الفرنسية منذ 1835م.
- حق البرنوس: اعتبرت بمثابة هبة أو صدقة، وكان استكمالا لما كان قائما في الجزائر منذ العهد العثماني كحقوق تولية المناصب، وكان يقدمها السكان لجباة الضرائب بغية تغطية مصاريف عملية تقدير الضرائب العربية وجباية مختلف أنواعها.[3]

كانت الضرائب العربية تؤدى عينا ثم صارت تدفع نقدا ابتداء من سنة 1845م، في 1860م وما بعدها صار السعر يحدد سنويا وبحسب المبلغ الواجب على كل جزائري أن يدفعه للخزينة، قبل 1887م كان القمح والشعير فقط خاضعين للعشور بحكم التقاليد الجارية، ولكن ابتداء من هذه السنة صار العشور شاملا لجميع أنواع الحبوب.[4] وكان أيضا على الجزائريين أن يدفعوا ضرائبهم الشخصية، وضريبة من لم يفعل ذلك من أقربائهم القريبين والبعيدين،[5] بلغ متوسط الضرائب العربية ما بين 15 و20% من مداخيل الوحدات الإنتاجية الجزائرية في مطلع القرن العشرين (على ضعفها) حسب آخرون، وقيمتها الإجمالية 21 مليون فرنك عام 1887م وقد اعتبرها أحد الحقوقيين الفرنسيين لفداحتها وعدم شرعيتها كما أسلفنا "ثمن هزيمة الجزائريين".[6] هذا هذا بالإضافة إلى الضرائب المفروضة على القبائل والأفراد الذين حملوا السلاح.[7]

غير أن النتيجة التي لا جدال فيها هي الارتفاع المحقق للضرائب العربية سنة 1859م، كانت الضرائب العربية قد ارتفعت بنسبة 21% وكان ارتفاعها كذلك مذهلا عام 1859م، حيث صارت تمثل 73% بالقياس

---

(1) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص355.

(2) أبو القاسم سعد الله، **المرجع السابق**، ص76.

(3) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص361.

(4) صالح بلحاج، **المرجع السابق**، ص86.

(5) صالح بلحاج، **المرجع نفسه**، ص87.

(6) بشير بلاح، **المرجع السابق**، ص258.

(7) عبد الله مقلاتي، **المشروع الفرنسي الصليبي الاحتلالي للجزائر**، **المرجع السابق**، ص146.

إلى ما قبض عام 1852م، هذا على الرغم من انخفاض المحصول الزراعي والجفاف، إلا أن الضريبة ظلت ثقيلة جدا.[1]

ولقد تم ضبط الحساب العشري وفقا للتدابير المقترحة من طرف نابليون* الثالث في سنة 1865م وفيها:

اقترح أن تتخذ قاعدة الضريبة العربية وفقا لمعدل الضرائب حرصا على إرساء ضريبة موحدة، وتم التخطيط بفرض ضريبة مجموعها: 13.735.000 فرنك في الوقت الذي كان يحضر فيه، بالنسبة لمناطق السلطة العسكرية، قاعدة ضريبة عقارية موحدة تحل في الدواوير المؤسسة بمقتضى القانون الإمبراطوري محل الضرائب العربية كلها.[2]

2.3 الضرائب ذات الأصل الأوروبي

كان على الجزائريين أن يدفعوا أيضا الضرائب المفروضة على الأوروبيين مثل ضريبة المهنة التي كانت تطبق على كل إنسان مقيم بالجزائر ويمارس بها تجارة أو صناعة أو مهنة، وضريبة تسمى منحة البحر تشبه الحقوق الجمركية فيما بعد، وكانت المساهمة العقارية أو الضريبة على الملكية المبنية التي شملت كل أنواع المنازل حتى القرابة أو الأكواخ والمنازل المبنية بالحجر والطين المغطاة بالديس[3]، وضريبة الخدمات، ضريبة المناجم، ضريبة خاصة بغرفة التجارة وضريبة عائدات قنوات الري.[4]

---

[1] صالح فركوس، **تاريخ الجزائر من ما قبل التاريخ إلى غاية الاستقلال**، **المرجع السابق**، ص328.

* **نابليون الثالث**، انتخب لويس نابليون الثالث كرئيس للدولة من طرف الجمعية الوطنية الفرنسية في شهر ديسمبر 1848م، انتهج سياسة خاصة به حيث استعان بالفلاحين ورجال الأعمال، وجندهم للعمل من أجل المحافظة على الاستقرار والأمن، وتخلص من خصومه، وعمل على كسب ولاء الجيش والشرطة وكبار المسؤولين في الدولة، وفي عام 1852م ألغى النظام الجمهوري وأنشأ الإمبراطورية الثانية التي تربع على عرشها لغاية انهزام جيشه، واعتقاله من طرف بروسيا 1870م، ولقد حاول التقرب من الشعب الجزائري، فأخرج الأمير عبد القادر من السجن، وأصدر الإمبراطور نابليون الثالث سنة 1865م مرسومه الشهير "سيناتوس كونسيت" الذي أعلن فيه مساواة الجزائريين للفرنسيين في الحقوق والواجبات، وفي نفس السنة زار الجزائر. أنظر، علي محمد محمد الصلابي، **المرجع السابق**، ص654-655.

[2] أجيرون، **المرجع السابق**، ص467.

[3] صالح بلحاج، **المرجع السابق**، ص86.

[4] شهرزاد شلبي، **المرجع السابق**، ص122.

2.3.أ. ضريبة المهن

قد بين الدكتور الطيب مرسلي مختلف أنواع الضرائب التي كان الأهالي مرغمين على دفعها فنذكر منها: الضريبة على المهنة[1]، كانت بدايات هذه الضريبة السنوية لأمناء المهن في مدينة الجزائر في مطلع القرن الثامن عشر الميلادي، والتي تدفع إلى شيخ البلد قدرها ستة آلاف ريال دراهم، أي ما يعادل خمس مائة ريال شهريا، بينما غدت هذه الضريبة بعد قرن من الزمان، أي أواخر هذا القرن، حوالي ألفان وثمانمائة ريال دراهم في الشهر.[2]

طبق حق ضريبة المهن في الجزائر، منذ اليوم الأول للاحتلال في شهر ديسمبر 1830م، ثم ضبط شكلها النهائي عن طريق مرسوم 31 جانفي 1847م، الذي نص على أن كل شخص قاطن في مدن الجزائر وبلدياتها، وكل الذين يمارسون التجارة والصناعة أو أية مهنة خاضعون لضريبة المهن، إذن كان يدفع هذه الضريبة أرباب التجارة والصناعة وغيرهم من المهنيين، عدا الفلاحين وصيادي السمك والعملة، وتشمل كل حرفة على واجب محصور وواجب مقدر بالنظر إلى أموال مخصوصة[3]، فالواجب الأول يختلف قدره باختلاف أهمية الحرف، ويراعي في تعيينه فيما يخص البعض منها عدد سكان البلدة التي يقوم فيها الحرفي بعمله، أما الواجب الثاني فيقدر بالنظر إلى ثمن كراء الدار التي تقوم فيها الحرفة وكذا بالنظر إلى ثمن كراء الدار التي يسكن فيها الحرفي، وكانت طرق تقييد هذه الضريبة واستخلاصها، هي نفسها المسلوكة في ضريبة العقارات والذوات.[4]

وضريبة المهن، كانت تتألف من الحق الثابت المحدد بالنسبة لسكان المدينة، ولموارد دافعي الضرائب، ومن حق نسبي عن قيمة إيجار دور السكن، والمحلات المستعملة كورشات للحرف.[5] أنظر الملحق رقم -6-

2.3.ب. رسم البحر

أو مكس البحر، وقد تم تأسيس رسم البحر في مدينة الجزائر في 09 أوت 1830، ثم انتشر ليشمل كل التجمعات التي يفوق عدد سكانها الـ: 1200 نسمة، عن طريق نشرية من الحاكم العام مؤرخة في 28 جويلية

---

(1) حمادي بن موسى، **الضرائب والغرامات في الجزائر خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر (1850-1900م)**، [مجلة الحقيقة]، ع 36، 2015/12/03م، جامعة أدرار، ص125.

(2) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص121.

(3) توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص368.

(4) توفيق دحماني، **نفسه**، ص368.

(5) توفيق دحماني، **نفسه**، ص368.

1842م، أما تكاليف الجباية، فقد استغرقت القسم الأكبر من المحاصيل، وهذا ما أدى إلى إلغائها بموجب مرسوم ملكي مؤرخ في 21 ديسمبر 1844م.[1]

شرع في العمل به، منذ بداية الاحتلال، فكان كرسم يستخلص على 1/20 من أكثر الحقوق العادية عن طريق مصلحة الجمارك، على البضائع النازلة في ميناء الجزائر، وفي بعض السنوات كان هذا الرسم يفرض مع رسم الأرض، لكن هذا الأخير واجه بعض الموانع، أدت إلى إلغائه سنة 1844م، وقد كان رسم البحر يظهر كرسم مباشر على المنتوج المخصص للبلديات والتي كانت تجبيه من حدود الأرض والبحر، على البضائع المحددة بتعريفة خاصة، سواء على الأصل أو المصدر، أو على سفن الاستيراد، أو على كلما هو مخصص للأغراض ذات المنتوج نفسه، أو المحضرة أو المنتجة في الجزائر.[2]

وقد وضعت هذه الضريبة، لإعانة البلديات واحتياجاتها، لكن جزء هذه الضريبة كان يوجه لتغطية تكاليف الجباية، ويخصص بالموازاة مع ذلك لميزانيات المقاطعات، فكان الاقتطاع أو الخصم مثبتا بإفراط، ويتم من أجل تغطية تكاليف الجباية التي كانت 10% ثم 03% 1857م وبـ 05% سنة 1864م وأخيرا بـ 06% سنة 1899م، وكان هذا الخصم لمنفعة النفقات الإقليمية المتحدة التي ارتفعت إلى خُمُسين 2/5 سنة 1848م، وقلصت إلى الخمس سنة 1858م، أما الباقي وهو ربع الخمس، فأصبح ابتداء من سنة 1858م يقسم بين البلديات بحصص تناسبية وفقا لعدد سكان كل منها.[3]

وما يمكن قوله كذلك أن هذه الجمارك لم تكن تخص تلك البضائع الواردة من فرنسا، التي لم يكن يؤدى عليها شيء وحقوق الجمارك، لم تكن تظهر في كل بضاعة بوجه واحد، ففي صنوف من البضائع بقيمتها، وفي أخرى يقدر بحسب وزنها أو جودتها دون النظر في قيمتها وهذه الأصناف لا إشكال في تقدير ما يدفع عليها للجمارك، ولكن الصعوبة في الأصناف الأولى، إذ يعتمد فيه على قيمتها ومصدورها إلى الجزائر.[4]

2.3.ج. ضريبة السخرة

وهي خدمة إجبارية يؤديها الجزائريون عينا للإدارة الاستعمارية، مثل سخرة النقل ودراسة الغابات ومكافحة الجراد وغيرها، وكانت هذه الضريبة مفروضة بنصوص قانونية، لا تتهاون الإدارة في تطبيقها منها

---

[1] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص369.

[2] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص369.

[3] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص370.

[4] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص370.

مثلا قرار أصدره الحاكم العام* في 29 أفريل 1865م، يقضي في مادته أن الحد الأقصى للخدمة المقدمة عينا، يقدر بأربعة أيام عمل... كل فرد من السكان، رب عائلة أو مؤسسة أو صاحب مؤسسة بصفة ملكية أو كراء... ملزم أن يقدم كل سنة خدمة أربعة أيام...[1]، ومن بين الأعمال التي فرضت ضمن ضريبة السخرة نجد الحراسة الليلية دون أجر، والحراسة ضد الحرائق دون أجر وكذلك العمل في مزارع المستوطنين ولصالح المشاريع الاستعمارية دون مقابل أيضا، أو دفع مبلغ من المال لقاء الإعفاء من هذه المهام الظالمة، ودفع ضرائب عن بعض حيوانات الحرث والجر، حيث كانوا يأخذون 4.88 فرنك سنويا مثلا عن كل حمل تتراوح قيمته بين 100 و125 فرنك، وأكثر هذه الضرائب التي فرضها قانون الأهالي، شريانها قانونيا إلى غاية 1918م، وفعليا إلى عام 1921.[2]

2.3.د. الضريبة على الملكية المبنية (ضريبة المساكن)

كانت مقتصرة على البلديات ومتمثلة في قيمة الكراء ولا تتعدى عشر قيمة السكن[3]، وكانت هذه الغرامة تؤدى على المساكن والمعامل وغيرها من المباني الموجودة في البلاد، ما عدا المعد منها للفلاحة، كما حفظ الأعلاف ومرابط المواشي ومخازن الغلال، أما الأشخاص النازلون في الأكواخ فلا يؤدونها، ثم أن المنازل والمعامل الحديثة البنيان لم تكن تدخل تحت هذه الضريبة، إلا بعد مضي خمس سنوات، أما المباني المعدة للاستعمال في الأراضي فلم تكن تدفعها، إلا بعد مرور عشر سنوات، أما قاعدة تقدير هذه الضريبة فهي 03 غ، و20 س عن كل مائة فرنك من ثمن كراء الدار في السنة.[4]

يقدرها أعوان إدارة هذه الضريبة في كل بلدة بالاعتماد على رسوم كراء الديار، أو بالقياس عليها فيما يخص المنازل التي لم تكر، وقوائم ضريبة العقار، يوافق عليها عامل العمالة، ويستخلصها أعوان الأداءات المختلفة وهذا الواقع أيضا في أمر الضرائب العربية كما سبق.[5]

---

* **الحاكم العام**، هو رئيس الجهاز الإداري، وممثل السلطة العمومية وفق المرسوم الملكي الصادر في 1834/07/22م التي خولت له السلطة الكاملة تحت وصاية وزير الحرب وظلت صلاحيته محدودة في نطاق البشر. أنظر، علي بشريرات، **المرجع السابق**، ص203. فالحاكم العام إذا هو موظف مدني يعينه مجلس الوزراء، ويتبع الوزارة الداخلية الفرنسية بدلا من وزير الحرب وكان الأميرال "ويقيدون" أول حاكم عام في الحكومة المدنية، رغم صفته العسكرية أثبت ولاءه للمستوطنين، وعين كمدير عام للشؤون المدنية وكذا المصالح الخاصة بالأوروبيين والأهالي. أنظر، بشير بلاح، **المرجع السابق**، ص227.

[1] صالح بلحاج، **المرجع السابق**، ص86-87.

[2] بشير بلاح، **المرجع السابق**، ص258.

[3] شهرزاد شلبي، **المرجع السابق**، ص122.

[4] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص371.

[5] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص371.

إضافة إلى هذه الضرائب يمكن أن تضيف:

ضريبة الخدمات، ضريبة خاصة بفرقة التجارة، ضريبة عائدات قنوات الري[1]، مكس الأسواق هذه الأخيرة كانت تفرضها السلطة الاستعمارية على كل شخص يدخل سلعة إلى السوق قصد بيعها وعليه دفع مبلغ مكس على ذلك[2]، إضافة إلى حقوق التسجيل، الذي كان عبارة عن تقييد لأعمال قضائية من أحكام وأنواع العقود والوثائق المتعلقة بالبيع والكراء والمبادلة والإعارة والهبة وغير ذلك، وكان أعوان الإدارة هم من يقبضون حقوق التسجيل[3]، إضافة إلى ضريبة السنتيمات المضافة: وذلك بموجب قرار في 30 جويلية 1855م، وشرعت في تنفيذه في الفاتح من شهر جانفي 1856م، وهي مبالغ تضاف إلى جملة الضرائب التي يدفعها الأهالي، إذ بررت السلطات الاستعمارية سبب فرضها هو كون الأهالي لا يفقهون الكثير قياسا بما ينفقه المستوطنين، وإن كانت قيمة هذه الضريبة لا تبدو كبيرة، فهي مجرد سنتيمات معدودة، إلا أنها بالمحصلة كانت تشكل أموال كبيرة تضاف إلى الخزينة الاستعمارية، وقد قدرها "وارني*" خلال الفترة المحصورة ما بين (1851-1866م) 791 مليون فرنك وادعت السلطات الاستعمارية من أن أوجه صرف هذه الضريبة ستكون في الاتجاهات التالية:[4]

1. نفقات المكتب والتعويضات.
2. الأعباء المالية الإضافية الناتجة عن شق الطرق الريفية وتهيئتها والتي بالإمكان ترقيتها حسب ما تقتضيه المصلحة.
3. بناء وصيانة المؤسسات العسكرية في تراب الأعراش، وصيانة المؤسسات الخاصة بالأهالي: المساجد، المدارس، الآبار، الينابيع.[5]

---

[1] شهرزاد شلبي، **المرجع السابق**، ص122.

[2] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص365.

[3] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص365.

* **وارني**، هو أغيست إيبرت 1810-1875م، تخرج طبيب من المستشفى العسكري من مدينة ليل 1832م وسياسي شأن سيمون الفرنسي نائب عن الجزائر 1871-1875م، شغل مهمة محافظ من النقيب دوماس قنصل في مدينة معسكر، تنفيذ المعاهدة التافنة، اهتم بالسكك الحديدية، تعلم لغة التوارق، كان مدافع عن مصالح الكولون، عارض مشروع المملكة العربية، انتخب نائب عن الجزائر 1871م، أصبح عضو في اللجنة المكلفة بمصادرة الأراضي. أنظر، عدة بن داهة، **الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962م**، ج2، منشورات وزارة المجاهدين، د س، ص506.

[4] نور الدين إيلال، **المرجع السابق**، ص255.

[5] نور الدين إيلال، **المرجع نفسه**، ص255-256.

2.3.هـ. ضريبة الكراء

وهذا الأداء خاصا بالمستوطنين، تدفع على كل مسكن فيه أثاث وتقدر بالنسبة إلى ثمن كراء المسكن، ولا يجوز أن ينيف قدرها على عشرة، ويعينها كل عام مجلس البلد، ويكلف بتقييدها خمسة أشخاص، مع أحد موظفي إدارة ضريبة العقارات والذوات، ووجه استخلاص هذا الأداء مثل غيره من الضرائب المقبوضة للدولة، إلا أعوان إدارة الأداءات المختلفة المكلفين به، كان يمنح لهم اثنين في المائة من المكلف.[1]

كانت الضرائب لا تذهب مباشرة إلى خزينة الدولة وإنما كانت توزع كالآتي:

خمسة أعشار 5/10 لميزانية الحكومة بالجزائر، والخمسة أعشار الأخرى 5/10 لميزانية العملات وذلك وفقا لمرسومي 1861/09/24م و1875/10/22م.[2]

3.3 جباية الضرائب

كانت الضرائب العربية تجمع أساسا من قبل أعوان الإدارة الفرنسية من الجزائريين إلى غاية 1870م، كانت تلك مهمة الشيوخ والقياد في الأقاليم العسكرية والنواب الأهالي في الأقاليم المدنية، وكانوا يتلقون أجرهم مما جمعوا فيحتفظون لأنفسهم بالعشر، ويذهب تسعة أعشار منها إلى الإدارة الاستعمارية ليوزع على حسب القواعد السارية في الموضوع.[3]

كان المكتب العربي* هو الوحيد الذي يشرف على جباية الضرائب ويبحث عن المادة أو العينة العقارية أو غيرها التي يمكن أن تفرض عليها الضريبة، وهو وحده كذلك الذي كان يطالب بزيادة الضريبة أو تخفيضها أو الإعفاء منها، حيث كان يعد كل الوثائق المتعلقة بهذا الموضوع، هذا وعندما تحين جبايتها يعطي أوامره إلى رؤساء الأهالي لاستخلاصها، بالإضافة إلى ذلك كان يسهر على أن تكون المبالغ المستخلصة من دفع الضريبة

---

[1] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص371.

[2] محمد بليل، **المرجع السابق**، ص315.

[3] صالح بلحاج، **المرجع السابق**، ص86.

* **المكتب العربي**، "المكاتب العربية" تعرف بأنها المؤسسة التي يتمثل موضوعها في ضمان التهدئة في القبائل بصفة دائمة، وذلك بإدارة عامة ومنتظمة، وكذلك تهيئة السبل بالاستيطان الفرنسي، وذلك عن طريق توفير الأمن العام، وحماية كل المصالح الشرعية وزيادة الرخاء لدى الأهالي، وهذا التعريف يعود للضابط الفرنسي "دوماس". أنظر، عبد الحميد زوزو، **نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر الحديث**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م، ص177.

كاملة غير منقوصة وطبقا للوثائق المعدة لذلك، إذ كان يرسل بتلك المبالغ إلى الخزينة العامة، كما كان يتكفل بضمان الغرائم.[1]

كباقي رؤساء الأهالي الكبار كان شيخ العرب*، مكلفا باستخلاص الضريبة من قيادته، حيث كان يتقاضى ثلثها، غير أن جبايتها لا تمر بدون مشاكل، ذلك أن سلطة ابن قانة* - كما هو معروف - كان يتنازعها معه خلفاء الأمير عبد القادر، لذلك كان الاستنجاد بتدخل القوات الفرنسية أمرا ضروريا، ولطن في سنة 1896م تم تقليص امتيازات شيخ العرب بشكل كبير، فمثلا قبل هذا التاريخ كان يتقاضى ثلث الضريبة من الزاب الشرقي، ولكن حينما انتقلت هذه الأخيرة تحت قيادة سي أحمد بن شنوف وأحمد بن بو عبد الله، لم يعد يتقاضى سوى 10/4 من ثلث الضريبة، في حين انتقلت البقية أي 10/6 إلى رؤساء الأهالي.[2]

ولقد كان القاضي يتقاضى 1/10 سواء من الحكر أو العشور، أما الشيوخ فيحصلون على 2 فرنك مقابل كل جبدة، والحقيقة أن هذا التقسيم يبدو ظاهريا هو القاعدة المتبعة، ولكن فضلا عن ذلك فقد كانت التجاوزات لا تحصى ولا تعد، فإذا كان من المفروض استخلاص 7 إلى 8 آلاف فرنك، فقد تصل - في الواقع - إلى 40 ألف يتقاسمها ضباط المكاتب العربية مع رؤساء الأهالي، وهكذا كان يستطيع رئيس المكتب العربي أن يحمل رئيس أو قائد القبائل على إعداد قائمة وفق الواقع الذي ينبغي أن تجبى به الضريبة بحيث تقدم إلى الخزينة أقل من قيمتها الحقيقية فمثلا كان بإمكانه أي رئيس المكتب أن يضع قائمة بـ 500 محراث في حين يثبت في الأصل 450 ويحتفظ بالباقي.[3]

---

[1] صالح فركوس، **إدارة المكاتب العربية والاحتلال الفرنسي للجزائر في ضوء شرق البلاد (1844-1871م)**، القافلة للنشر والتوزيع، الجزائر، د س، ص127.

* **شيخ العرب**، أو أغا العرب، وهو منصب مستوحى من نظام الإدارة التركية وتحسين الهياكل التقليدية كنظام الجماعة المحلية بدل من إزالتها. أنظر، علي بشريرات، **ممارسة حقوق الإنسان في الجزائر 1830-1962م**، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2015م، ص215. وأول من أسندت إليه هذه المهمة حمدان بن أمين السكة هذا كان في عهد د يبرمون. أنظر أيضا، شارل روبير أجرون، **المرجع السابق**، ص251.

* **ابن قانة**، يعود أصل عائلة بن قانة إلى امرأة تدعى "قانة" هي جدة العائلة وتعود أصول هذه العائلة إلى جبال جرجرة، وعند تعيين أحمد القلي بايا على قسنطينة "1756-1771م" التفت هذا الأخير إلى صهره محمد الحاج بن علي بن سليمان بن قانة، فعينه شيخا للعرب عام 1762م، فكان ذلك كافيا لإحداث صراع بين الصهرين بوعكاز وبن قانة، ودام هذا الصراع إلى ما بعد الاحتلال الفرنسي للجنوب الجزائري. أنظر، صالح فركوس، **المختصر في تاريخ الجزائر**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة 2002م، ص294. ولقد استغلتها الإدارة الفرنسية كوسيلة لضرب المقاومة الشعبية، وساهمت في دور كبير في خدمة الإدارة الاستعمارية. أنظر، شارل روبير أجرون، **الجزائريون المسلمون وفرنسا**، **المرجع السابق**، ص345.

[2] صالح فركوس، **إدارة المكاتب العربية والاحتلال الفرنسي للجزائر**، **المرجع السابق**، ص279-280.

[3] صالح فركوس، **المرجع نفسه**، ص130.

كان تكليف موظفين في المالية بمهام تحديد قاعدة الضريبة وتحصيلها تعود باستمرار إلى ما قاله الحاكم العام "ماكماهون" بتاريخ 13 أفريل 1869م: "أن توظيف المراقبين سوف يكلف الخزينة مبالغ كبيرة ولن يكون بوسعهم أن يحققوا أزيد مما يفعله ضباط المكاتب العربية فضلا عن أنهم لا يتمتعون بإتقان لغة البلاد"، مما جعل المدنيين يردون بقولهم أن قادة العرب يقبضون باسم الخمس، عشر الضريبة أي أكثر بكثير مما قد يتقاضاه العاملون في مصالح الضرائب.[1]

لقد كانت ميزانية الخزينة الاستعمارية تستمد مواردها من جباية الضرائب من الأهالي[2]، يذكر أن الضريبة التي كانت المكاتب العربية تستخلصها من القبائل، تشكل ثلث ما ينبغي أن يكون بالنسبة لثروات الأرض، "غير أنها كانت تثقل كاهل الفقراء الذين كانوا يتحملون الجزء الأكبر منها"، ولعل أكبر مثال عن معاناة الأهالي من ظلم الاستعمار وقهره، وهي الرسالة المجهولة التي انتقد فيها بعض الأهالي جور الضباط وظلمهم وغلوهم في فرض الضرائب عليهم.[3]

ولا شك أن مسألة الضريبة ما انفكت جبايتها تطرح مشاكل عويصة بالنسبة لضباط المكاتب العربية من جهة رفض الكثير كثير من القبائل دفعها نتيجة رفضها للخضوع للاستعمار، ومن جهة أخرى الحالة الاقتصادية والاجتماعية للأهالي التي كانت متدهورة، فمثلا عام 1850م، كان هؤلاء الضباط قد وجدوا صعوبات كبيرة من أجل استخلاص الضرائب بسبب اكتساح ظاهرة الجراد، وفي نفس العام انتزع من القبائل أحسن أراضيهم حوالي عشر ألاف هكتار بدائرة قالمة وحدها، زيادة على ذلك استخلصت منها الضريبة عنوة وقهرا حيث قدرت بالنسبة للعشور بـ 5817.51 فرنكا والحكر بـ 59.265 فرنكا.[4]

لقد ظل الأهالي ساخطين ومتذمرين بسبب الارتفاع المتزايد للضريبة ففي عام 1854م مثلا قدرت الضريبة المستخلصة من طرف ضباط المكاتب العربية في كامل المقاطعة القسنطينية بـ:

- العشور: 102.823 فرنكا.
- الحكر: 899.810 فرنكا.
- اللزمة: 684.369 فرنكا.
- المجموع: 687.002 فرنكا.

---

(1) شارل روبير هأجيرون، **المرجع السابق**، ص468.

(2) صالح فركوس، **إدارة المكاتب العربية والاحتلال الفرنسي للجزائر**، **المرجع السابق**، ص127.

(3) صالح فركوس، **تاريخ الجزائر من ما قبل التاريخ إلى غاية الاستقلال "المراحل الكبرى"**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2005م، ص321.

(4) صالح فركوس، **تاريخ الجزائر من ما قبل التاريخ إلى غاية الاستقلال**، **المرجع السابق**، ص324.

أما في عام 1855م: قدرت كذلك بالنسبة للمقاطعة بـ 650.7243 فرنكا، زائد 35012 فرنكا مستخلصة من الأقاليم المدنية، أي ما قيمة مجموعه: 3663.347 فرنكا، أي بفارق قليل عن السنة التي سبقتها.

أما عن عام 1856م، فقد ارتفعت إلى 3.800.000 فرنكا وقد أوضح ضباط المكاتب العربية بالمقاطعة، أن هذا الارتفاع لا يعكس مطلقا أو لا يعبر حقيقة نهب ثروات الأهالي، بل يعطينا فكرة غير صحيحة عن الواقع.[1]

وتشير كثير من المصادر إلى أن محصول الضرائب كان وفيرا، ففي مقاطعة قسنطينة لاحظ "بيجو" أن مجموع الضرائب المدفوعة من قبل الأهالي قد انتقلت من نصف مليون فرنك سنة 1840م إلى 5 ملايين فرنك 1846م، وأصبحت الضرائب أكثر وطأة على السكان بعد سنة 1870م.[2]

إجمالا كان النظام الجبائي عنصريا قائما على التمييز واللامساواة، شديدا على الجزائريين متساهلا مع المستوطنين قبل 1919م، رغم بعضهم أن الأوروبيين بالجزائر يدفعون من الضرائب أكثر مما يدفعه المسلمون واحتجوا في ذلك بالمبالغ المحصلة خاصة من ضريبة المهنة، ولم يكن ذلك صحيحا، أولا لأنه لا توجد ضريبة فرنسية واحدة لا يدفعها الجزائريون مع أن الفرنسيين لا يدفعون أي ضريبة عربية، أما ضريبة الدخل التي كانت تحتسب على أساس الدخل الافتراضي، فإذا صح أن الأوروبيين يدفعونها بمقادير أكبر من المسلمين، فمعنى ذلك أنهم يربحون أموالا أكثر، وبعد 1919م صارت المساواة نظرية فقط وبقيت فوارق لصالح الأوروبيين[3]، ومما سجل عن هذه الفوارق أن المزارعين وكانت هذه حال المستوطنين، كانوا يدفعون أقل من الموظفين والأجراء، وكانوا يستفيدون من التخفيضات بسبب الأعباء العائلية أكثر من المسلمين لأن الجزائريين كانوا لا يعرفون هذه الإجراءات ونادرا ما يقومون بها، من جانب آخر كان أوروبيو الجزائر محظوظين، فكان المستوطن بالجزائر يدفع أقل بكثير مما كان عليه أن يدفعه على الدخل نفسه لو أنه وجد بفرنسا.[4]

4. القوانين والمراسيم الضريبية

كانت الإدارة الفرنسية تصدر قرارات عشوائية، لم تكن تخضع لدراسة حالة السكان ووضعيتهم القاسية، بل عمدت إلى إلزام السكان بدفع مبالغ طائلة وهذا ما رفضه الأهالي لأن الضرائب المفروضة عليهم كانت تفوق

---

(1) صالح فركوس، **إدارة المكاتب العربية والاحتلال الفرنسي للجزائر**، **المرجع السابق**، ص132.

(2) عبد الله مقلاتي، **في جذور الثورة الجزائرية**، **المرجع السابق**، ص144.

(3) صالح بلحاج، **المرجع السابق**، ص87.

(4) صالح بلحاج، **المرجع نفسه**، ص87-88.

إمكانياتهم المادية[1]، وحسب "تروسل" فإن مصلحة جباية الضرائب وفرت جميع الوسائل المادية والبشرية لإجبار الجزائريين على تحصيل الضرائب من خلال المراسيم المختلفة وقرارات الحاكم العام، وقد ارتبطت هذه المراسيم والقرارات الموضحة لجباية الضرائب بقانون الأهالي*، خاصة المجدد في 15 جويلية 1914.[2]

فرضت فرنسا على الجزائريين عدة ضرائب على إثر صدور عدة قرارات وأوامر منها:

- المرسوم الملكي لـ: 22 جويلية 1834م، الذي نص على أن إدارة جباية الضرائب في الجزائر تبقى تدار عن طريق المراسيم الملكية، والتناقض البادي يفسر كما يلي: المادة 40 من القانون الدستوري لـ: 14 أوت 1830م، نصت على أنه لا تفرض أي ضريبة أو تستخلص، دون موافقة الفرقتين المجتمعتين والمتحدثتين من قبل الملك، أما الدستور فكان يأخذ من مرسوم ملكي.
- 4 أوت 1844م تثبيت قانون المالية.[3]
- مرسوم 01 نوفمبر 1844م: أقر ضريبة خاصة على الأراضي "غير المستغلة" أو "المهملة" حسب زعم المحتل كما أقر إمكانية انتزاعها من أصحابها.
- الأمر الملكي: بتاريخ 17 جانفي 1845م: وفقا (للمادة 2)[4]، والذي نص على أن الأهالي يدفعون الضرائب نقدا، فقد كانت قبل هذا التاريخ تدفع عينا، واشتملت الضرائب العربية على: (الحكر – العشر – الزكاة – الأوسة*).[5]

---

[1] شهرزاد شلبي، **المرجع السابق**، ص123.

* **قانون الأهالي**، ويعرف أيضا بقانون الأندجينا، وهو قانون ردعي يخرج عن إطار القانون العام، يتمتع تحت غطاء فرض الانضباط، طعن الأهالي في حريتهم وأرزاقهم وفي حقوقهم الأساسية. أنظر، حسين بوزاهر، **العدالة القمعية في الجزائر المستعمرة (1830-1962م)**، طبعة وزارة المجاهدين، دار هومة، الجزائر، ص38. بالإضافة إلى ذلك تم وصفه من أحد أعضاء مجلس الشيوخ الفرنسي بأنه نظام العبودية وعلق عليه ضابط جزائري وعضو في المجلس البلدي "أن قانون الأنديجينا ينهشنا ويقضي علينا فعدم إلقاء التحية الصباحية وفي المساء على مستوطن يكلف السجن 8 أيام، وإذ عجز العربي عن دفع الضرائب يكون القصاص مع زوجته، وإذا باع في السوق بدون رخصة، ولم يتمكن من الدفع يسجن. أنظر، بشير بلاح، **المرجع السابق**، ص233-235.

[2] محمد بليل، **المرجع السابق**، ص142.

[3] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص326.

[4] عبد الحميد زوزو، **المرجع السابق**، ص125.

* **الأوسة**، ضريبة كانت تدفعها قبائل الصحراء، ألغيت حوالي 1858م. أنظر، صالح فركوس، **التشريعات المنظمة للاستيطان الاستعماري في الجزائر وآثارها على المجتمع الجزائري، مشروع البحث في إطار "البرنامج الوطني للبحث (PNR)**، جامعة 8 ماي قالمة 1945م، قالمة، قسم التاريخ والآثار، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، ص288.

[5] صالح فركوس، **المرجع نفسه**، ص287-288.

- مرسوم 31 جويلية 1845م: هذا المرسوم الحكومي فوّل للهيئات العسكرية دق الاعتداء على أراضي الأهالي كمرسوم حربي، وذلك بمصادرة أراضي المجاهدين الثائرين على المحتل الغاصب.[1]
- المرسوم الملكي 02 جانفي 1846م، المادة 51: تهيأ الميزانية المحلية والبلدية مؤقتا عن طريق الحاكم العام، وبعد طرحها للمداولات في المجلس الأعلى للإدارة، ترسل لوزيرنا للحربية قبل 15 سبتمبر من السنة التي تسبق السنة المالية، وتنظم هذه الميزانية مطلقا عن طريقنا بتقرير من وزيرنا للحربية.[2]
- مرسوم 1847/10/28م، حدد هذا المرسوم الضرائب الأوروبية المقررة دفعها من طرف الفرنسيين والأهالي والأجانب.[3]
- مرسوم 19 سبتمبر 1848م: يقضي في مادته الأولى بمنح اعتماد مالي قدره 50 مليون فرنك لوزارة الحربية لتمكنها من تغطية تكاليف السنوات الأربعة (1848-1851م) الخاصة بإنشاء المستعمرات الفلاحية في مناطق الجزائر وكذلك الخدمات ذات المنفعة العامة والمكرسة أساسا لضمان الازدهار للكلون.[4]
- 4 نوفمبر 1848م: إصدار الدستور الفرنسي الجديد والذي نصت المادة 109 منه على اعتبار الجزائر أرضا فرنسية.[5]
- منشور الحاكم العام بتاريخ 27 فيفري 1849م: جاء في هذا المنشور دعوة ضباط المكاتب العربية الذين يقومون باستخلاص الضرائب إلى بذل المزيد من المساعي والجهود قصد إقامة علاقات جيدة بين المعمرين والأهالي.
- مشروع قانون 1850م: لقد كانت أراضي الأهالي تصادر بدعوة أنها مهجورة أو متروكة بورا في مشروع القانون المقترح في نفس السنة.[6]
- 18 جوان 1858م: التطبيق الرسمي لضريبة اللزمة: فكانت تظهر في شكل ضريبة ثابتة وشاملة.[7]
- 1858م: تعميم ضريبة الزكاة لتشمل قسنطينة، بعد أن كانت تفرض على وهران والجزائر وهذا عملا بالقرار الصادر في نفس السنة.[1]

---

[1] صالح فركوس، **المرجع نفسه**، ص72.

[2] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص327-328.

[3] شهرزاد شلبي، **المرجع السابق**، ص122.

[4] صالح فركوس، **المرجع السابق**، ص76.

[5] عمار بوحوش، **المرجع السابق**، ص126.

[6] صالح فركوس، **المرجع السابق**، ص78.

[7] أبو القاسم سعد الله، **المرجع السابق**، ص76.

- 1860م: تحديد السعر السنوي للضرائب العربية، الواجب على كل فرد جزائري أن يدفعها للخزينة.[2]
- المرسوم الإمبراطوري أو القرار المشيخي: "السيناتيس – كونسلت"* 22 أفريل 1863م: مكن هذا القرار من إجراءات تطبيقية في الميدان حيث استغلال المساحات التالية في زراعة: 172.179 هكتارا (حبوبا)، 3.535 هكتارا (خضرا)، 20.000 هكتارا (كروما)، 21.132 هكتارا (بشنة)، 3.000 هكتارا (أشجار تبغ)، 2.500 هكتارا (قطنا)، 1.694 هكتارا أشجار مثمرة، 300 هكتارا (كتانا)، أي ما مجموع: 225000.[3]
- 1863م: تحديد ضريبة الزكاة نقدا.[4]
- مرسوم 22 أفريل 1863م: ضبط ضريبة الحكور وتوسيعها لتشمل عدة أراضي.[5]
- 1886م: إدخال الخضار والثمار إلى ضريبة العشور.[6]

---

[1] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص354.

[2] صالح بلحاج، **المرجع السابق**، ص86.

* "القرار المشيخي" السيناتيس كونسلت، أصدره (نابليون الثالث)، كان بداية لترسيخ وإرساء التشريعات القانونية للخزينة العقارية، الهادفة إلى تحويل طابع الملكية الجماعية الجزائرية إلى الملكية الفردية ومن ثمة فرنستها، وهذا الأمر لا يمكن أن يتم دون ضرب أساس البنية الاجتماعية التقليدية للمجتمع الجزائري، المتمثلة في القبيلة لكي تسهل عملية اختراق المجتمع، أحدث تطبيق المرسوم اضطرابا كبيرا في ذهنيات الأفراد، رغم ادعاء الإدارة الفرنسية إن المرسوم جاء ليضع حدا للآثار المدمرة التي ألحقتها القوانين الفرنسية بالجزائريين كالطرد والإبعاد والاستحواذ على الممتلكات إلا أن الواقع يخالف هذا الإدعاء. أنظر، محمد الحمري، **التشريع الفرنسي في الجزائر وأثره على الحياة الاجتماعية والدينية والثقافية ما بين 1870-1920م**، رسالة لنيل درجة الماجستير، تخصص أنثروبولوجيا، جامعة أبي بكر القايد، تلمسان، 2004-2005م، ص39-40.

[3] صالح فركوس، **المرجع السابق**، ص105.

[4] شارل روبير أجيرون، **المرجع السابق**، ص466.

[5] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص351.

[6] بشير بلاح، **المرجع السابق**، ص257.

ومن خلال ما تم تناوله في هذا الفصل المتعلق بالنظامين لكل من الأمير عبد القادر والنظام الذي اتبع من قبل المحتل الفرنسي في السنوات الأولى نخرج بمجموعة من الاستنتاجات نوردها فيما يلي:

- اتسم النظام الضريبي الأميري بكونه نظام سعى به إلى الالتزام بأحكام الشرع الإسلامي مرنا في تعاملاته من خلال الجباية الضريبية في مواعيدها، ومقاديرها المضبوطة، وإلغاء بعض الضرائب وتثبيت البعض الآخر منها، الأمر الذي أدى بالرعية إلى الالتزام بالدفع، وعمل كذلك على بناء نظام مالي قائم على عملة خاصة به، لعبت دورا مهما في التعاملات التجارية ولتسهيل الإجراءات المالية، رغم بعض الانتقادات التي وجهت لعملته، إلا أن دولته التي أسسها تعتبر النواة الأولى للدولة الجزائرية الحديثة.
- أما في ما يخص النظام الضريبي الفرنسي في فترة الحكم العسكري، قد عرف تطورات وذلك تبعا لسيرورة الاحتلال وشموليته للبلاد، ولقد عرف النظام الضريبي المطبق على الجزائريين بالثنائية الضريبية المتناقضة، كما سبق وتطرقنا إليها بالتفصيل، فلم يكن هذا النظام سوى وسيلة من الوسائل الاستعمارية لإخضاع الشعب الجزائري عنوة، فشتى أنواع الضرائب المفروضة في تلك الفترة كانت تجبى بقوة الحديد والنار ولا يستفيد منها الأهالي سوى البؤس والدمار، فلو تكن في بدايتها قائمة على قواعد ثابتة، بل خاضعة لأهواء الاستعمار الفرنسي.

الفصل الثاني

النظام الضريبي الفرنسي في ظل الحكم المدني

1870-1914م

1. السياسة المالية والضريبية
   1. 1. المؤسسات المالية
   1. 2. المندوبيات المالية
2. نظام الغرامات
3. استكمال جباية الضرائب
4. قوانين ومراسيم المنظومة الجبائية ومشروع إصلاحها
   4. 1. قوانين والمراسيم الجبائية
   4. 2. تعذر إصلاح منظومة الضرائب
5. آثار النظام الضريبي الفرنسي
   5. 1. آثار الضرائب على الجزائريين
   5. 2. موقف الجزائريين من الضرائب

لقد لعب النظام الضريبي الفرنسي في ظل الحكم المدني دورا كبيرا في هدم البنية الاقتصادية للمجتمع الجزائري، ولعل السبب في ذلك يعود بالدرجة الأولى إلى ثقل الضرائب والرسوم المفروضة على الجزائريين، وقد اتخذت الضرائب أبعاد أكثر أهمية وخطورة في الجزائر عقب قيام الجمهورية الثالثة، وتحديدا منذ أواخر القرن 19م، وعمدت السلطات الاستعمارية على ربط اقتصاد الجزائر بفرنسا وذلك من خلال سياسة مالية ضريبية محكمة، وترسانة من القوانين والمراسيم المنظمة لذلك، ولقد أدى هذا الربط إلى خلق نوع من اقتصاد رأسمالي، وحصول المستوطنين على الاستقلال المالي وإدارة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية، وهذا ما سنتطرق إليه بالتفصيل في هذا الفصل، ومن هنا يحق لنا التساؤل عن ***تطور النظام الضريبي الفرنسي في ظل الحكم المدني؟ وكذا السياسة المالية والجبائية المتبعة من طرف الإدارة الاستعمارية؟ وعن أهم الآثار الناتجة عن النظام الضريبي الفرنسي في الجزائر؟ ومدى تقبل الأهالي له؟***

1. السياسة المالية والضريبة

قبل التطرق إلى السياسة المالية الضريبية في ظل الحكم المدني 1870-1914م، نتطرق أولا إلى هذه الفترة الاستعمارية، التي اعتبرت من أهم وأحرج فترات عمليات الاستيطان الاستعماري، وذلك لعدة اعتبارات منها الانتقال من الحكم العسكري إلى الحكم المدني بعد سقوط الإمبراطورية الثانية، وقيام الجمهورية الفرنسية الثالثة، هذا التحول جاء نتيجة تراكم عوامل في مقدمتها الصراع بين الكولون والجيش حول أساليب الاستيطان وطرق الحصول على الأراضي[1]، وهذا من خلال التقرير الذي قدمته فرنسا للكونغرس، توضح تبنيها لسياسة إنجلترا في استغلال موارد مستعمراتها وتصديرها إلى مختلف ولاياتها من أجل نظام صناعي جديد وناجح، وهذا ما أدى إلى استغلال ونقل فرنسا للموارد ومنتوجات مستعمراتها بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة، بسبب ما تملكه من موارد طبيعية هائلة، وقد اشترطت المساواة القانونية بين الأهالي والمستوطنين، ومحاربة كل الخارجين عن القانون، وهذا تغيرا للنظام العسكري إلى النظام المدني.[2]

بدأت مرحلة النظام المدني، مباشرة بعد الإطاحة بحكومة نابليون بتاريخ 02 ديسمبر 1870م، حيث عين الجنرال دوقيدون* كأول حاكم عام مدني في الجزائر، وطالب بتشكيل حكومة محلية قوية لأن وجود حكومة من هذا النوع يمكن لها أن تقاوم حتى حكومة مركزية كسولة.[3]

صرح كريميو* عن أسباب استبدال النظام العسكري بالنظام المدني في نداء له للجزائريين:

- قانون كريميو (G): الصادر في 24 أكتوبر 1870م والذي يرمي إلى:

---

[1] علي عبود، **الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض 1830-1899م القطاع الوهراني نموذجا**، رسالة لنيل درجة الماجستير، جامعة وهران، 2013-2014م، ص112.

[2] M. Battur, Rapport au Congrés de la presse réformiste de la droite, dans sa séance du 20 avril 1847, impremerie Edouard Praux et C, Paris 1847, p29.

* **الجنرال دوقيدون**، عين حاكما عاما للجزائر، كان من حكام النظام المدني، عمل على استتباب الأمن والاستقرار في الجزائر لفائدة المعمرين، كما أرسل إلى محافظي المقاطعات الثلاثة الجزائر ووهران وقسنطينة بعدم طرد أطفال الأهالي الجزائريين من المدارس، وفي مجال الاستيطان كان أمله كبيرا في هجرات واسعة للفرنسيين نحو الجزائر حتى لقبه الراهب لافيجري أبو الاستيطان، ومن أعماله الخطيرة كذلك، هو إصدار قرار في 15 سبتمبر 1871م يقضي بانتزال أراضي الجزائريين الذين شاركوا في المقاومات الشعبية ضد فرنسا ومنحها للمهاجرين، كما شهد التنصير في عهده مرحلة مزدهرة إلى جانب الاستيطان. أنظر، http//:absabs.ahlamontada.com/t11495-topic، H18 ،16/03/2019، 45.

[3] شارل روبير أجيرون، **المرجع السابق**، ص50.

* **كريميو**، محامي يهودي وسياسي فرنسي مواليد 1796-1880م، أعلن عن قانونه الشهير في 24 أكتوبر 1870م، أصبح عضو في مجلس الشيوخ، من أعماله سن قوانين تجريد الجزائريين من ممتلكاتهم، بالإضافة إلى فرض غرامات باهضة على السكان. أنظر، أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية1930-1990**، ج2، منشورات دار الأدب، بيروت، 1969م، ص84.

- ✓ إقامة نظام مدني يهدف إلى إدماج كلي للجزائريين بفرنسا وجعل الجزائر جزء لا يتجزأ من فرنسا.
- ✓ تعين حاكم عام مدني للجزائر يعوض الحاكم العام العسكري يكون تابع لوزارة الداخلية.

- قانون 24 ديسمبر 1870م (G): ويرمي إلى:

- ✓ جعل المستوطنين يوسعون من نفوذهم، في المناطق التي يقطنها مسلمون جزائريون.
- ✓ إلغاء العمل بالمكاتب العربية في المناطق الخاضعة للحكم المدني.[1]

وتطبيقا لهذا النظام صدر مرسوم في 29 مارس 1871م، ومما جاء فيه:

- تقسيم الجزائر إلى إقليم شمالي مدني وجنوبي عسكري يحكمهما حاكم عام مدني.
- إنشاء مجالس بلدية وعمالية كما هو الحال بفرنسا.[2]

لا يمكننا في أي من الأحوال الحديث عن السياسة المالية التي اتبعتها السلطات الاستعمارية في الجزائر، من دون الإشارة إلى الكيفية التي تعاملت بها مع آليات النظام الضريبي[3]، فلقد استخدمت الإدارة الفرنسية السياسة الضريبية وسيلة من وسائل الضغط ضد الأهالي لإرغامهم على الاستسلام، وسد حاجيات المشروع الاستعماري الفرنسي في الجزائر[4]، فعمدت السلطات الاستعمارية من خلال سياستها المالية، على ربط اقتصاد الجزائر بفرنسا على إلغاء العملة الجزائرية العثمانية، وإنشاء بنك الجزائر الفرنسي، وصك عملة استعمارية بموجب قانون 01 أوت 1851م، وضم الجزائر جمركيا إلى فرنسا، وفتح الأسواق الجزائرية أمام السلع والمنتوجات الفرنسية، كما تم بالتدريج تكثيف زراعة العنب لإنتاج الخمور، وكذلك الحوامض والتبغ، وإنشاء شبكة سكك جديدة بين المناجم والموانئ لتسهيل استخراج المعادن، وتصديرها خام لفرنسا.[5]

يمكننا القول أن الاستعمار الفرنسي بعد سنة 1870م، وفي عهد الجمهورية الثالثة، اعتمد سياسة مالية وضريبية موجهة أساسا لخدمة الاقتصاد الفرنسي بالدرجة الأولى، وخدمة للمستوطنين بالجزائر ورعاية بمصالحهم بالدرجة الثانية، وهذا على حساب الأهالي الجزائريين وأملاكهم.[6]

---

(1) عبد الوهاب بن خليف، **الوجيز في تاريخ الجزائر من بداية الاحتلال الفرنسي إلى مجازر 8 ماي 1945م**، تق، سليم قلالة، دار بني مزغنة، الجزائر، 2005م، ص36.

(2) يحي بوعزيز، **سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954م**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007م، ص27-28.

(3) نور الدين إيلال، **المرجع السابق**، ص254.

(4) محمد الحمري، **المرجع السابق**، ص36.

(5) بشير بلاح، **المرجع السابق**، ص160.

(6) عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص128.

1. 1. المؤسسات المالية

تعتبر المؤسسات المالية جزء من النظام المالي، الذي يخدم المجتمع، حيث يتكون النظام المالي من شبكة من المؤسسات المالية، والأسواق المالية ورجال الأعمال والأفراد والحكومات، التي تشارك في هذا النظام، فالمؤسسة المالية تقدم القروض للعملاء وتستثمر في أوراق مالية، بالإضافة إلى تشكيلة من الخدمات الأخرى.[1]

كانت تتمتع الجزائر المستعمرة بوجود شبكة واسعة من المؤسسات المالية، هي الأكثر تطورا من أية مستعمرة فرنسية أخرى، والسبب هو اعتبار الجزائر موطنا دائما وقارا للمعمرين المحتلين.[2]

لغرض تطوير الزراعة التي بنى عليها الاستعمار الفرنسي مستقبله في الجزائر، شرع في تأسيس مؤسسات مالية لتقف وراء دعم المستوطن الأوروبي، وكانت أولى المؤسسات (القرض المالي للجزائر) بمقتضى مرسوم صدر في يناير 1860م، وتم تأسيس "الشركة الجزائرية" في 1865م، لكن بقي النشاط محدودا واقتصر على إكمال بعض القرى[3].

بعد سنة 1870م شهدت المؤسسات المالية تطورا كبيرا، بفضل إيجاد مؤسسات مالية كان أهمها: الشركة الجزائرية التي تكونت عام 1877م، الشركة المارسيلية للقروض والصناعة والتجارة، الشركة العامة للقرض العقاري، القرض الجزائري، القرض الليوني، بنك تيبو "Thibaut"، القرض العقاري للجزائر وتونس، والبنك الصناعي لشمال إفريقيا،[4] ولأخذ صورة مجملة عن حجم الدعم المالي لمختلف المؤسسات المالية في الأعمال الاستيطانية خاصة بعد 1871م، نسجل النفقات التالية لفترة (1871-1895م):

- 37.932.000 فرنك، خصصت لإنشاء أو توسيع أو إتمام المراكز الاستيطانية.
- 29.169.000 فرنك لتحسين المراكز القديمة.
- 11.400.000 فرنك نفقات لها علاقة غير مباشرة بالاستيطان.[5]

كانت هذه المؤسسات المالية تغطي الجزائر بشبكة من وكالاتها، وكانت وظيفتها تسهيل القرض الفلاحي وتطوير الفلاحة،[1] وعلى إثر ذلك أنشئت في أكتوبر 1880م مؤسسة القرض المالي والزراعي للجزائر

---

(1) رائد عبد الخالق وآخرون، **إدارة المؤسسات المالية والمصرفية**، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن، 2013م، ص24.

(2) بلعزوز بن علي، عاشور كتوش، **واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات، جامعة وهران، د س، ص01.

(3) عيسى يزير، **السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر 1830-1914م**، رسالة لنيل درجة ماجستير، تخصص التاريخ المعاصر، جامعة الجزائر، 2008-2009م، ص99-100.

(4) عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص128.

(5) عيسى يزير، **المرجع السابق**، ص100.

وخصص للنشاطات الزراعية والتجارية، وقدر رأس مال هذه الشركة حتى عام 1907م بـ 30 مليون فرنك، وقد ارتفع هذا الرصيد سنة 1908م إلى 40 مليون فرنك، وكان الغرض من إنشاء هذه الشركة المالية هو تقديم العون للمستوطنين الأوروبيين، بمنحهم قروضا مالية على المدى الطويل (10 سنوات حتى 30 سنة)[2]، لإنجاز مشاريعهم مقابل فوائد (5.05-6 %) وبلغ عدد مقرات هذه الشركة 46 مقرا سنة 1908م.[3]

وبهذا وصل عدد المؤسسات المالية حتى بلغ سنة 1894م 24 مؤسسة بعد أن افتتحت فروع أخرى في مدن أخرى عبر مختلف مناطق الجزائر التي نشط بها الاستيطان، وكان حجم الأموال المودعة تختلف من فرع إلى آخر وتتراوح ما بين 01 مليون إلى ستة 06 ملايين فرنك ولإعطاء صورة عن حجم الاقتراض بلغت قيمة القروض في إطار المشروع الاستيطاني لـ 13 سبتمبر 1904م حوالي 22.157.466 فرنك فرنسي.[4]

وما إن حلت الحرب العالمية الأولى حتى كان هناك نظام متكامل تقريبا للمؤسسات المالية التي استمرت في التطور بين الحربين، وذلك لسياسة فرنسا التي تهدف إلى إبقاء الاقتصاد الجزائري زراعيا، وارتفع القرض الطويل الأجل بعد الحرب العالمية الأولى، أما بالنسبة لرؤوس الأموال الفرنسية التي أغلقت أمامها أبواب أوروبا الشرقية بعد الحرب العالمية الأولى، فقد اتجه أصحابها نحو المستعمرات[5]. وبالنسبة للشركات الأهلية للاحتياط، التي كان دورها مساعدة المزارعين وإرشادهم إلى أنها فشلت في تأدية مهامها رغم ارتفاع عددها من 120 شركة عام 1900م إلى 200 شركة عام 1915م، وقد لوحظ ضعف هذه المؤسسات في الاقتصاد الأهلي، إذا ما قورنت بالاقتصاد الأوروبي الذي وجهت له أغلب المساعدات المالية، نتيجة لارتباطه بالاقتصاد الرأسمالي، وبصفة عامة فإن أغلب هذه المؤسسات كانت مركزة في الشمال (خاصة الوسط والغرب الجزائري) حيث يتمركز المعمرون والشركات المساهمة والصناعات.[6]

1. 2. المندوبيات المالية

لقد استطاع المستوطنون بفضل ضغوطهم على المشرع المستعمر إلى إصدار قوانين ومراسيم لصالحهم، تمكنهم من السيطرة على المرافق الاقتصادية والمداولة حولها لتقديم الآراء

---

(1) عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص128.

(2) عيسى يزير، **المرجع السابق**، ص100.

(3) عدة بن داهة، **المرجع السابق**، ص246.

(4) عيسى يزير، **المرجع السابق**، ص101.

(5) عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص129.

(6) عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص129-130.

والحلول، لوضع يدهم على ثروات الجزائريين وإخضاع مصيرهم[1]، فباعتلاء "تيرمان"* السلطة العليا 1881م، ارتفعت سلطة النواب الأوروبيين أمثال "مومسون إيتيان"، الذين أصبحوا أيساد الجزائر الحقيقيين وقد انتقد كل من النائب الفرنسي "بوردن وجونار" المدير السابق لدائرة الجزائر، فإن السياسة الفرنسية سيئة في مختلف المجالات فحقق مجلس الشيوخ في أمرهما واتهم "تيرمان" بالتهاون واللامبالات، فمن هذا المنطلق أسس البرلمان الفرنسي اللجان المالية وكانت الخطوة الأولى نحو الاستقلال المالي للجزائر.[2]

لقد تعددت التسميات التي أطلقت على هذه المندوبيات، حيث نجد أن أبو القاسم سعد الله ويحي بوعزيز أطلقا عليها اسم الوفود المالية أو المجلس المالي، في حين ناصر الدين سعيدوني يذكرها باسم الممثليات المالية تارة وباسم المندوبيات المالية تارة أخرى[3]، فالمجلس المالي أو الوفود المالية عبارة عن مجلس استشاري منتخب من الجزائريين والفرنسيين، بطريقة منفصلة، لدراسة الميزانية وما يتصل بالضرائب[4]، وهذا من خلال مراسيم 23 23 أوت 1898م التي سمحت بإنشاء المندوبيات المالية الثلاثة.[5]

- **المفوضية الأولى:** تتألف من 24 عضوا يمثلون الكولون ثمانية عن كل مقاطعة.
- **المفوضية الثانية:** 24 عضوا من الدافعين للضرائب غير الكولون.
- **المفوضية الثالثة:** 21 عضوا من الأهالي، تسعة منتخبين (ثلاثة عن كل مقاطعة)، ستة منتخبين عن المناطق العسكرية (اثنان عن كل مقاطعة)، ستة معينين من طرف الحاكم العام يمثلون منطقة القبائل (المجموع 21 عضوا).[6]

المهام الرئيسية لهذه التمثيليات المالية، الالتزام بمناقشة جدول الأعمال الذي يحدده الحاكم العام، خاصة فيما يتعلق بالضرائب والرسوم المتعلقة بكل منطقة وأساليب وطرق جمعها كما حددت المادة تسعة من المرسوم

---

[1] محمد بليل، **المرجع السابق**، ص144.

* **تيرمان**، ولد لويس تيرمان في 29 جويلية 1837م وتوفي في 2 أوت 1899م، كان الحاكم العام للجزائر لأطول مدة من 26 نوفمبر 1881م إلى غاية أفريل 1891م، وقد عينه "ليون كامبتا" خلفا للحاكم "ألبير كريقي" على رأس الإدارة الاستعمارية في الجزائر، لقد كان تيرمان أداة طيعة في يد المستوطنين حيث استطاعوا من خلاله أن يجعلوا الجزائر مستعمرة خاصة بهم مستقلة عن فرنسا في القضايا المصيرية. أنظر https://www.mrefa.org. 16/06/2019 h23:30

[2] يحي بوعزيز، **سياسة التسلط الاستعماري**، **المرجع السابق**، ص31.

[3] عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص130.

[4] أبو القاسم سعد الله، **المرجع السابق**، ص504.

[5] محمد بليل، **المرجع السابق**، ص144.

[6] علي عبود، **المرجع السابق**، ص159.

أن هذه المفوضيات المالية تجتمع منفصلة حين مناقشة جدول أعمالها كل سنة[1]، ويمنع عليها التدخل في الشؤون السياسية فقد جاء في قانون إنشائها أنها تمثل رغبات مشتركة ومتعارضة في نفس الوقت أنها تضم عناصر مختلفة، ليس لها اهتمامات واحدة، ومع ذلك عليها أن تشترك فيه، وهذه المندوبيات أو المجلس المالي يساعد الحاكم العام في أمور الضرائب والمداخيل عموما. وهو أيضا منبر تلتقي فيه العناصر المتساكنة لقاءا نظريا فقط، ذلك أن أعضاء كل فرع يجتمع على حدة.[2]

وأهم ملاحظة في هذا التمثيل تكمن في اختلال التوازن بين الفئات الثلاث أو بالأحرى بين الفئتين أوروبيين وأهالي، فكيف يعقل أن يمثل 21 عضوا قرابة أربعة ملايين من الأهالي في حين يمثل 48 عضوا مصالح أربعمائة ألف من الأوروبيين، حيث مؤشرات ذلك الاختلال في سلسلة الضرائب المفروضة على الأهالي والمستفيد منها هم الكولون، حسب تصريحات المسؤولين، أن تلك الضرائب أثقلت كاهل الأهالي أو كيف أصبحت تفوق قدراتهم المالية، وأنها مصدر مهم للعديد من البلديات الكاملة الصلاحيات[3]، ولعل أبرز دليل على ما ذكرنا هو الإحصائيات المتعلقة بالتجارة الخارجية الصادرات كنموذج لسنتي 1898م و1899م:

- صادرات 1898م: بلغت مداخيلها 285769000 فرنك.
- صادرات 1899م: بلغت مداخيلها 346415000 فرنك.

أي بتسجيل فائض قدر بـ 6046000 فرنك، حيث بلغ متوسط المعاملات التجارية مع المتربول 80%.[4]

ولما كانت موافقة هذا المجلس أو المندوبيات ضرورية لفرض الضرائب جديدة في الجزائر، فقد سيطرت عليه الطبقة الرأسمالية المستغلة وجعلوه أداة طبعة في أيديهم، وعرقلوا كل مشاريع الإصلاح، فتم إدخال الضريبة العقارية وضريبة الدخل العام إلى الجزائر، وعندما حددت اختصاصات هذا المجلس، احتج المستوطنون أصحاب المصالح، وأرغموا السلطات الفرنسية على إصدار قرار ينص على فصل ميزانية الجزائر عن الميزانية الفرنسية[5]، ففي 22 ماي 1900م وضعت الحكومة الفرنسية مشروعا يقضي بإنشاء ميزانية خاصة بالجزائر، لتصبح الجزائر بمقتضى قانون 19 ديسمبر 1900م مستقلة ماليا[6]، وقد خول قانون 19 ديسمبر 1900م

---

(1) علي عبود، **المرجع نفسه**، ص160.

(2) أبو القاسم سعد الله، **المرجع السابق**، ص504.

(3) علي عبود، **المرجع السابق**، ص159-160.

(4) علي عبود، **المرجع نفسه**، ص160.

(5) يحي بوعزيز، **المرجع السابق**، ص35.

(6) عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص132.

اللجان المالية حق اتخاذ القرار فيما يخص الميزانية والتداول حول مشروع الميزانية المقدم من طرف الحاكم العام قبل تحويله على المجلس الأعلى،[1] أي فصل ميزانية الجزائر عن الميزانية الفرنسية، وتخصيص الإيرادات المحلية لإنفاقها في الجزائر على المصالح الإدارية وتسديد القروض والمرتبات وميزانيات المؤسسات الإسلامية والحرس المدني،[2] وبذلك تمكن المستوطنين الأوروبيين من إقامة المراكز الاستيطانية، وشق الطرق بالقطاع الوهراني، وجلب العديد من رؤوس الأموال للمستثمرين والاعتماد على جباية الضرائب، حيث أصبح لفروع المندوبيات المالية الحق في مناقشتها مما يخدم مصلحة الاستيطان وتطوير الاستعمار الفرنسي في الجزائر، ومراقبتهم للأوضاع الاقتصادية بشكل مستمر.[3]

إن الاستقلال المالي للجزائر الذي تجسد في المندوبيات المالية، كان صوريا وموجها لخدمة الاستيطان والمستوطنين، فهذه المندوبيات كانت سيدة الميزانية والاقتصاد وسيطر عليها المستوطنين الذين كانوا يستمدون قوتهم من ثرائهم العريض، وبذلك نشأت حول هذه المندوبيات سلطة جديدة سوف تتمادى إلى حد منازعة السلطة المركزية في باريس،[4] وهكذا اعتبرت النيابات المالية عبارة عن برلمان خاص يهدف بالدرجة الأولى إلى تمثيل دافع الضرائب والاستشارة بآراء ممثليهم.[5]

2. نظام الغرامات

تعتبر الغرامات اقتطاع نقدي إجباري بدون مقابل، وبصفة نهائية تقوم به الدولة وفقا لقواعد قانونية، وهذا الاقتطاع يكون من أموال الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، بغرض استخدامها لتحقيق المنفعة العامة.[6]

بعد أن تمكنت سلطات الاحتلال الفرنسي من إخضاع معظم أنحاء الجزائر لسلطتها لجأت إلى فرض غرامات مرهقة على المجتمع الأهلي المسلم، وكان في الواقع جزءا جوهريا من حرب اقتصادية، سواء غرامات فردية أو جماعية على حد السواء، بذرائع مختلفة كالتهمة بحرق الغابات أو المشاركة في الانتفاضات، أو التأخر في دفع الضرائب أو رفض أوامر أحد أعوان الإدارة، أو عدم التبليغ عن جناية أو ممارسة حرفة الرعي داخل

---

(1) محمد الحمري، **المرجع السابق**، ص72.

(2) يحي بوعزيز، **المرجع السابق**، ص35.

(3) محمد بليل، **المرجع السابق**، ص145.

(4) عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص134.

(5) محمد الحمري، **المرجع السابق**، ص72.

(6) عادل أحمد حضيض، **أساسيات المالية العامة وأصول الفن المالي للاقتصاد العام**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، لبنان، 1992م، ص130.

الغابات، أو تقديم العون لشخص معادي للدولة،[1] فالهدف من وراء هذا الأسلوب العقابي وضع حد للمقاومات الشعبية التي بدأت تهدد الوجود الفرنسي في الجزائر،[2] وكذا إخضاع الجزائريين وتوفير الموارد الضرورية لتمويل الاستيطان الأوروبي في الأراضي التي استولى عليها المستعمر الفرنسي، فتعتبر الغرامات جزء من الترسانة القمعية، التي تضمنها قانون العقوبات الخاص بالأهالي، أما قيمتها فلم يحددها أي نص قانوني، إذ ترك للحاكم العام تحديدها تبعا لكل قضية في إطار سلطته المطلقة في هذا المجال.[3]

سلكت إدارة الاستعمار في تطبيق هذا الأسلوب، نوعين من التغريم الجماعي والفردي لكن الشائع كان الأول، لما له من آثار مدمرة على من تقع عليه العقوبة من قبائل وأعراش، بدأت السلطات الاستعمارية الفرنسية العمل به من السنوات الأولى للاحتلال، بعد أن أقره (قرار بيجو*) الصادر في جانفي 1844م والذي وضع الأسس التنظيمية لهذا التغريم،[4] وقد لجأت الإدارة الاستعمارية إلى مضاعفة قيمة الغرامات، فعندما قام الجنرال الجنرال (غاستو*) بفرض غرامات جماعية سنة 1859م على أهالي المنطقة الواقعة بين جيجل والقل والميلية (مقاطعة قسنطينة)، تسبب ذلك حدوث انتفاضات وكان ذلك مبررا كافيا للإدارة الفرنسية لمضاعفة العقوبات، فصدر قرار 24 جيلية 1861م وتم بموجبه رفع قيمة الغرامات إلى ما يساوي أربع (04) مرات مبلغ الزكاة، كما

---

(1) حمادي بن موسى، **الضرائب والغرامات في الجزائر خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر (1850-1900م)**، [مجلة الحقيقة]، جامعة أدرار، ع36، ص127.

(2) محمد الحمري، **المرجع السابق**، ص38.

(3) محمد نواور، **المشروع الفرنسي الاستيطاني بالجزائر بلدية تازا نموذجا برج الأمير عبد القادر**، رسالة لنيل درجة ماجستير، تخصص التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران، 2014-2015م، ص65-66.

* **بيجو**، توماس روبير بيجو T.R.Bugeauo من بيكونري، ونائب بريفو، النقيب في أوسترليتر، المولود من أم إيرلندية، والذي وصل فيما بعد إلى رتبة مارشال، وحظي بلقب دوق، هو رجل غير مستقيم ومفتر، وسبق أن قتل نائبا في مبارزة، كما عمل على اغتيال الأصدقاء الباريسيين لتجار حرير ليون، لكنه مزارع ناجح في منطقة بريفو مسقط رأسه، وهو مشجع لتطوير المقاطعات الفرنسية ولاستقرار فرنسا في الجزائر. أنظر، برونو إتيين، **الأمير عبد القادر الجزائري**، تر، ميشيل خوري، دار عطية للنشر، لبنان، 1998م، ص191.

(4) محمد الحمري، **المرجع السابق**، ص38.

* **غاستو**، الجنرال "غاستو بارلانج" أحد الضباط القدماء في شؤون الأهالي، أسندت له عدة مهام منها: إشرافه على إنشاء قيادة مدنية وعسكرية،أسند له كذلك إقامة عملية نموذجية بالأوراس 30 أفريل 1955م، بفريق يتكون من 14 ضابطا من قدماء الأهالي، و9 ضباط من الشؤون الصحراوية. أنظر، قريقور ماتياس، ال**فرق الإدارية المختصة في الجزائر بين المثالية والجزائر 1955-1962م**، تر، م.جعفري، السائحي للنشر، الجزائر، 2013م، ص27.

منع الرعي في الغابات المحروقة نهائيا، وهو ما جعل وزير الحربية الجنرال راندون*، ينبه إلى التعسف الذي ينتج عن تطبيق الإدارة الفرنسية لمبدأ المسؤولية الجماعية التي تتأسس عليها الغرامات الجماعية.[1]

ومن جهة لجأ الجنرال دي غايدون إلى مضاعفة الغرامات كعقاب على حرائق الغابات أو الانتفاضات، مع أنه اعترف بأن: "الغابات كانت تحترق بأنتيب وكورسيكا أيضا ولم يكن العرب متسببين فيها"، وعندما قام الجيش الفرنسي بشن حملة عسكرية على بلاد القبائل عام 1857م، دمر الإنتاج الفلاحي والحيواني، وخرب الصناعة التقليدية، وفرض كذلك غرامات حرب باهضة كانت فوق طاقة السكان، وقد كثفت السلطات الفرنسية أكثر عمليات اللجوء إلى فرض الغرامات الجماعية والفردية منذ بداية عهد الجمهورية الفرنسية الثالثة، بغرض قمع الأهالي وإخضاعهم لتحقيق منافع مادية ومزايا اقتصادية.[2]

كانت أقصى الغرامات إثر مقاومة المقراني عام 1871م، فقد فرضت السلطات الاستعمارية الفرنسية، ومن خلال اللجان التأديبية التي أقامتها غرامة مالية تقدر بـ 100 فرنك على كل بندقية متفجرة، مما جعل القيمة التي أخذت من 928 مجموعة ريفية تصل إلى 36582298 فرنك اقتطع منها 900000 فرنك كتعويض عن الأضرار التي ألحقت بالمستوطنين، وأنفق منها 150000 فرنك على المجهود الحربي، وحول منها 7933820 فرنك للإنفاق على الأشغال العامة،[3] كما خصص منها مبلغ 6000000 فرنك كإعانة لمهاجري الألزاس واللورين الذين قدموا للمنطقة للاستقرار فيها، وبإيجاز فإن الثورة كلفت الجزائريين مبلغ 6312252 فرنك أي حوالي 70.4 من رأس مال الثائرين وذهب هذا المبلغ كله لصالح الاستيطان وإصلاح ما تخرب من الحرب كالكمائن والمدارس والثكنات.[4]

---

* **راندون**، هو جاك لويس سزار أليكسا ندركونت، عند بلوغه 16 سنة عين كرقيب في الجيش 1812م، ثم بدأ يرتقي في الرتب العسكرية، قدم خدمات كبيرة لملك فرنسا، كما ساهم في الحملات الهادفة للحد من تقدم نابليون، بدا مساره في الجزائر سنة 1838م برتبة عقيد في الفيلق الثاني لجند القناصين بوهران، وقد شارك في أغلب العمليات العسكرية خلال السنوات 1838-1847م، وقام بأشغال زراعية اعترف بيجو بفعاليتها، وفي 1848م أصبح مديرا لشؤون الجزائر بوزارة الحربية، وحاكم عام للجزائر في 1858م، وقد أعطيت لراندون صلاحيات ليطبق مشاريعه الهادفة إلى توسيع الاستيطان. أنظر، شارل أندري جوليات، **تاريخ الجزائر المعاصرة الغزو وبداية الاستعمار 1827-1871م**، ج1، دار الأمة، الجزائر، 2013م، ص663-167.

[1] حمادي بن موسى، **المرجع السابق**، ص128.

[2] حمادي بن موسى، **المرجع نفسه**، ص130.

[3] محمد الحمري، **المرجع السابق**، ص38.

[4] **المرجع نفسه**، ص38.

والأمثلة على ذلك كثيرة، فقد اشتكى سكان تازا* من هذه الغرامات، ومن مسؤولي المصالح الغابية والأعوان وذلك كونهم لم يتوانوا في فرض عقوبات في شكل غرامات مالية لارتكابهم جنحا في حق الغابة إما بالحرق، أو الاستغلال كالرعي والحرث والاحتطاب، والأمثلة على ذلك كثيرة، ويتجلى ذلك في الغرامة التي قدرت بـ 43.38 فرنك وعقوبة العمل المجاني (السخرة) لمدة ستة (06) أيام في حق السيد "زبوج لصفر بن العمري" من دوار عين العنصر وهي مؤرخة في 08 سبتمبر 1897م، بتهمة التعدي على الغابة عن طريق الحرث.[1]

واستحدث قانون الأهالي الصادر في 20 جوان 1881م، غرامات خاصة بالأهالي الذين يتهربون من دفع الضرائب في آجالها تساوي قيمتها أضعاف قيمة الضريبة المسددة في آجالها المحددة، وقد أثبت هذا الإجراء القمعي فاعليته في إجبار الأهالي على الوفاء بالتزاماتهم الضريبية في آجالها، ويمكن أن يتضح واقع تطبيق الغرامات على الأهالي منذ صدور قانون الأندجينا.[2]

السنة	عدد العقوبات	المتوسط لألف ساكن	قيمة الغرامة
1882م	26081	14	208436 ف
1889م	23592	10.89	139765 ف
1890م سداسي أول	12201	5.2	73462 ف
1891-90م	18630	08	112383 ف
1895-94م	23491	10.11	96631 ف

* **تازا**، تقع تازا أو ما يعرف ببرج الأمير عبد القادر على بعد 180 كم جنوب العاصمة الجزائر، تحتل هذه المنطقة موقعا استراتيجيا، إذ تعتبر من المناطق التلية الداخلية، سميت ببرج الأمير عبد القادر في سنة 1963م، نسبة لقلعة الأمير عبد القادر، بعد استقلال البلاد تخليدا لمقاومة الأمير عبد القادر بالمنطقة، فقد اختارها الأمير لإنشاء حصنه الثاني بعد حصن تاقدمت وما جرى من عملية احتلالها من طرف الاستعمار الفرنسي، وإنشاء مركز استيطاني بها، كانت منطقة تازا محل اهتمام من طرف القادة العسكريين الفرنسيين، وتزخر المنطقة بالعديد من المواقع الأثرية التي تؤرخ لمختلف المراحل التاريخية من تاريخ الجزائر. أنظر، محمد نواور، **المرجع السابق**، ص5-144.

[1] محمد نواور، **المرجع السابق**، ص66.

[2] حمادي بن موسى، **المرجع السابق**، ص132.

1896-95م	20097	8.64	92669 ف
1899-98م	23366	9.30	13790 ف
1900-99م	23813	9.81	114525 ف[1]

قيمة الغرامة المفروضة والعقوبات المفروضة على السكان لعدة سنوات.

نلاحظ من خلال الجدول قيمة الغرامة المفروضة على السكان، وكذا عدد العقوبات لعدة سنوات متتالية ابتداء من سنة 1882م إلى غاية سنة 99-1900م.

وقد وصف المؤرخ الفرنسي لويس رين الغرامة الجماعية بأنها: "أصبحت بسرعة وسيلة طبيعية للقمع في حالة رفض الخضوع لأوامر السلطات الإدارية"، فالغرامة الجماعية يمكن أن تطبق على أية قبيلة في الحالتين الآتيتين:

- عندما يقترف أفراد القبيلة الجنحة جماعيا.
- عندما ترفض القبيلة تحديد المتهم والقبض عليه، وتسليمه للسلطات الإدارية والقضائية.[2]

ونكتفي بسرد هذه الأمثلة من نماذج التخريب الفرنسي العقابي المطبق على الجزائريين، وهو أن هذا الرادع العقابي لم يكن فقط موجها لإخماد الثورات ومعاقبة المتسببين فيها، وإنما كان أسلوبا يدبر من الجزائريين تجاه الفرنسيين تسارع السلطات بفرض الغرامة عليهم، والأمر الثاني الذي يفضح إدعاءات الفرنسيين هو أن كافة القوانين الفرنسية التي مرت على الجزائريين لا تخلو من بنود وفقرات ومواد قانونية ذات طابع جذري وقمعي تحتل فيه الغرامة الحيز الكبير.[3]

بعبارة أوضح كان الكولون يغنمون في حين أن الأهالي كانوا يغرمون، ولم يكن المستوطنون في عز الأزمة الزراعية، مستعدين لتحمل تكاليف ما يعتبرونه نتيجة لسوء التنظيم المالي في الجزائر.[4]

---

(1) حمادي بن موسى، **المرجع السابق**، ص132.

(2) حمادي بن موسى، **المرجع نفسه**، ص134.

(3) محمد الحمري، **المرجع السابق**، ص38.

(4) فركوس الصالح، **المرجع السابق**، ص307.

3. استكمال جباية الضرائب

اتخذت الضرائب أبعاد أكثر أهمية وخطورة في الجزائر عقب قيام الجمهورية الثالثة وتحديدا منذ أواخر القرن 19، حيث زادت قيمة الضرائب التي انتزعها الفرنسيون من أجدادنا نحو 220 مليون فرنك عام 1870م إلى 408 مليون فرنك عام 1890م وإلى 44.85 مليون عام 1911م.[1]

بيد أن مرسوم 24 كانون الأول 1870م، حول القسم الأكبر من القبائل إلى أراضي مدنية، وهكذا أخضعت إدارة البلديات الفلاحين لعبئ ضريبي إضافي بشكل زيادات على الضرائب، وأكثر من ذلك تدفع الضرائب بالعملة الفرنسية، إذ أن الدولة الفرنسية قررت أن هذه العملة وحدها السارية في الجزائر، في المقام الأول حدد النظام الضريبي توجيه جديد للإنتاج نحو التبادل لقد أثبت المؤرخون هذا الواقع بطريقة واضحة كما تؤكده الأرقام لاضطرارها لدفع الضرائب تحمل القبائل إنتاجها إلى السوق، لكن هذه الضرورة خلقت الظروف الملائمة لبسط نفوذ رأس المال التجاري.[2]

إذا تفحصنا الإيرادات يمكن ملاحظة أن الضرائب العربية، التي يدفعها الجزائريون وحدهم تحتل فيها مركزا ساحقا، لنأخذ السنة 1880م كمثل: ضمن 35 مليون كإيرادات إجمالية، منها المبالغ المخصصة للجزائر للقيام بأشغال عامة وبعض المعونات، دفع الجزائريون 22 مليون موزعة كالتالي:

- ضرائب عربية 13-14 مليون.
- ضرائب إضافية 2.3 مليون.
- ضرائب استثنائية 0.8 مليون.
- رسوم بلدية 5.00 مليون.
- ضرائب مباشرة وغير مباشرة 0.85 مليون.

ونقدر النسبة النظرية للفرد الواحد كما يلي:

- 8.30 فرنك بين 1860-1870م.
- 12.00 فرنك بين 1870-1890م.[3]

---

[1] رابح لونيسي وآخرون، **تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989م**، ج1، دار المعرفة، الجزائر، 2010م، ص257.

[2] عبد اللطيف بن أشنهو، **تكون التخلف في الجزائر**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979م، ص65-66.

[3] عبد اللطيف بن أشنهو، **المرجع السابق**، ص102.

في معرض تحليلي لميزانية 1887م كتب بوليو يقول: "يدفع السكان الأصليون 40 مليون سنويا على أقل تقدير، أي أكثر من نصف إيرادات الحكومة والمؤسسات البلدية"، ويضيف: "غالبا أن كل المصاريف العامة تقريبا مخصصة للمعمرين... يشترك أبناء البلاد بميزانية الإيرادات بشكل واسع وبميزانية النفقات بشكل ضيق"، بالإضافة إلى الضغط الضريبي المستمر على الجزائريين تجدر الملاحظة إلى مساهمة فرنسا في تسديد العجز، حسب الأرقام التي جمعها لوروا بوليو للسنوات 1830 إلى 1887م بلغت النفقات الإجمالية 4.868 مليون فرنك والإيرادات 1.207 مليون أن يعجز متراكم يقدر بـ 3.661 مليون فرنك جرت تغطيته من الخزينة الفرنسية، وسمح بتغطية النفقات لصالح الاستعمار.[1]

ومن خلال ما سبق، نجد أن السلطات الاستعمارية الفرنسية كانت تعمل على استغلال كل فرصة أو وسيلة من أجل استنزاف الأهالي، حتى وإن كانت هذه الفرصة أو الوسيلة تتعلق بقيم ومفاهيم الدين الإسلامي، على العموم أن السياسة الجبائية التي اتبعتها السلطات الاستعمارية في هذه الفترة تقوم على أساس، وضع الأهالي في إطار دوامة الإرهاق المادي، وإضعاف قدراتهم المادية والنقدية، وبعملية حسابية بسيطة يمكننا القول بأن السلطات الاستعمارية جنت من الأموال ما يكفيها للتقليل من أعباء خزينة الحكومة الفرنسية في باريس، وخلال أربعة عقود من الزمن جنت 278.000 فرنك بدل عن أسواق التيطري لوحدها.[2]

ولقد ظهر في هذه الفترة ما يعرف "بالضرائب العامة الفرنسية"، والتي انقسمت إلى نوعين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة، وهذه ضرائب أمتين، ضرائب الجزائر القديمة التي اعتبرها بعض رجال القانون الفرنسيين "ثمن الهزيمة"، وضرائب الاحتلال لذلك كانت نسبة مساهمة الجزائريين من مجموع قيمة الجباية عالية، وكان المستوطنون يستحوذون على نصيب الأسد من الميزانية، ويلقون بالفتات إلى المسلمين، وأدى ذلك إلى تعاظم الفقر،[3] ولقد انقسمت هذه الضرائب العامة الفرنسية كما سلف وذكرنا إلى:

- **الضرائب المباشرة**

هي الضرائب التي تفرض على الأشخاص الماديين والمعنويين، وتقطع مباشرة كضريبة المهنة، وضرائب الدخل العام، والضريبة على العقارات، وحقوق الجمارك، والضرائب البلدية أهمها: (الضرائب على الكلاب وثيران الحراثة، وحقوق ذبح الحيوانات وإقامة الأسواق والضرائب على المباني وغيرها)، دفع الجزائريون

---

(1) عبد اللطيف بن أشنهو، **المرجع نفسه**، ص102-103.

(2) نور الدين إيلال، **المرجع السابق**، ص255-258.

(3) بشير بلاح، **المرجع السابق**، ص161.

نسبة 76% من قيمتها الإجمالية عام 1907م، وقد مثلت الضرائب البلدية أكثر من ربع قيمة الضرائب المفروضة على الجزائريين، الذين كانوا يدفعون ما بين 80-86% من إجمالي الضرائب البلدية.[1]

- **الضرائب غير المباشرة**

هي التي تفرض على بعض المواد والنشاطات والخدمات، كالرسم على القيمة المضافة وحقوق الطوابع والسجلات والرخص المختلفة، وحقوق الصيد وغيرها، أما الكولون فقد أعفوا من ضريبة الدخل وضريبة التركات التي كانت سارية بفرنسا، وبالجملة فقد كان الجزائريون يدفعون في مطلع القرن العشرين ضعف ما يدفعه الكولون من الضرائب دون الإفادة منها، مما قلص مواردهم وضاعف من شقائهم وحرمانهم.[2]

دون أن ننسى الضرائب العربية التي أرهقت كاهل الأهالي خلال السنوات التالية وهذا ما يظهر من خلال الجدول:

السنوات	قيمة الضريبة
1870م	22000000 فرنك
1872م	14.245.224 فرنك
1876م	16.929.400 فرنك
1877م	9.732.745 فرنك
1985م	48800000 فرنك
1890م	48800000 فرنك
1894م	3923498.11 فرنك[3]

قيمة الضرائب المفروضة على السكان خلال السنوات 1870-1894م

---

[1] بشير بلاح، **المرجع السابق**، ص259.

[2] بشير بلاح، **المرجع نفسه**، ص259.

[3] بشير بلاح، **نفسه**، ص259.

نلاحظ أن الضرائب لم تمس الفلاح فقط بل تعدت إلى الرعاة أيضا، فقد كان هؤلاء يدفعون الإتاوات* عند مرورهم بقطعانهم عبر الغابات،[1] وبمجرد إعادة مجلس الحكومة انكب هذا الأخير على منظومة الضرائب ورفع مبلغ مساهمتها في الخزينة وأقام مصلحة للإحصاء والتحصيل يعمل فيها موظفون فرنسيون، وفي 22 أوت 1871م أنشأ "دوجيدون" وظيفة "مأمور الإحصاء" وكلفت بدراسة إمكانية استبدال القايد بموظف فرنسي، وحين تبين له نتائج التجربة كانت مشجعة قرر مضاعفة عدد الموظفين المكلفين بتلك المهمة سنة 1872م، بيد أنه نظرا لنقص الاعتمادات المالية والموظفين فقد اضطر "الحاكم العام" إلى استعمال أعوان المسح في مصلحة الطبوغرافيا، وتمكن بذلك من إنشاء مصلحة للموزعين الإحصائيين المدمجين في مصلحة الضرائب المتنوعة ومسح الأراضي، كانت مهمتهم هي ضبط حسابات الضريبة وتكوين سجل اسمي لدافعي الضرائب.[2]

وخلصت اللجنة الخاصة التي أنشأها "دوجيدون" إلى ضرورة إلغاء المشاريع الرامية إلى سن ضريبة عقارية أوروبية ووضع حد نهائي لأشغال مصلحة مسح الأراضي، ومن جهة أخرى زيادة حجم الضرائب العربية وإخضاع الأهالي الذين يعملون في أراضي يملكها الأوروبيين لدفع العشور.[3]

ولكن لم تلبث مصلحة الإحصاء أن خيبت أمال الحاكم العام لأن أعوان المسح العاملين فيها لم يكونوا يتقنون العربية فاضطروا للاستعانة بالقياد، مما جعل المجلس يقرر عدم الاعتماد على إحصاءاتهم كقاعدة لحساب مبلغ الضريبة، ولكن وصل الحاكم العام "شانزي"* وافق المجلس الأعلى بأغلبية ضعيفة على تعويض الضرائب العربية بضريبة موحدة التوزيع على أن يظل مبلغا ثابتا لسنوات طويلة.[4]

ولكن بعد ذلك تحولت الضريبة إلى ضريبة تقسيط (أي جعلها أقساطا) يتم تحديدها وفق مبلغ يستخرج من معدل السنوات الممتدة من 1872م إلى غاية 1874م، وانطلاقا من هذا أصبح العشر يدفع في الخزينة بدلا

---

* **الإتاوات**، مفردها إتاوة وهي الجزية المأخوذة كرها، يأخذها الغالب من المغلوب. أنظر: مصطفى عبد الكريم الخطيب، **المرجع السابق**، ص17.

[1] أحمد الخطيب، **حزب الشعب**، المؤسسة الوطنية للكتاب، ج1، الجزائر، 1986م، ص46.

[2] شارل روبير أجيرون، **المرجع السابق**، ص469.

[3] شارل روبير أجيرون، **المرجع نفسه**، ص470.

* **شانزي**، "أنطوان أوجين ألفرد شانزي" عين حاكما عاما للجزائر بين سنتي 1873-1883م، وكان سابقا قنصلا في بلاد الشام، من أبرز قاراته حرمان الجزائريين من التعليم، أنشأ لجنة أصدرت قانون 30 ماي 1874م، حيث تم التأكيد على إلغاء لجنة المحلفين أو منعها من البث في قضايا الجنح. أنظر، شارل روبير أجيرون، **المرجع السابق**، ص389.

[4] شارل روبير أجيرون، **المرجع السابق**، ص772.

من القياد، كما ورد في القانون الخاص بالأراضي التي خضعت للمسح العقاري سوف تدفع إجمالي الضريبة العقارية ابتداء من 1877م، ولا يدفع الأوروبيين سوى نصف المبلغ الأساسي إلى غاية 1882م.[1]

وإلى جانب الضرائب العربية التي تحدثنا عنها، كان المسلمون الاهالي يدفعون ما بين 1877-1881م سنتيمات مضافة معدل مجموعها السنوي حوالي 2.300.000 فرنك، السنتيمات الاستثنائية حوالي 800.000 فرنك، الرسوم البلدية حوالي 5 ملايين فرنك إضافة إلى الضريبة الفرنسية المباشرة وغير المباشرة، فمثلا سنة 1881م نذكر المبالغ التالية 45.000 فرنك لرخص بيع التبغ 138.321 فرنك ضريبة الحرفة الأهلية، 679.770 فرنك مقابل حقوق الدمغ والتسجيل، ولقد تم التفكير قي سن ضريبة على الأبواب والنوافذ غير أنه تم التراجع عن ذلك للصعوبة التي لقيتها عملية إحصاء الفتحات الموجودة في دور الأهالي.[2]

كما ارتبط تطبيق قانون فارنييه* ومن قبله القرار المشيخي 1863م، بنفقات تحديد أراضي الأهالي التي تقع على عاتقهم، لتمويل تلك العمليات بمراسيم صدرت في 27 جويلية 1875م، 04 سنتيم إضافية عن كل فرنك من الضرائب، مرسوم أفريل 1878م أصبحت 18 سنتيم، قرار الحاكم العام يوم 17 أفريل 1878م لدفع زكاة المواشي نقدا.[3]

احتلت عمالة قسنطينة المرتبة الأولى في دفع الضرائب العربية، وذلك راجع إلى أنها تدفع ضريبة الحكور دون باقي العمالات من جهة، ومن جهة أخرى لكثرة عدد سكانها وقد ارتفعت هذه الضرائب لتصل قيمتها 1883م إلى حوالي 14.030.028 فرنك وبزيادة تفوق المليون فرنك، وقد لعبت الحكور والعشور دورا كبيرا في هذا الارتفاع، حيث قدرت ضريبة العشور في هذه السنة بحوالي 5.259.112 فرنك أما ضريبة الحكور بحوالي 1.150.451 فرنك.[4]

---

[1] شارل روبير أجيرون، **المرجع نفسه**، ص773.

[2] شارل روبير أجيرون، **المرجع السابق**، ص475.

* **قانون فارنييه**، أو ما يعرف بقانون المستوطنين، هذا القانون الذي نظر إليه على أنه أخطر إجراء تشريعي اتخذته الجمهورية الفرنسية الثالثة في حق الجزائريين، ويظهر في أنه سيغير وجه الريف الجزائري تغيرا جذريا، بفتحه الباب على مصراعيه لعمليات البيع والمضاربة في الأراضي الجزائرية لصالح الأوروبيين واليهود، للتحايل على سلب الجزائريين أملاكهم وبطرق أكثر ما يقال عنها ملتوية، فقد نص قانون فارنييه على مجموعة من المواد الخاصة بالملكية العقارية في الجزائر، ومن نتائجه أن الأهالي في الفترة الممتدة بين 1877م إلى 1898م، ياعوا للمستوطنين حوالي 432.388 هكتارا دون الأخذ بحساب المبيعات لدى الموثقين. أنظر، محمد الحمري، **المرجع السابق**، ص47.

[3] علي عبود، **المرجع السابق**، ص140.

[4] عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص137.

مع مطلع القرن العشرين اتضح أن الجزائريين كانوا يدفعون 46% من الضرائب المباشرة رغم أنهم لا يملكون سوى 37% من ثروات البلاد،[1] وإذا كانت جباية الضرائب تستمد مشروعيتها من كون الدولة تعيد إلى دافعي الضرائب أموالهم بطرق غير مباشرة على شكل خدمات مختلفة وضرورية، ففي حالة الجزائريين لم يكن الأمر كذلك فرغم أن أغلب موارد خزينة الجزائر كان مصدرها الضرائب العربية إلا أن أغلب نفقاتها ظلت حكرا على المستوطنين الأوروبيين.[2]

لقد لخصت صحيفة La vigie Algérienne، في إحدى مقالاتها إلى ما يلي: "لكن نكون مبالغين إذ قلنا إنه لو طبق هذا الأسلوب الاستفزازي على بلد أوروبي ولو كان من أغنى البلدان، فإن مرور سنوات قليلة يكفي لإحلال البؤس التام فيه".[3]

4. قوانين ومراسيم المنظومة الجبائية ومشروع إصلاحها

4. 1. القوانين والمراسيم الجبائية

منذ احتلال فرنسا للجزائر طبقت إجراءاتها القمعية والزجرية التي كانت وابلا على الشعب الجزائري، حيث ظهر الوجه الحقيقي للاستعمار القائم على القهر والإبادة الجماعية، فلا النظام العسكري البغيض الذي تميز بحملاته العسكرية على القبائل والمدن الجزائرية ما بين 1830-1870م ولا النظام المدني السافر الذي أطلق يد المستوطنين من المهاجرين الفرنسيين والأوروبيين في الجزائر ابتداء من سنة 1870م، كانا يهدفان إلى ضمان حقوق الشعب الجزائري إلا أنه وقع العكس من خلال إصدار إجراءات وقوانين ومراسيم تعسفية.[4]

وهكذا وبعد فشل الاستعمار الفرنسي من عملية تجريد الشعب الجزائري من هويته وسلب شخصيته عن طريق القوة لجأ إلى سن قوانين ومراسيم وقرارات قانونية تعسفية زجرية لأنه يرى فيها أنها تلعب دورا هاما في ميادين العقل والعدل والتنظيم بل وإنها عاملا فاعلا في حياة الإنسان الجزائري، وفي هذا الإطار عملت النصوص القانونية لتصبح خادما للسيطرة السياسية على عقل الإنسان الجزائري ومعتقداته.[5]

---

[1] يحي بوعزيز، **المرجع السابق**، ص42.

[2] عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص138.

[3] صالح فركوس، **المرجع السابق**، ص307.

[4] محمد الحمري، **المرجع السابق**، ص32.

[5] محمد الحمري، **المرجع نفسه**، ص32.

لم تنجح الإدارة الاستعمارية في فرض الضريبة على الأوروبيين، فلم تجد يدا من رفع نسبة الضرائب مرات عديدة حرصا على توفير موارد ثابتة للعملات وتحمل أعباء النفقات الجديدة[1]، وهذا ما جاء في:

✓ قرار فيفري 1871م الذي نص على ما يلي:

- فيما يخص المادة الأولى: تخص تعريفات – التحاويل إلى النقود لفريضة الزكاة مثبتة لسنة 1871م كما يلي:
  - بالنسبة للإبل 4 فرنك للرأس.
  - بالنسبة للثيران 3 فرنك للرأس.
  - بالنسبة للماعز 20 سنتيم للرأس.
  - بالنسبة للجياد 15 سنتيم للرأس.
- أما فيما يخص المادة الثانية جاء فيها: تعتبر الحيوانات المولودة منذ أول جانفي للسنة معفية من الضرائب.
- وجاء في المادة الثالثة: السادة رؤساء الدوائر، والسادة الإداريون العامون للإقليمات العسكرية مكلفين بتنفيذ هذا القرار.[2]

✓ ويليه قرار جوان 1872م الذي نص على:

- سن ضريبة على ملكيات الأهالي المشيدة وغير المشيدة، وضريبة على المهن والعائدات الصناعية.
- فرض رسوم بلدية جديدة وخدمات مادية في المسالك القروية.

متوقعا من وراء ذلك حصول زيادة ملموسة في المداخيل وتخفيف الضرائب على المزارعين الأهالي.[3]

في سنة 1873م تقرر فرض مبلغ كبير من السنتيمات المضافة على الضرائب العربية لتمويل مصلحة شؤون الملكية الأهلية[4]، ولهذا صدر:

- مرسوم 13 جويلية 1873م ليحددها مبلغها سنتيمين اثنين لكل فرنك من الضريبة الأصلية بالنسبة لمختلف الضرائب العربية، وعشر سنتيمات للزمة القبائلية،[5] وهذا من أجل زيادة مداخيل الخزينة

---

[1] فركوس الصالح، **المرجع السابق**، ص304.

[2] Bulletin Officiel du gouvernement général de l'Algérie , Onzième année 1871, Alger – topographie Boyer, RUB – AZOUN, 1872, p120.

[3] شارل روبير أجيرون، **المرجع السابق**، ص470.

[4] صالح فركوس، **المرجع السابق**، ص304.

[5] عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص135.

الفرنسية،[1] فابتداء من هذه السنة تم رفع نسبة العشور بنسبة 10% وذلك بزيادة جزافية لسعر قنطار القمح والشعير، كما رفع مبلغ الزكاة، أما في البلديات المكتملة الوظائف، حيث لم يفرض دفع السنتيمات الإضافية، فقد فرضت على مساكن الأهالي رسوم على الإيجار وامتلاك الكلاب، وحيث اعترف قرار 05 جانفي بأن "هذه الرسوم لم يتقبلها الأهالي إلا مرغمين" فقد تم إعفاء البلديات المختلطة منها.[2]

- مرسوم 21 نوفمبر 1874م: الذي نص على إنشاء مديريات الضرائب المباشرة على مستوى كل عمالة، ودعمها بأعوان من المستوطنة للتكفل بالعمليات المتعلقة بضبط قاعدة احتساب الضريبة العربية.[3]

وحين تبين أن ذلك لم يكن كافيا تقرر بموجب: قانون 27 جويلية 1875م مضاعفة الأرقام المذكورة ابتداء من السنة الموالية.[4]

قرار 04 جانفي 1877م، الذي صدر من طرف الحاكم العام، والذي رخص للمعنيين بضريبة الخدمات أداء نصف أيام الخدمات، المقرر لهم نقدا وأداء نصفها عملا، ولا حاجة إلى بذل مجهود كبير لإدراك المقصود من تلك الحرية الممنوحة إذ صارت ضريبة الخدمات أثقل الضرائب البلدية.[5]

لقد ازداد العبء الضريبي بالنسبة للفرد بـ 50 % غير أن الخطر بلغ نقطة الأوج في السنوات الأخيرة، في الوقت الذي كانت الحكومة الفرنسية تقوم بمراقبة الاعتماد المالي الذي تدفعه للجزائر، حيث أن البلد الأم لم يعد قادرا أو راغبا في التسديد، فقد وجدوا من الطبيعي تحميل الأهالي مزيدا من الدفع.[6]

- قانون 19 ديسمبر 1900م، الذي بفعله انتقلت السلطات الفعلية إلى يد النواب الأوروبيين في المجلس المالي الكائن في الجزائر وبدؤوا يشرعون فيه لأنفسهم، ويتخذون جميع القرارات المالية التي تخدم مصالحهم، دون التدخل من باريس فلهم استقلال مالي[7]. وكما سبق وتطرق له فيما يخص السياسة المالية.

---

[1] أحميدة عميراوي وآخرون، **أثار السياسة الاستعمارية والاستيطانية في المجتمع الجزائري (1830-1954م)**، منشورات المركز الوطني وثورة أول نوفمبر 1954م، الجزائر، 2007م، ص57.

[2] صالح فركوس، **المرجع السابق**، ص305.

[3] شارل روبير أجيرون، **المرجع السابق**، ص475.

[4] عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص136.

[5] صالح فركوس، **المرجع السابق**، ص305.

[6] صالح فركوس، **المرجع نفسه**، ص309.

[7] عبد النور خيثر، **منطلقات وأسس الحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954م**، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، الجزائر، د س، ص90.

بالإضافة إلى التحكم في الجزائريين الذين يمثلون المصدر الرئيسي لدفع الضرائب الثقيلة الأمر الذي جعلهم يشكون من استغلال المستوطنين لهم، فبحكم إشرافهم على الميزانية، فإنهم أهملوا حاجات الأهالي الاقتصادية والاجتماعية ووجهوا المصاريف إلى إنشاء مشروعات تخصهم دون غيرهم.[1]

لقد رفض الجزائريون مختلف القوانين الفرنسية الزجرية والاستثنائية، وتمردوا عليها وهذا باللجوء إلى المقاومة الفردية أو تحمل السجن والغرامة، وتعددت أسبابها واختلفت وجهات النظر من قبل فاعليها، فهي تعبر بشكل واضح عن رفض الجزائريين للأوضاع السيئة التي تسببت فيها الإدارة الاستعمارية المحلية، إذن فتمرد الجزائريين وعصيانهم للقوانين الاستعمارية، كان بارزا وأجمع عليه كل المعنيين بالأمر من المسؤولين الفرنسيين وممثليهم في المجالس المحلية، حيث نتج عن هذه الإجراءات رفض الجزائريين لها بواسطة الهجرة عن بلدانهم، كتعبير أكثر علنية يمس بسمعة فرنسا الاستعمارية.[2]

4. 2. تعذر إصلاح منظومة الضرائب

كان للضرائب في الجزائر العديد من مشاريع الإصلاح وهذا عائد للآثار الباهضة التي خلفها على الجزائريين، وانعكست على مختلف الأوضاع العامة الخاضعة بالبلاد منذ الاحتلال وإلى غاية الاستقلال، وبالرغم من تعدد هذه المشاريع إلا أنها باءت بالفشل، وهذا ما سأحاول تسليط الضوء عليه.

بدايتها بما قام به "نابليون الثالث"، المتمثل في مراسلتين تحتويان نقدا لاذعا على الضرائب العربية ومن خلالها ألغى التطبيقات الجبائية القائمة في بعض المراكز الأوروبية والتي كانت منهكة للقبائل العربية وترابطها، اقترح تعويض الضرائب المستحقة للبلدية بضريبة واحدة، تثبت مرة واحدة للجميع، وفيما يتعلق بالضرائب ذات الأصل الأوروبي، أراد "نابليون الثالث" خلق ضريبة عقارية في الجزائر، إن أصل هذا الإصلاح تم تفعيله نتيجة اقتراح "لجنة الضرائب العربية" (Commission des impôts arabes)، بالخصوص سنة 1861م والتي اقترحت التشدد في جباية الضرائب العربية وتوسيعها لتشمل كل الأهالي والأوروبيين في ضريبة عقارية واحدة، وقد عرض بتصريح وزاري في 02 جويلية 1864م، لكنه لم يطبق على الإطلاق طيلة القرن 19،[3] إن

---

[1] عبد النور خيثر، **المرجع السابق**، ص93.

[2] محمد بليل، **المرجع السابق**، ص164-165.

[3] توفيق دحماني، الضرائب في الجزائر، **المرجع السابق**، ص524-525.

المنازعات العديدة والرغبة في تنفيذ الإصلاحات، بدت جلية في النظام الجبائي الاستعماري للجزائر، والذي لم يظهر بشكل متآلف متكيف مع متطلبات البلاد، إلا نادرا.[1]

إنه لمن دواعي الدهشة أن نقرأ في مذكرة تم تحريرها بأمر من الحاكم العام (La ferriere) سنة 1897م ما يلي: "... لا تزال الحكومة الفرنسية، ولاعتبارات سياسية، مترددة بخصوص إدخال تغيير جذري على الوعاء الضريبي في هذه المقاطعة (قسنطينة) ثم انتقد التقرير أحمد باي" الذي واصل جباية نفس الضرائب والإتاوات التي فرضها الأتراك بصورة تعسفية... في حين أن عبد القادر استبدلها، في مقاطعتي وهران والجزائر، بضرائب قرآنية"، لا يمكن أخذ مثل هذه المبررات مأخذ الجد لأن الإدارة الاستعمارية كانت على دراية تامة بإصلاحات أحمد باي التي كانت أكثر تطورا من إصلاحات الأمير عبد القادر في هذا المجال ولكنها تعمدت تجاهلها.[2]

وتوالت العديد من الإصلاحات الخاصة بالنظام الضريبي خلال فترة الحكم العسكري، إلا أن الجزائريين لم يلمسوا أي تغير حقيقي بل كلما توالت السنوات زادت أطماع الإدارة الاستعمارية مستغلة الضرائب لإشباع حاجاتها.

ومنذ استهلال سنة 1870م، ذهبت المشاريع الإصلاحية في مهب الريح، دون أن تترك أي أثر إيجابي، فإن الضرورة أدت في بعض الأحيان إلى غض النظر عن المشاريع التي كانت تقترحها اللجان، ولقد ظل الانتباه منصب حول التعديلات التي تطلبها نظام الضرائب العربية الخاص بالأهالي، فمنذ تاريخ 1871م يمكن تتبع ذلك التطور الناتج عن ازدياد حجم الضرائب من جهة وأيضا نسبة المطالبة بإصلاحات من جهة أخرى وعليه فتتبع نشاط المجلس الأعلى لحكومة الاحتلال، من خلال الاجتماعات الدورية والتي أسفرت عنها محاضر الضبط السنوية، يعد ذا مسعى وحيدا تعلق بإيجاد حلول لمسائل النظام الضريبي.[3]

وما يمكن قوله عن مشاريع إصلاح الضرائب: إنه وحتى نهاية القرن 19م، وعن طريق البحث في مضمون محاضر الضبط ولاسيما في المسائل التي طرحها مجلس الحكومة في جلساته المتعددة، يلاحظ بأنها

---

[1] عبد الحميد زوزو، **الأوراس إبان فترة الاستعمار الفرنسي (1837-1939م)**، تر، مسعود حاج مسعود، ج1، دار هومة، دب، 2005م، ص241.

[2] عبد الحميد زوزو، **المرجع السابق**، ص241.

[3] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص533-534.

اتفقت في مجملها على نقطة واحدة، ألا وهي تحويل الضرائب العربية أو تعديلها، وعلى هذا الأساس يمكن الإطلاع على ثلاثة تعديلات، أو مشاريع إصلاحية كبرى متتالية مست النظام الضريبي الخاص بالجزائريين.[1]

- الأول: مشروع تحويل الضرائب العربية 1873م، ومس جذريا طرق تبديل الضرائب الأربع.
- الثاني: تحويل الضرائب العربية: ضريبة النصاب أو التحديد المتفاوتة في مداخيلها إلى ضريبة موحدة موزعة، ذات دخل ثابت تماشيا ومبادئ الضريبة العقارية في فرنسا.
- الثالث: اقتراح لجنة 1892م، القاضي بالإبقاء على ضريبة التحديد وعدم التغير في نظام الزكاة مع إلغاء الحكور من جهة، وتوحيد العشور في الولايات الثلاث.[2]

أما فشل الإصلاحات الضريبية التي حاولت الإدارة الاستعمارية القيام بها وأمام الضغط الضريبي المفروض على الأهالي، انخفضت نسبة مساهمة الضرائب العربية في ميزانية العملات بعد سنة 1908م من حوالي 84% إلى 64% سنة 1911م ثم 57% سنة 1998م.

فلقد بدأ الثدي الذي تقتات منه ميزانية العمالات في النضوب، حيث انخفضت هذه الضرائب من حوالي 17.290.469 فرنك إلى حوالي 15.388.749 فرنك سنة 1909م.

فالانخفاض سنة 1909م كان أمرا واقعيا وحقيقيا، أما تفسير أسباب هذا الانخفاض فإن المستوطنين كانوا يعتقدون بتعميم التهرب الضريبي، وهذا تبرير غير مؤسس.

والتفسير الأكثر بداهة قد أعطي بكل بساطة من طرف آيت مهدي رئيس المندوبية القبائلية حين قال: "لقد تناقصت الضريبة العربية لأن أراضي العرش صارت الآن بيد الأوروبيين ولم تعد تدفع شيئا".[3]

لقد استمر استخلاص الضرائب العربية إلى غاية 1918م[4]، فأمام الارتفاع المستمر لوتيرة الضرائب وأمام تدهور الوضع الاقتصادي المحلي، وفقر الأهالي حاولت السلطات الاستعمارية منذ 1918م إصلاح نظام الضرائب العربية، حيث كلفت رؤساء القبائل بجمعها من الأهالي ثم دفعها في صندوق الخزينة الفرنسية[5]، ولتبرز بعد هذا التاريخ منظومة ضريبة جديدة، إذ لم يعد الأهالي يسددون سوى نسبة 16 % من الضرائب

---

(1) توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص535.

(2) توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص535.

(3) عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص139.

(4) عبد الحكيم رواحنة، **المرجع نفسه**، ص140.

(5) رضوان شافو، **الجنوب الشرقي الجزائري خلال العهد الاستعماري ورقلة أنموذجا 1844-1962م**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر2، بوزريعة، 2011-2012م، ص224.

المباشرة التابعة للميزانية الاستثنائية و28% من مبلغ الضرائب غير المباشرة و27% من المبلغ الإجمالي للضرائب سنة 1921م والحال أن هذه النسب كانت سنة 1913م كما يلي 66% (ضرائب مباشرة)، 26% (ضرائب غير مباشرة)، 41% من مجموع الضرائب.[1]

5. آثار النظام الضريبي الفرنسي

كان النظام الضريبي الذي طبقته الإدارة الاستعمارية أثار لا تعد ولا تحصى والتي أثرت على كافة مناحي الحياة لدى الشعب الجزائري.

5. 1. آثار الضرائب على الجزائريين

وعموما أثار المنظومة الضريبية الفرنسية يمكن حصرها في النقاط التالية:

- ✓ بداية الآثار الضريبية على الجزائريين كان مع النظام الضريبي الأميري. فلقد خلف النظام الضريبي لدولة الأمير عبد القادر مع توالي السنين، أثارا عديدة على مختلف مجالات الحياة في البلاد، وأهم التأثيرات على الإطلاق، تجلت في تلك الحملات العسكرية والجبائية على السكان، وكذا الزيادات الضرائية التي كان يتعرض لها السكان، نتيجة حاجة الدولة للأموال، إضافة إلى سوء تدبير بعض موظفيه، وجباته، مع ما تركه ذلك من تأثيرات وتأثرات على الدولة.[2]
- ✓ وجهت للنظام الضريبي الاستعماري، انتقادات كثيرة حتى من قبل الفرنسيين أنفسهم، وتمثل ذلك بالخصوص في تعدد مشاريع الإصلاح الناتجة عنه، وهذا نتيجة الآثار الباهضة التي خلفها على الجزائريين، وانعكست على مختلف الأوضاع العامة للبلاد.[3]
- ✓ إن من نتائج سياسات الإدارة الاستعمارية الجديدة في بداية الاحتلال، المنتهجة بخصوص النظام الضريبي تمثلت في استمرارية تحصيل الضرائب العربية، ومنذ ذلك الحين بدأت حالة الأهالي تسير نحو التدهور التدريجي، فطورا بسبب عدم تنظيم الإدارة، وطورا آخر لتعذر هذه الأخيرة عن القيام بمهامها، بدون إجراء تعديلات في المنطقة التي أُبحت في حيازتها (المنطقة المدنية)، والمعلوم أن عامل التدهور ذلك كان راجعا بالدرجة الأولى إلى الشكل الذي أخذه قالب الضرائب العربية.[4]

---

[1] أجيرون، **المرجع السابق**، ص200.

[2] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص516.

[3] توفيق دحماني، **المرجع نفسه**، ص524.

[4] توفيق دحماني، **نفسه**، ص527.

- ✓ أثرت الضرائب المختلفة تأثيرا مباشرا على الفرد والمجتمع معا، لما حملته من إجراءات صارمة في دفع المستحقات، وتوفير الوسائل المختلفة في التحصيل الضريبي الذي ارتبط بالتشريعات المختلفة وخاصة قانون الأندجينا الذي حمل في العديد من موارده إلزام السكان الجزائريين بذلك، وكان الحاكم العام نفسه يشرف على هذه العملية بإرساله تقريرا لوالي وهران بتاريخ 28 جوان 1882م يطالبه فيه بإلزام الجميع بالضرائب العربية ردا على اقتراحات بعض النواب الذين طالبوا بتأخيرها إلى السنة المقبلة، بسبب ضعف الإنتاج.[1]
- ✓ أخضع الأهالي المسلمون في البلديات المختلطة إلى قرابة خمسة عشر (15) ضريبة مختلفة كانت تجمع بأساليب غير إنسانية فكان دافع الضرائب يتعرض للإهانة والإذلال في مناسبتي جمع الضريبة التي تتم مرتين في السنة أي في فصل الربيع وبعد الحصاد خلال فصل الصيف.[2]
- ✓ نأخذ مثال عن مدى تأثير هذه الضرائب على السكان، ففي منطقة الأوراس وتحديدا سنة 1857م، كانت سنة تمرد وعصيان بسبب الارتفاع الفاحش للضرائب، ونلمس دليلا آخر مفاده أن الإدارة الاستعمارية كانت تلجأ إلى فرض المزيد من الضرائب لتكميم الأفواه من جهة، ولإثراء الخزينة من جهة أخرى وذلك بالرغم من أنه كان يوجد منذ سنة 1852م بعض ذوي التفكير السليم الذين أدانوا سلوك الإدارة العليا وتأسفوا له وطالبوا بفرض "ضرائب أخف" وطأة لكي لا تكون سيطرتنا مدعاة للاحتجاج.[3]
- ✓ مما لا شك فيه أن الجزائريين اشتكوا من هذا النظام القمعي الذي سلط عليهم خاصة سكان الريف، الذين أصبحوا يعانون من الفقر بسبب دفع الضرائب، كتمويل ميزانيات البلديات ودفع الرشاوي للقيادة، وبذلك ازداد هذا الفلاح عجزا وبؤسا، وتعرض للغرامة الجماعية أحيانا وللسجن أحيانا أخرى، وازداد تسلط الإدارة الاستعمارية على الجزائريين إذ مست صميم مجتمعه بتطبيق أقصى العقوبات عليه، ذلك ما أورده "أجيرون" في إحدى هوامش دراسته: "فإذا العربي لم يدفع الضرائب فإن الموثق يبيع له قطعانه ويضع زوجة الفلاح في السجن إلى غاية التحصيل"، وحسب تصريح الأهالي للجنة جون فيري: "لقد ضربنا وأذللنا وعملت نساؤنا بسوء، وكانت السلطات المحلية جد قاسية علينا وعندما يشتكي أحدنا يسجن ويغرم ويتم حجز أراضينا أو مصادرتها".[4]
- ✓ رغم أن أنصار الحكم المدني الذي خلف الحكم العسكري في الجزائر، كانوا يزعمون أنهم أكثر تحررا والتزاما بالقيم الإنسانية، إلا أن ذلك لم ينعكس إيجابا على المجتمع الأهلي المسلم، حيث استمرت الضرائب

---

[1] محمد بليل، **المرجع السابق**، ص144.

[2] حمادي بن موسى، **المرجع السابق**، ص136.

[3] عبد الحميد زوزو، **المرجع السابق**، ص241.

[4] محمد بليل، **المرجع السابق**، ص144.

والغرامات الفردية والجماعية ترهق كاهل الفلاح الجزائري، الذي ازداد وضعه بؤسا ووصل في سنة 1893م إلى درجة من الفقر أقنعت الإدارة الفرنسية بضرورة تخفيض العبء الضريبي مؤقتا بالشكل الذي يسمح لهذا الفلاح المرهق الاستمرار في تمويل ميزانيات الجزائر، علما أن الضرائب العربية – خاصة بالأهالي دون المعمرين – كانت تشكل ثلاثة أرباع (3/4) مداخيلها.[1]

- ✓ إن الآثار السلبية المترتبة عن التشريعات الاستعمارية في مجال الضرائب، التي ارتبطت بأوضاع الجزائريين المختلفة أدت إلى تحطيم المجتمع الجزائري، مما أدى ببعض المسؤولين والممثلين وشخصيات فاعلة في المستعمرة إلى انتقاد هذا الأسلوب والدعوى إلى وضع آليات للعلاج وإلغاء الضرائب العربية ومساواة الجميع في موضوع الضرائب، وحسب جريدة "اكوادورو": "لابد من وضع آلية ليستفيد منها المجتمع الأوروبي والعربي من هذه الضرائب".[2]
  - يمكن أن نجمع آثار النظام الضريبي الفرنسي على الجزائريين في النقاط المختصرة الآتية:
    - ضخامة الاعباء الضريبية.
    - الزيادات الضريبية.
    - التغيير في مداخيل الضرائب العربية.
    - تجاوزات تطبيق الضرائب العربية. (العقاب الضريبي).
    - عدم التساوي في توزيع الأعباء الضرائبية.[3]

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن الإمكانيات التي كانت متوفرة للمستوطنين لم يجد منها الأهالي إلا البؤس والشقاء، الذي جعلهم مشردين في الجبال والصحاري وبالرغم من المجاعات والأزمات الاقتصادية والأوبئة المتوالية التي أتت عليهم، فإن الإدارة الاستعمارية لم تكترث لذلك، بل ظلت تفرض عليهم ضرائب تفوق إمكانياتهم، وإذ كانت القبائل تعاني من ضغط هذه الضرائب، فإن المعمرين كانوا ينتفعون بها في تحسين شروط حياتهم،[4] فالجزء الأعظم من موارد الميزانية لفائدة العنصر الأوروبي وحده تقريبا، إن حاجات الأهالي الأكثر استعجالا لا يستجاب لها، وفي كثير من البلديات تخصص مبالغ هامة لنفقات كمالية مع إهمال أعمال أساسية

---

[1] حمادي بن موسى، **المرجع السابق**، ص136-137.

[2] محمد بليل، **المرجع السابق**، ص144.

[3] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص537-545.

[4] عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص155.

للسكان المسلمين، وإن هذا الوضع لمن الشذوذ بحيث أن الميزانية العامة، وكذا ميزانيات البلديات والدوائر إنما تتغذى في معظمها من الضرائب التي يدفعها الأهالي.[1]

5. 2. موقف الجزائريين من الضرائب

أثارت الضرائب المفروضة على الجزائريين ردود فعل رافضة لها، فقد اعترضت بقوة الكثير من القبائل، وقاومتها مقاومة عنيفة، فمثلا قبيلة أولاد عطية التابعة لولاية سكيكدة حاليا وبعض القبائل الأخرى التابعة لقيادة قبلي بواد زهور المتواجدة ببلدية القل حاليا، رفضت دفع الزكاة وتم اغتيال شيخ أولاد عطية بومسيخ الذي عرف بـ "وفائه" و"إخلاصه" لفرنسا، أما في قسمة سطيف فقد انتقدت المكاتب العربية هذا النظام الضريبي،[2] ومهما يكن من أمر فإن الضريبة تتأثر بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية العامة في البلاد، فخلال الستينات حيث عرفت البلاد المجاعات والكوارث والأوبئة وهلاك الكثير من المحاصيل الزراعية وتنامي الغضب الشعبي، واندلاع الثورات خاصة ثورة أولاد سيدي الشيخ 1864-1865م، كانت الغرائم المفروضة على الأهالي تعجزية حيث بلغت عام 1866م 29.197 فرنكا، في حين أن الضرائب تراجعت نوعا بسبب تلك الأوضاع والعجز الكبير عن الدفع.[3]

تعالت الأصوات المنتقدة للنظام الضريبي المطبق على الجزائريين من الفرنسيين أنفسهم، وحتى من غلاة الاستعماريين الذين انتقدوا إدارتهم، في مبالغتها في عملية إفقار الأهالي دون مراعاة أحوالهم الاجتماعية والاقتصادية، نتج عن أسلوب الإفقار المتوخى من وراء هذه السياسة الضريبية إلى اضطرار الغالبية من الجزائريين إلى بيع ممتلكاتهم والهجرة عن الوطن،[4] أو تحولهم إلى أجراء في أراضيهم التي تم الاستيلاء عليها، من طرف الإدارة الفرنسية، بعد أن عجزوا عن تسديد المبالغ الكبيرة من الضرائب، المسلطة عليهم ومع هذا الوضع كانوا ملزمين بدفع ضرائب ثقيلة قدرت قيمتها الإجمالية بضعفي ما كان يساهم به الأوروبيون.[5]

إن الانتفاضات المختلفة في الأرياف كانت تعبر عن رفض الجزائريين للإجراءات الاستعمارية، التي سمحت لهم برفع آلاف التقارير والشكاوي إلى السلطات المحلية المعبرة عن معارضة الجزائريين للتنازل عن

---

(1) عبد الحكيم رواحنة، **المرجع السابق**، ص155.

(2) صالح فركوس، **التشريعات المنظمة للاستيطان الاستعماري في الجزائر**، **المرجع السابق**، ص298.

(3) صالح فركوس، **المرجع نفسه**، ص300.

(4) صالح فركوس، **نفسه**، ص300.

(5) محمد الحمري، **المرجع السابق**، ص36.

أراضيهم، وتطالب بتخفيض حدة الضرائب الثقيلة وغير العادلة، ورفض التعسف في استخدام القوانين الهادفة إلى إذلال الجزائريين[1].

حملت احتجاجات الجزائريين على الضرائب المجحفة في عمومها طابعين: تمثل الأول في المطالبة بالتخفيض في قيمة التعريفة، إذ يحق للمكلفين المطالبة بذلك، وثانيا المطالبة بالعدل، ومراعاة الظروف الاستثنائية، لكي يعفون من الضرائب كليا أو جزئيا، وكانت مطالب الجزائريين تعبر عن تذمرهم وبالمقابل كان الفرنسيون ورغم تشكيلهم للجان الخاصة بالأهالي، مهمتها النظر في وضعية الجباية والضرائب بصفة عامة، والعربية بصفة خاصة والمطالبة بتخفيض وبتخفيف عبئها، وتنظيم هيئة تراقب جبايتها، فإنهم كانوا يماطلون في تلبية مطالبهم، بل سياستهم كانت مبنية على قاعدة الانتقام والتشفي.[2]

أمام الوضعية المزرية التي سببها النظام الضريبي المجحف والمبالغ فيه، وجد الأعيان المسلمون بمختلف اتجاهاتهم السياسية، أنفسهم مثقفين على توجيه انتقادات لاذعة إلى نظام الضرائب، وإلى الإدارة الاستعمارية من ورائه وبرز ذلك في مختلف الاستجوابات التي أدلوا بها إلى مختلف اللجان الخاصة بالتحقيق البرلمانية وفي العرائض التي تقدموا بها إلى الهيئات المختصة، أو نشروها في الصحف التي أمكنهم الكتابة فيها، فكان قانون الأهالي عرضة لانتقادات الأعيان المسلمين،[3] فقد أدلى سكان من "مجاجة" بتصريح للجنة التحقيق البرلمانية سنة 1892م تساءلوا فيه: "... كيف يمكننا أن نعيش، يجب علينا تسديد تكاليف الحجز والغرامات الغابية وأن نفقد زراعة حقولنا وحق رعاية قطعاننا بها"، وقد أثبت الحاكم العام "تيرمان" سنة 1886م الذي تم التعريف به سابقا في الصفحة 75. الظلم الذي يتعرض له الأهالي عندما أكد أن التحقيقات التي أجريت بعد حرائق "عين فزة بتلمسان" بينت أنها كانت من فعل الأوروبيين، وأن هؤلاء رفضوا كل مساعدة في إطفاء الحرائق عكس الأهالي.[4]

وهكذا نستنتج مما يبق أن الضرائب التي سلطت على الأهالي المسلمين في الجزائر أثناء النصف الثاني من القرن التاسع عشر كانت متنوعة وقاسية، حيث يمكن اعتبارها من أبرز مظاهر الحرب الاقتصادية التي زادت وضع الأهالي المسلمين تأزما، وهو ما أثار انتقادات وتنديد الأعيان المسلمين بمختلف توجهاتهم الذي طالبوا بنظام ضرائبي منصف من خلال حق الأهالي في التمتع بالمساواة مع المستوطنين أمام مصلحة

---

[1] محمد بليل، **المرجع السابق**، ص163.

[2] توفيق دحماني، **المرجع السابق**، ص537.

[3] حمادي بن موسى، **المرجع السابق**، ص138.

[4] حمادي بن موسى، **المرجع نفسه**، ص139.

الضرائب، وبأن تكون استفاداتهم من نفقات الخزينة العمومية متوافقة مع جم تضحياتهم الضريبية، كما نددوا بلجوء الإدارة إلى فرض الغرامات العقابية، وطالبوا بإلغائها، واعتبروا أن حل هذه المشكلة وغيرها يتطلب تمثيلا أكبر للأهالي في المؤسسات الدستورية حتى يكون لهم حق الدفاع الشرعي عن مطالبهم.[1]

[1] حمادي بن موسى، **المرجع السابق**، ص144.

وإجمالا لما تم تقدمه، يمكننا القول أن الاستعمار الفرنسي لم تتوقف سياسته الاستعمارية عند الجانب السياسي، بل تعدت إلى الجانب الاقتصادي، وذلك عن طريق سياسة مالية ضريبية قاسية، وقد اتخذت الضرائب منحى خطير عقب سقوط الجمهورية الفرنسية الثانية وقيام الجمهورية الثالثة، وازدياد التكلاب الاستعماري على الجزائريين شعبا وأفرادا، وامتد ذلك إلى غاية قيام الحرب العالمية الأولى 1914م، فالسياسة المالية والضريبية في الفترة المدروسة لم تكن خدومة للأهالي، عكس ما كانت تدعيه السلطات الاستعمارية، فلا المؤسسات المالية ولا المندوبيات المالية حققت للجزائريين آمالهم، بل العكس وهذا ما تأكده سياسة التشدد الجبائي، والآثار الكبيرة المترتبة عنها، فقام الاستعمار الفرنسي بتقنين نظامه الضريبي عبر سنوات متتالية، لكي يضفي الشرعية على أعماله، ورغم كل هذا حاولت الإدارة الفرنسية إصلاح منظوماتها الضريبية إلا أنها باءت بالفشل، وذلك عائد إلى رفض المستوطنين ذلك، وهذا ما أثر الأثر الكبير الناجم عن ضخامة الأعباء الضريبية المؤداة من قبل الأهالي والزيادات الطارئة التي كانت تحدث كل مرة، وكذا العقوبات الشديدة المسلطة عليهم، رغم العديد من النداءات الرافضة لذلك، إلا أنها لم تجد أذانا صاغية.

خاتمة

تناولت بالبحث والدراسة موضوع النظام الضريبي الفرنسي في الجزائر 1830-1914م، وفي ختامه خرجت بجملة من الاستنتاجات وهي:

- تميزت السياسة الضريبية في الجزائر بالتنوع والتوسع، فقد اتصفت بالشمولية بحيث ضمت كل الأقاليم سواء المدينة أو الريف، فالنظام الضريبي في الجزائر أواخر العهد العثماني تميز بتعدده وتنوعه من منطقة إلى أخرى وهذا ما أدى إلى تنوع طرق الجباية بحسب أنواع الضرائب، بإضافة لسقوطها على كل أنواع الإنتاج الاقتصادي سواء موارد الإنتاج الصناعية أو الزراعية.
- لقد كانت معظم الضرائب المستخلصة خلال الفترة العثمانية من السكان تخضع للنظام المالي العربي الإسلامي، وهذا ما كان يؤدي في أغلب الأحيان بالسكن إلى دفع ضرائبهم للعثمانيين باعتبار استناد تلك الضرائب إلى مبادئ الشرع، ومن الواجب الديني دفعها، وقد ازدادت الضرائب وطأة على السكان خاصة بعد تراجع موارد القرصنة البحرية في أواخر العهد العثماني، ولقد سخرت الإدارة العثمانية جهازا إداريا محكما لأجل سير العملية الجبائية على أحسن وجه سواء في المدينة أو الريف.
- عرف النظام الضريبي الأميري بكونه نظاما سعى به إلى الالتزام بأحكام الشرع الإسلامي، والتزم بإلغاء المستحدث من المغارم، وتبيت ضريبتي العشور والزكاة، مما حدا بالسكان إلى دفع المتوجب عليهم، وعمل على بناء نظام مالي قائم على عملة خاصة به، لعبت دور مهم في التعاملات التجارية ولتسهيل الإجراءات المالية.
- اجتهد الأمير عبد القادر في بعض مسائل الضرائب وطرق الجباية خاصة بعد تزايد أعمال الغزو الفرنسي للبلاد مباشرة بعد معاهدة التافنة سنة 1839م، فاستحدث "المعونة" العثمانية كما عمل على الأخذ ببعض الإجراءات الضريبية العثمانية.
- فيما يخص النظام الضريبي الفرنسي كان يتدرج من مرحلة وأخرى تبعا للتغيرات السياسية الطارئة في فرنسا، مما كانت له أثار بالغة القسوة على كاهل الجزائريين ، ففي فترة الحكم العسكري للبلاد عرفت الضريبة تطورا ذلك تبعا لسيرورة الاحتلال وشموليته، فقد اتسمت في هذه الفترة بالازدواجية الضريبية المتناقصة، حيث يؤدي الجزائري الضرائب العادية أو ما سميت بالضرائب العربية، إضافة إلى الضرائب ذات المنشأ الفرنسي مما أدى إلى دمار كبير في ممتلكات الأهالي.
- اتخذت الضرائب منحى خطير عقب سقوط الإمبراطورية الفرنسية الثانية وقيام الجمهورية الفرنسية الثالثة ، وازدياد التكالب الاستعماري على الجزائريين، وامتدت إلى غاية قيام الحرب العالمية الأولى 1914م،

وهذا ما تأكده سياسة التشدد الجبائي وقوانينه التي لا حصر لها والزيادات الطارئة التي كانت تحدث كل مرة .

- حاول المستعمر الفرنسي خلال فترة الحكم المدني إحداث تعديلات مثيرة على الضرائب، وإصلاحات عديدة مست الجانب الضرائبي ولم تحقق للجزائريين ما كانوا يرجون وأدت تلك الإجراءات إلى إضعاف قدرات السكان، ما زاد الأمر استفحالا ضخامة الضرائب المستخلصة، وتلك الزيادات التي كانت تطرأ بين الفينة والأخرى، فلقد دامت الضرائب الاستعمارية المجحفة أمدا طويلا، ولم يتسرع في إصلاحها جديا إلا بعد سنوات طوال بعد 1919م.

لم يكن النظام الضريبي الفرنسي وسيلة من الوسائل الاستعمارية لإخضاع الشعب الجزائري عنوة، فشتى أنواع الضرائب المستخلصة كانت تجبى بقوة الحديد والنار، وكانت نهبا مسلطا على أعناق الجزائريين ومواردهم وما جباية الضرائب إلا واحدة من ذلك السلب الذي فرض على الجزائريين وبتشدد كبير، فلم يستفيد منها الأهالي سوى البؤس والدمار، ويبقى هذا الموضوع أرضية...

ملاحق

الملحق رقم –01– يمثل الجدول مختلف أنواع الضرائب والرسوم العثمانية(1)

	الضرائب الشرعية					الضرائب المستحدثة				
الضرائب و الرسوم العثمانية	الضرائب على أراضي الملك.	الخراج.			الجزية.	عوائد سكان المدن.	الضرائب على أصحاب النشاط في المدن	الفوائد المترتبة على أنظمة التبادل التجاري	حقوق التولية	ضرائب إضافية أو استثنائية
	– العشور. – الزكاة.	ضرائب وعوائد أراضي الميلك	الضرائب على أراضي الأعراش.	الضرائب على أراضي الموات.	الضرائب المفروضة على أهل الذمة.	– ضيفة دار السلطان (ضيفة خو الدين) – ضيفة دار الباي – باشاط الميلك	– ضرائب ورسوم القابات المهنية والحالات التجارية	– الحقوق الجمركية (رسوم الوسى) – رسوم الأسواق (الكس) – الاحتكار.	– حق الزوس (القنورة) – الباشق	– الغرامة – اللعونة – الخطية – ضيفة الدنوش – العشاقة – القرس (قادة) – الكيش – المصادرات. – أملاك الميلك. – العسة. – حق الشير
	– العشور. – الزكاة.	– اختطاع الأراضي: (حق الشيوع). – كراء الأراضي الوراعية؛ (الخكور).	– الزرعة.							

ضرائب دولة الأمير عبد القادر	– العشور. – الزكاة.				الجزية.			– الجمارك. – دكس الأسواق. – الاحتكار.	– حق الزوس.	– اللعونة – الغرامة – الخطية – الغنائم – أملاك الدولة العقارية..
الضرائب في العهد الاستعماري	– العشور. – الزكاة.	– الخكور. – ما تحصله الدولة من أملاك الميلك سابقا.	– الزرعة: * زرعة منطقة قبائل زواوة: * زرعة القبائل الكبرى. * زرعة القبائل الصغرى. – الزرعة العينية. – الزرعة النقدية. * الزرعة في جنوب البلاد. – الزرعة النقدية. – زرعة التنقيل					– دكس الأسواق. –	– حق الزوس.	– العسة. – حق الشير – المستغلات الإضافية. – السخرة. – حقوق التسجيل. – حقوق الطابع. – محصول البريد.

(1) دحماني، الضرائب في الجزائر، المرجع السابق، ص594.

الملحق رقم –02– النوبات الأساسية في الجزائر الخاصة بالمدن[1]

– نوبة وهران، 10 سفرات، تحتوي على 156 رحلا .

– نوبة مستغانم، 05 سفرات، تشمل 78 رحلا .

– نوبة تلمسان، 05 سفرات، تصم 76 رحلا .

– نوبة معسكر، 03 سفرات، تشمل42 رحلا .

ثم ازداد عدد هذه السفرات من سنة 1830 وأصبحت:

– نوبة وهران، 1300 تركي .

– نوبة تلمسان، 1300 تركيو694 كرغلي .

– نوبات معسكر والقلعة ومليانة تحتوي على 1300 تركي و 779 كرغلي .

[1] دحماني، الضرائب في الجزائر، المرجع السابق، ص229.

الملحق رقم –03– خريطة توضيحية لاتجاه سير حملات المحلة أثناء جبايتها للضرائب في الجزائر العثمانية[1]

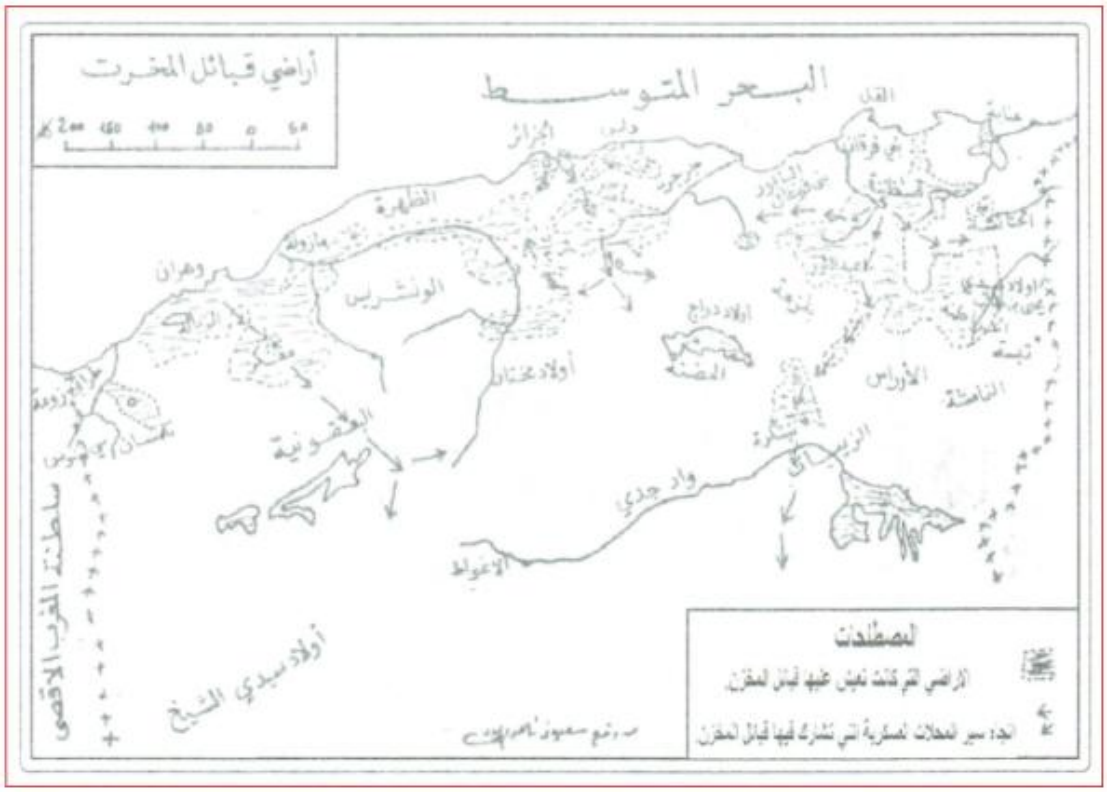

[1] ناصر الدين سعيدوني، الملكية والجباية في الجزائر في العهد العثماني، المرجع السابق، ص229.

الملحق رقم –04– رسم توضيحي لعملة أميرية[1]

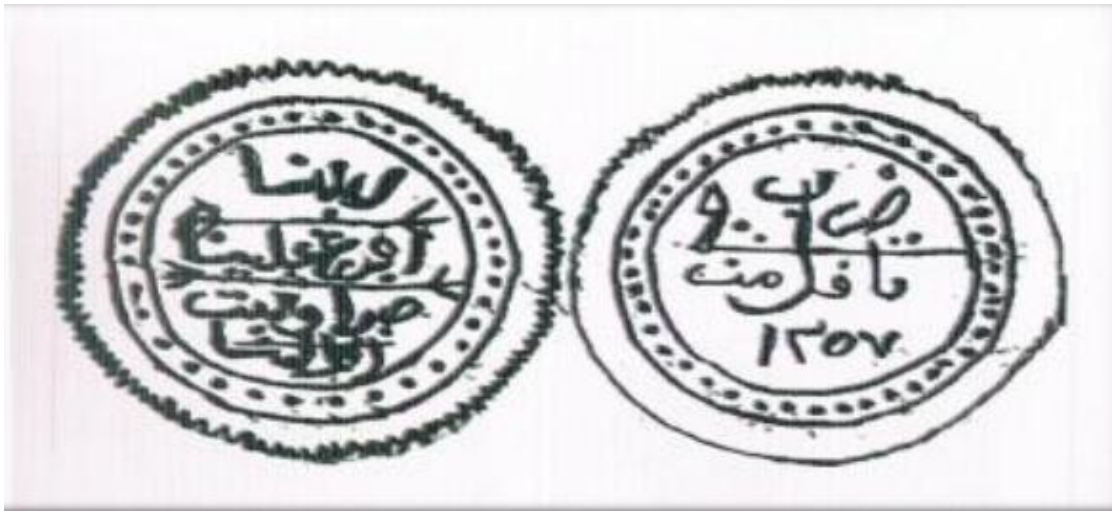

[1] صالح يوسف بن قربة، من قضايا التاريخ والآثار في الحضارة العربية الإسلامية، دار الهدى للنشر والطباعة والتوزيع، عين مليلة، 2012م، ص486.

الملحق رقم –05– نموذج لدفع ضريبة المعونة لأحد خلفاء الأمير عبد القادر[1]

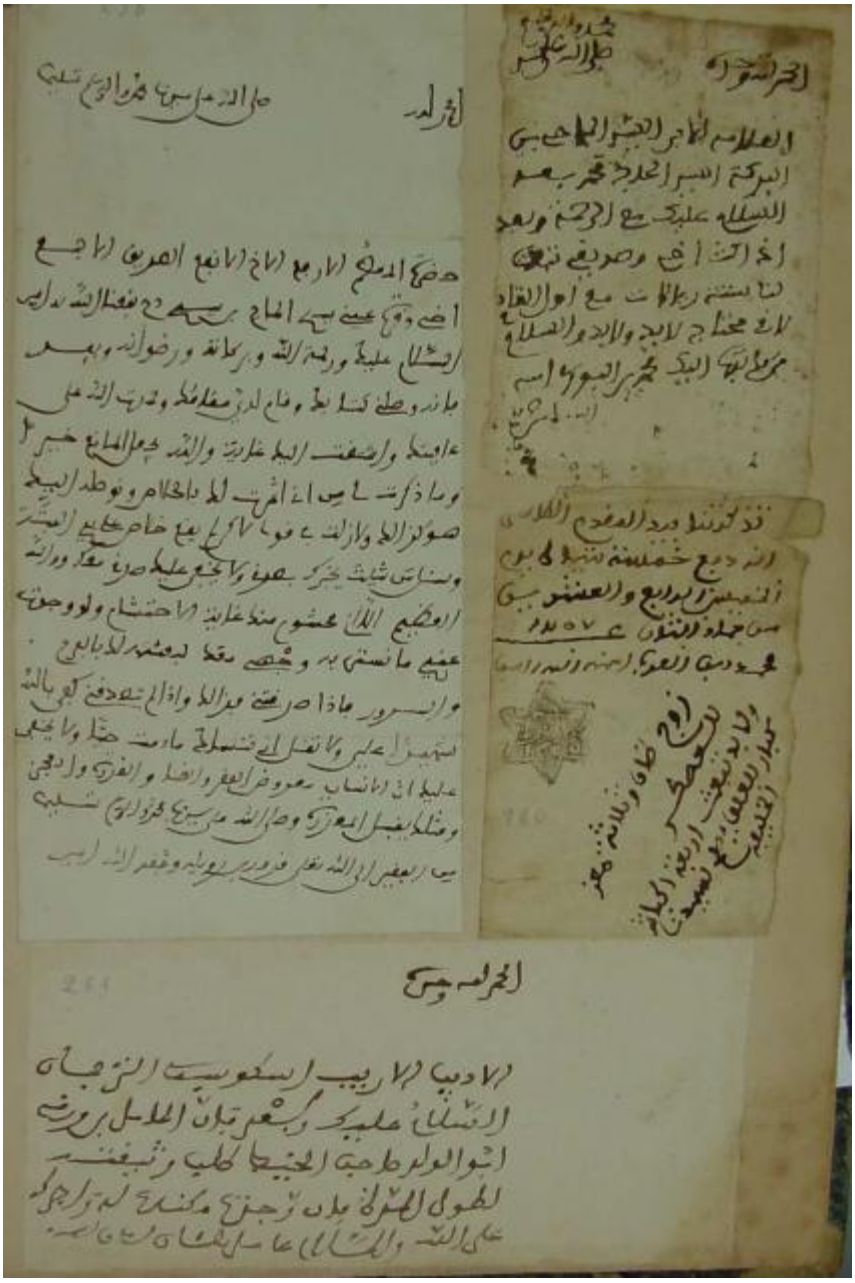

[1] دحماني، الضرائب في الجزائر، المرجع السابق، ص608.

الملحق رقم –06– بعض ضرائب أصحاب المهن في الجزائر [1]

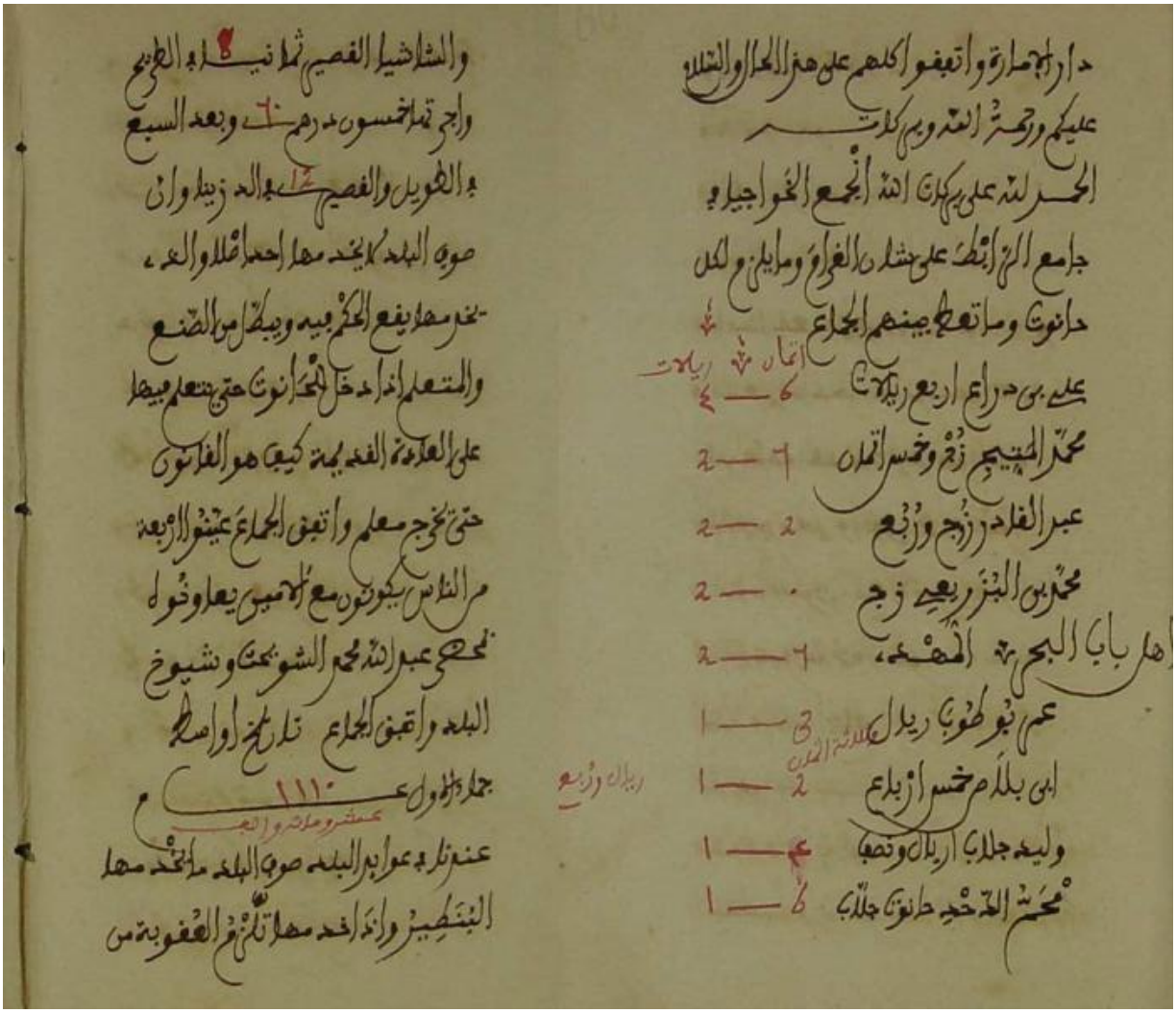

[1] دحماني، الضرائب في الجزائر، المرجع السابق، ص598.

قائمة المصادر والمراجع

☜ قائمة المصادر والمراجع باللغة العربية

✍ القران الكريم

✍ أولا: المصادر

أ. الكتب

1. بن خلدون عبد الرحمان، **المقدمة، ديوان العبر**، ج1، دار الفكر، لبنان، 2001م.
2. تشرشل شارل هنري، **حياة الأمير عبد القادر**، تر، أبو القاسم سعد الله، الدار التونسية للنشر، تونس، دس.
3. خوجة حمدان بن عثمان، **المرآة**، تحقيق وتعريب محمد العربي الزبيري، منشورات ANEP، الجزائر، 2005م.
4. الزهار أحمد شريف، **مذكرات أحمد الزهار**، م7، عالم المعرفة، الجزائر، 2010م، ص169.

ب. القواميس

1. أبو الفضل جمال الدين بن كرم بن منظور، **لسان العرب**، قدم له، الشيخ عبد الله العلايلي، م1، دار الجيل، بيروت، 1988م .
2. أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء، **مقاييس اللغة**، تح، عبد السلام محمد هارون، ج3، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د ب، د س.

✍ ثانيا: المراجع

أ. الكتب

1. إتيين برونو، **الأمير عبد القادر الجزائري**، تر، ميشيل خوري، دار عطية للنشر، لبنان، 1998م.
2. أجيرون شارل روبير، **الجزائريون المسلمون وفرنسا (1871م-1919)**، تر، م حاج مسعود، دار الكتاب، ج1، الجزائر، دس.
3. أحمد الخطيب، **حزب الشعب**، المؤسسة الوطنية للكتاب، ج1، الجزائر، 1986م.
4. باظة نزار، **الأمير عبد القادر الجزائري العالم المجاهد**، دار الفكر المعاصر، لبنان، 1994.
5. بشريرات علي، **ممارسة حقوق الإنسان في الجزائر 1830-1962م، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2015.**
6. بلاح بشير، **تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989م**، ج 1، دار المعرفة، الجزائر، 2006.
7. بلحاج صالح، **الحركة الوطنية الجزائرية بين الحربين 1910-**1939، دار بن مرابط للنشر، الجزائر، 2015.

8. بليل محمد، **تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساتها على الجزائريين بين 1881 و1914**، وزارة الثقافة للنشر، الجزائر، دس.

9. بن أشنهو عبد اللطيف، **تكون التخلف في الجزائر**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979م.

10. بن السبع عبد الرزاق، **الأمير عبد القادر الجزائري**، مؤسسة جائزة عبد العزيز سعود البابطين للإبداع الشعري، (د.ب)، 2000.

11. بن خليف عبد الوهاب، **الوجيز في تاريخ الجزائر بداية الاحتلال الفرنسي إلى مجازر 8 ماي 1945م**، تق، سليم قلالة، دار بني مزغنة، الجزائر، 2005.

12. بن داهة عدة، **الاستيطان والصراع حول الملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962م**، ج2، منشورات وزارة المجاهدين، دس.

13. بوحوش عمار، **التاريخ السياسي للجزائر من البداية إلى غاية 1962م**، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997م.

14. بوزاهر حسين، **العدالة القمعية في الجزائر المستعمرة (1830-1962م)**، طبعة وزارة المجاهدين، دار هومة، الجزائر.

15. بوعزيز يحي، **سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954م**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007م.

16. تادريس صبحي ومدحت محمد العقاد، **مقدمة في علم الاقتصاد**، دار النهضة العربية، بيروت، 1983م.

17. جوليان شارل أندري، **تاريخ إفريقيا الشمالية (تونس، الجزائر، المغرب الأقصى)**، م1، دار النشر، تونس، 1979م.

18. جوليان شارل أندري، **تاريخ الجزائر المعاصرة الغزو وبداية الاستعمار 1827-1871م**، ج1، دار الأمة، الجزائر، 2013م.

19. حرب أديب، **التاريخ العسكري والإداري للأمير عبد القادر الجزائري (1808-1947م)**، ج 1، ط 2، دار الرائد للكتاب، الجزائر، (د. س).

20. حضيض عادل أحمد، **أساسيات المالية العامة وأصول الفن المالي للاقتصاد العام**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، لبنان، 1992م.

21. خيثر عبد النور، **منطلقات وأسس الحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954م**، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، الجزائر، د س.

22. درياش يمينة، **السكة الجزائرية في العهد العثماني**، دار الحضارة، الجزائر، 2007م.

23. زوزو عبد الحميد، **الأوراس إبان فترة الإستعمار الفرنسي (1837-1939)**، تر، مسعود حاج مسعود، ج1، دار هومة، دب، 2005.

24. زوزو عبد الحميد، **نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر الحديث**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م.

25. سعد الله أبو القاسم، **الحركة الوطنية الجزائرية 1860-1900**، ج 1، دار البصائر، الجزائر، 2007.

26. سعد الله أبو القاسم، **الحركة الوطنية**، ج2، منشورات دار الأدب، بيروت، 1969م.

27. سعد الله أبو القاسم، **محاضرات في تاريخ الجزائر بداية الاحتلال**، ط2، د د ن، الجزائر، 1982م.

28. سعيدوني ناصر الدين والشيخ بوعبدلي المهدي، **الجزائر في التاريخ (العهد العثماني)**، المؤسسة الوطنية للكتاب، دب، دس.

29. سعيدوني ناصر الدين، **الحياة الريفية بإقليم مدينة الجزائر أواخر العهد العثماني (1791-1830م)**، دار البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013م.

30. سعيدوني ناصر الدين، **الشرق الجزائري بايلك قسنطينة أثناء العهد العثماني وبداية الاحتلال الفرنسي خلال الأرشيف والمراسلات والتقاييد والمذكرات والتقارير**، دار البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013م.

31. سعيدوني ناصر الدين، **الملكية والجباية في الجزائر أثناء العهد العثماني**، دار البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013م.

32. سعيدوني ناصر الدين، **النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية (1800-1830م)**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ج1، الجزائر، 2008م.

33. سعيدوني ناصر الدين، **عصر الأمير عبد القادر الجزائري، مؤسسة جائزة عبد العزيز سعود البابطين**، دب، 2000.

34. سعيدوني ناصر الدين، **ورقات جزائرية**، دار البصائر، الجزائر، 2012م.

35. السنوسي الأطرش أحمد الشريف، **تاريخ الجزائر في خمسة قرون**، ج 2، البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.

36. شويتهام أرزقي، **نهاية الحكم العثماني في الجزائر وعوامل إنهياره 1800-1830م**، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2015.

37. الصلابي محمد علي محمد، **كفاح الشعب الجزائري ضد الاحتلال الفرنسي وسيرة الأمير عبد القادر**، دار المعرفة، لبنان، دس.

38. عادل عبد المهدي وحسن الهمدوني، **الموسوعة الاقتصادية**، دار ابن خلدون، بيروت،، 1980م.

39. عباد الصالح، **الجزائر خلال الحكم التركي (1830-1514)**، ط2، دار الهومة، 2007.

40. عبد الخالق رائد وآخرون، **إدارة المؤسسات المالية والمصرفية**، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن، 2013م.

41. عبد القادر ناصر الدين، **صفحات من تاريخ مدينة الجزائر من أقدم عصورها إلى انتهاء العهد التركي**، دار البصائر، الجزائر، 2006م.

42. عمورة عمار، **الجزائر بوابة التاريخ**، ج1، دار المعرفة، الجزائر، 2006.

43. عميراوي وآخرون، **أثار السياسة الاستعمارية والاستيطانية في المجتمع الجزائري (1830-1954م)**، منشورات المركز الوطني وثورة أول نوفمبر 1954م، الجزائر، 2007م.

44. غربي الغالي آخرون، **العدوان الفرنسي على الجزائر الخلفيات والأبعاد**، دار هومة، الجزائر، 2007.

45. غطاس عائشة، **الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر، 1830م، مقارنة اجتماعية اقتصادية**، منشورات ANEP، الجزائر، 2012م.

46. فركوس صالح، **إدارة المكاتب العربية والاحتلال الفرنسي للجزائر في ضوء شرق البلاد (1844-1871م)**، القافلة للنشر والتوزيع، الجزائر، دس.

47. فركوس صالح، **التشريعات المنظمة للاستيطان الاستعماري في الجزائر وآثارها على المجتمع الجزائري، مشروع البحث في إطار "البرنامج الوطني للبحث (PNR)**، جامعة 8 ماي قالمة 1945م، قالمة، قسم التاريخ والآثار، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية.

48. فركوس صالح، **المختصر في تاريخ الجزائر**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة 2002م.

49. فركوس صالح، **تاريخ الجزائر من ما قبل التاريخ إلى غاية الاستقلال "المراحل الكبرى"**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2005م.

50. فركوس صالح، **موسوعة تاريخ جهاد الأمة الجزائرية من بداية الاحتلال إلى غاية الاستقلال (1830-1962م)**، القافلة للنشر والتوزيع، الجزائر، دس.

51. كوليت وفرانسيس جونسون، **الجزائر خارجة عن القانون**، تر، محمد المعراجي، وزارة المجاهدين، الجزائر، 2014.

52. لونيسي رابح وآخرون، **تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989م**، ج1، دار المعرفة، الجزائر، 2010م.

53. ماتياس قريقور ، **الفرق الإدارية المختصة في الجزائر بين المثالية والجزائر 1955-1962م**، تر، م.جعفري، السائحي للنشر، الجزائر، 2013م.

54. المدني أحمد توفيق، **كتاب الجزائر**، ط 2، دار المعارف، الجزائر، 1962.

55. مقلاتي عبد الله، **المشروع الفرنسي الصليبي الاحتلالي الجزائري وردود الفعل الوطنية (1830-1962م)**، وزارة الثقافة، الجزائر، دس.

56. مقلاتي عبد الله، **في جذور الثورة الجزائرية مقاومة المستعمر المستمرة من الاحتلال إلى فاتح نوفمبر 1954م**، وزارة الثقافة، الجزائر، دس.

57. هلايلي حنيفي، **أوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني**، دار الهدى، الجزائر، 2008م.

58. هلايلي حنيفي، **بنية الجيش الجزائري خلال العهد العثماني**، دار الهدى، الجزائر، 2009م.

ب. المجلات والمقالات:

1. بن موسى حمادي، **الضرائب والغرامات في الجزائر خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر (1850-1900م)**، [مجلة الحقيقة]، ع 36، 2015/12/03م، جامعة أدرار.

2. بومولة نبيل، **استراتيجية الأتراك العثمانيين اتجاه القوة الناشئة ببجاية (المقرانيين)**، [مجلة العلوم الإنسانية]، ع السابع، ج 2، جوان 2017م، جامعة المسيلة، الجزائر.

3. تيتة ليلى، **تطور البنية الاجتماعية للمجتمع الجزائري خلال القرن التاسع عشر**، [مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية]، ع 17 ديسمبر 2014م، جامعة الحاج لخضر، باتنة.

4. الحيدري هويدي عبد الأمير، **الأمير عبد القادر الجزائري ودوره السياسي والعسكري**، [مجلة جامعة بابل]، م 17- ع 3، 2009.

5. دحماني توفيق، **إيالة الجزائر العثمانية بين موارد البحر والضرائب**، [مجلة الآداب]، ع 22/ سبتمبر، 2017م/1438هـ، جامعة الجزائر.

6. سيدهم فاطمة الزهراء، **موارد إيالة الجزائر المالية في مطلع القرن التاسع عشر**، [دورية كان التاريخية]، ع 13، دار الناشري، الكويت، 2011م.

7. قبايلي هواري، **العملة الجزائرية في أواخر العهد العثماني ودولة الأمير عبد القادر**، [مجلة عصور]، ع12-13/ 14-15، 2009/2008، جامعة وهران.

8. هلايلي حنيفي، **ملاحظات حول دفاتر الدولة العثمانية في الجزائر "دفتر التشريفات نموذجا (الجزء الثاني)"**، [المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية]، ع 51-52، أكتوبر 2015م، جامعة سيدي بلعباس، الجزائر.

ت. الرسائل والمذكرات الجامعية:

1. إيلال نور الدين، **اقليم التيطري دراسة إقتصادية (1830- 1900م)**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر 2، 2013 - 2014.

2. بكاي لخضر، **دراسة لموقع تازا برج الأمير عبد القادر من خلال المصادر التاريخية والأبحاث الأثرية**، رسالة لنيل درجة الماجستير، تخصص الآثار الإسلامية، جامعة الجزائر، 2006/2005.

3. ثابتي خديجة، **دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص دراسة حالة ولاية تلمسان**، رسالة لنيل درجة الماجيستير، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2011-2012م.

4. الحمري محمد، **التشريع الفرنسي في الجزائر وأثره على الحياة الإجتماعية والدينية والثقافية ما بين 1870-1920م**، رسالة لنيل درجة الماجستير في أنثروبولوجيا، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2004-2005.

5. دحماني توفيق، **الضرائب في الجزائر (1792-1865م)**، دراسة مقارنة، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2007-2008م.

6. دحماني توفيق، **النظام الضريبي ببايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني (1779-1830م)**، رسالة لنيل درجة الماجيستير، تخصص التاريخ الحديث، جامعة الجزائر، 2003-2004م.

7. رواحنة عبد الحكيم، **السياسة الإقتصادية الفرنسية في الجزائر 1870-1930م**، رسالة لنيل درجة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2013-2014.

8. زاير عبد القادر ، **دور خلفاء الأمير عبد القادر في بناء الدولة الجزائرية (1832-1847م)**، رسالة لنيل درجة الماجستير، تخصص التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران، 2010/2009.

9. شافو رضوان، **الجنوب الشرقي الجزائري خلال العهد الاستعماري ورقلة أنموذجا 1844-1962م**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر2، بوزريعة، 2011-2012م.

10. شلبي شهرزاد، **ثورة واحة العمري وعلاقتها بالمقاومة الشعبية بمنطقة الزيبان في القرن التاسع عشر**، رسالة لنيل درجة الماجستير، تخصص التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2008-2009.

11. شلغوم حنان، **أثر الاصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الاقتصادية**، رسالة لنيل درجة الماجيستير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011-2012م.

12. صيالة محمد مؤيد جميل، **علاقة النظام الضريبي بالتطور الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في فلسطين**، رسالة لنيل درجة الماجستير، تخصص المنازعات الضريبية، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2006.

13. عبود علي، **الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض 1830-1899م القطاع الوهراني نموذجا**، رسالة لنيل درجة الماجستير، جامعة وهران، 2013-2014م.

14. عقاد سعاد، **الفلاحون الجزائريون والسلطة العثمانية في الجزائر (1519-1830م)**، رسالة لنيل درجة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران، 2013-2014م.

15. القشاعي فلة المولودة الموساوي، **النظام الضريبي بالريف القسنطيني أواخر العهد العثماني 1771-1837م**، رسالة لنيل درجة الماجيستير، تخصص التاريخ الحديث، جامعة الجزائر، 1989-1990م.

16. مختار عبد الهادي، **الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص تسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2015-2016.

17. مختار عبد الهادي،**الاصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص تسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2015-2016م.

18. معاشي جميلة، **الانكشارية والمجتمع في بايلك قسنطينة نهاية العهد العثماني**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص التاريخ الحديث، جامعة قسنطينة، 2007-2008م.

19. نواور محمد، **المشروع الفرنسي الاستيطاني بالجزائر بلدية تازا نموذجا برج الأمير عبد القادر**، رسالة لنيل درجة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران، 2014-2015م.

20. يزير عيسى، **السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر 1830-1914م**، رسالة لنيل درجة الماجستير في التاريخ المعاصر، جامعة الجزائر، 2008-2009م.

ث. القواميس والمعاجم:

1. رضا أحمد ، **معجم متن اللغة**، م الثالث، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1959.
2. صابان سهيل، **المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية**، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، 2000م.
3. مجمع اللغة العربية، **المعجم الوجيز**، دار التحرير للطبع والنشر، جمهورية مصر العربية، 1989م.
4. الخطيب مصطفى عبد الكريم، **معجم المصطلحات والألقاب التاريخية**، مؤسسة الرسالة، لبنان، 1996م، ص168.

ج. الملتقيات:

1. بلعزوز بن علي، عاشور كتوش، **واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات، جامعة وهران، د س.

ح. المواقع الإلكترونية:

1. http،//absabs.ahlamontada.com/t11495-topic, H18 :45, 16/03/2019.
2. http،//www.histoire-de guerre.net/article/item/4369-trezel.h 23 :00,16/06/2019.
3. https.//abdenour-hadji-blogspot.com/2013/02/blog-post-5843-html23/02/2019. عبد النور حاجي، **العملة الجزائرية في أواخر العهد العثماني ودولة الأمير عبد القادر**
4. https.//absabs-ahlamontada.com/t11495-topic,H18:45, 16/03/2019.
5. Mistory Sage.com,ideologies and Revolutions (1815-1850): 2008,18/02. 2019, 15:30.

☜ قائمة المصادر والمراجع باللغة الفرنسية

✍ **Ressources**

1. Bulletin Officiel du gouvernement général de l'Algérie , Onzième année 1871, Alger – topographie Boyer, RUB – AZOUN, 1872.
2. M. Battur, Rapport au Congrés de la presse réformiste de la droite, dans sa séance du 20 avril 1847, impremerie Edouard Praux et C, Paris 1847.

✍ **Références**

3. Abdeljalil Temimi, Le beylik de Constantine est Hadj Ahmed bey 1830, Publication de la revue d'Histoire Maghrébine, Vol 01, 1971.
4. Bochard, Importsarabes en Algérie, Paris, 1892, p05.

قائمة الفهارس

كشاف الضرائب الجزائرية في العهد العثماني		
الرقم	اسم الضريبة	الصفحة
.1	العشور	13
.2	الزكاة	15
.3	*الضرائب على أراضي البايلك (الخراج)*	16
.4	الغرامة	17
.5	المعومة	17
.6	اللزمة	18
.7	الخطية	18
.8	مهر الباشا	19
.9	ضيفة الدنوش	19
.10	*الضيافة أو مؤونة المحلة*	19
.11	الفرس	20
.12	حقوق التولية وإسناد المناصب	20
كشاف الضرائب الجزائرية في الفترة الكولونيالية		
الرقم	*اسم الضريبة*	*الصفحة*
.1	العشور	49
.2	الحكور	50

.3	الزكاة	51
.4	اللزمة	53
.5	المهن	56
.6	*رسم البحر*	56
.7	*السخرة*	57
.8	*الضريبة على الملكية المبنية (المساكن)*	58
.9	*الكراء*	60

المحتويـــات	الصفحــة
الإهداء	
شكر وعرفان	
قائمة المختصرات	
مقدمة	أ-هـ
الفصل التمهيدي: طبيعة وخصائص النظام الضريبي في الجزائر العثمانية 1792-1830م	7
1. ماهية النظام الضريبي الجزائري في أواخر العهد العثماني.	9
1. 1. تعريف الضرائب.	9
1. 2. أنواع الضرائب.	13
2.1.أ. الضرائب الشرعية.	13
2.1.ب. الضرائب المستحدثة.	17
2.1.ج. الضرائب الطارئة.	19
2. الجهاز الإداري للمؤسسة الضريبية العثمانية في الجزائر.	22
2. 1. موظفي الجهاز الضريبي لدى السلطة المركزية.	22

1.2.أ. المناصب العليا.	22
2. 2. موظفي الجهاز الضريبي لدى سلطة البايلك.	25
2. 2. 1. المناصب العادية.	25
3. طرق الجباية الضريبية في الجزائر أواخر العهد العثماني.	27
3. 1. طرق الجباية في الريف.	27
3. 2. طرق الجباية في المدن.	29
الفصل الأول: النظام الضريبي في ظل الحكم العسكري 1830-1870م	32
1. مميزات وخصائص السياسة الضريبية الفرنسية في الجزائر	35
2. المال والضرائب في دولة الأمير عبد القادر	39
2. 1. المال	39
1.2.أ. العملة	40
1.2.ب. المسألة النقدية	42
2. 2. الضرائب	44

2.2.أ. أصناف الضرائب الأميرية	44
2.2.ب. جباية الأمير للضرائب	47
3. أنواع الضرائب التي فرضتها الإدارة الاستعمارية في بداية الاحتلال وطرق جبايتها	48
3. 1. الضرائب العربية	48
1.3.أ. العشر	49
1.3.ب. الحكور	50
1.3.ج. الزكاة	51
1.3.د. اللزمة	53
3. 2. الضرائب ذات الأصل الأوروبي	55
2.3.أ. ضريبة المهن	56
2.3.ب. رسم البحر	56
2.3.ج. ضريبة السخرة	57
2.3.د. الضريبة على الملكية المبنية	58

2.3.هـ. ضريبة الكراء	60
3. 3. جباية الضرائب	60
4. القوانين والمراسيم الضريبية	63
الفصل الثاني: النظام الضريبي الفرنسي في ظل الحكم المدني 1870-1914م	68
1. السياسة المالية والضريبية	71
1. 1. المؤسسات المالية	73
1. 2. المندوبيات المالية	74
2. نظام الغرامات	77
3. استكمال جباية الضرائب	82
4. قوانين ومراسيم المنظومة الجبائية ومشروع إصلاحها	87
4. 1. قوانين والمراسيم الجبائية	87
4. 2. تعذر إصلاح منظومة الضرائب	90
5. آثار النظام الضريبي الفرنسي	93

5. 1. آثار الضرائب على الجزائريين	93
5. 2. موقف الجزائريين من الضرائب	96
خاتمة	100
قائمة الملاحق	103
قائمة المصادر والمراجع	110
قائمة الفهارس	120

تم بحمد الله